إقتباس من

كتاب السُّنَّة فِي ذِكْر أَبَي حَنيفَة

لِإِمَام أَبِي عَبْدُالرَّحمن
عَبْدُاللّه بْنُ الإِمَام أَحمدُ بْن حَنبل الشَّيباني
٢١٣ هـ - ٢٩٠ هـ (رحمهما اللّه)

تحقيق

أَبِي عَبدِاللّه عَادل بْن عَبْداللّه أَل حمدان

إعداد

هاوكارالكردى

ما حفظتُ عن أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره من المشايخ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في أبي حنيفة (١)

---

(١) قال عاصم الأحول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: جلست إلى قتادة فذكر عَمرو بن عُبيد فوقع فيه، ونال منه.
فقلت له: أبا الخَّاب، ألا أرى العلماء يقعُ بعضهم في بعضٍ ؟!
فقال: يا أحول، أولا تدري أن الرَّجلَ إذا ابتدع بدعةً، فينبغي لها أن تُذكرَ حتى تُحذر ؟
رواه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٩٧)، واللالكائي (٢٥٦).
وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٢٢٩١) قال أبو جعفر الحذَّاء: قلتُ لسفيان بن عيينة: إن هذا يتكلم في القدر - أعني: إبراهيم بن أبي يحيى - قال: عرِّفوا الناس بدعته، وسلوا ربكم العافية.
وفي «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٥٦) قال بعض الصُّوفية لعبدالله بن المبارك - وقد تكلّم في المعلّى بن هلال -: يا أبا عبدالرحمن تغتاب ؟! فقال له: اسكت، إذا لم نُبيّن كيف يعرف الحقَّ من الباطلِ ؟
وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٨٣) قال عبدالله بن أحمد: جاء أبو تُراب النخشبي إلى أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، فلان ثقة. فقال أبو تراب: لا تغتب العلماء !
فالتفت أبي إليه، وقال له: ويحك، هذا نصيحة، ليس هذا غيبة.
وفي «ذم الكلام» (٦٩٧) عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، قال: سألت شعبة، وسفيان، وابن عيينة، ومالكًا عن الرجل يكون فيه تُهمة، أو ضعف أسكت أو أُبيِّن ؟ قالوا جميعًا: بيِّن أمره.
وفي «الضعفاء» للعُقيلي (١/ ٢٣٢) قال أبو صالح الفرَّاء: حكيتُ ليوسف بن أسباط عن وكيع شيئًا من أمر الفتن، فقال: ذاك يشبه أستاذه. يعني: الحسن بن حيّ.
قال: قلت ليوسف: أما تخافُ أن تكون هذه غيبة ؟
فقال: لم يا أحمق ؟! أنا خيرٌ لهؤلاء من أمهاتهم وآبائهم، أنا أنهى الناس أن يعملوا بما أحدثوا فتتبعَهم أوزارُهم، ومن أطراهم كان أضرَّ عليهم.
قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «العلل» (٦/ ٤٤٣): وقد عاب بعضُ من لا يفهمُ على أهل الحديث الكلام في الرجال، وقد وجدنا غير واحدٍ من الأئمة من التابعين قد تكلَّموا في الرجال، منهم: الحسن البصري، وطاووس، قد تكلَّما في معبد الجهني، وتكلَّم سعيدُ بن جبير في طلق بن حبيبٍ، وتكلَّم إبراهيم النخعي وعامر الشعبي في الحارث الأعور. وهكذا رُوي عن أيوب السختياني، وعبدالله بن عون، وسليمان التيمي، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وعبدالله بن المبارك، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم أنهم تكلموا في الرجال وضعَّفوا. وإنما حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - النصيحة للمسلمين، =

لا نُظنُّ أنهم أرادوا الطعن على الناس، أو الغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يُبيّنوا ضعف هؤلاء لكي يُعرفوا، لأن بعضهم من الذين ضُعِّفوا كان صاحب بدعة، وبعضهم كان مُتَّهمًا في الحديث، وبعضَهم كانوا أصحاب غفلةٍ وكثرة خطأ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يُبيِّنوا أحوالهم شفقة على الدِّين وتثبيتًا؛ لأن الشهادة في الدِّين أحقُّ أن يُتثبَّت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال. اهـ

قلت: الكلام في هذا الباب سيكون في ثلاثة أمور:

١- من الذي تكلَّم في أبي حنيفة مِن العلماء.

٢- المخالفات التي أخذت عليه وكانت سببًا في طعن أهل العلم فيه.

٣- سبب إيراد المصنف لهذا الباب في كتابه الاعتقاد والسُّنة.

وتفصيل ذلك:

أولاً: من الذي تكلم في أبي حنيفة من العلماء ؟

المتأمل في أسماء الذين ذكرهم المصنف وغيره ممن جمع في هذا الباب يرى أنه قد اجتمع فيهم أمران:

الأول: أنهم ممن عاصره، وجالسه، وخالطه، وسمع منه، فهم أعلم الناس به.

قال حماد بن زيد: كان الرجل يقدم علينا من البلاد، ويذكرُ الرجل، ويُحدِّثُ عنه، ويحسن الثناء عليه، فإذا سألنا أهل بلاده؛ وجدناه على غير ما يقول.

قال: وكان يقول: أهل بلدِ الرجل أعرف بالرجل. «الكفاية في أصول الرواية» (٢٧٤).

والثاني: أنهم أئمة الدِّين والورع والسُّنة في وقتهم، وهم شهود الله تعالى على خلقه، والطعن فيهم طعن في نقلة الدِّين والسُّنة.

وقد نقل اتفاقهم في الطعن في أبي حنيفة ورأيه ومذهبه غير واحد من أهل العلم والسُّنة وغيرهم. ومن ذلك:

١- الأسود بن سالم (٢١٣هـ) رَحِمَهُ اللهُ، قال: عليك بالأثر فالزمه، أدركت أهل العلم يكرهون رأي أبي حنيفة ويعيبونه. سيأتي برقم (٣٧١).

٢- إسحاق بن راهويه (٢٣١هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

كان أول أمره في خراسان صاحب رأي، وكان على ما كان عليه أهل بلده من تعظيم أبي حنيفة، حتى قال: وأنا أظن أن ليس يجترئ أحدٌ أن يخالف أبا حنيفة !

ثم لما حج ومرَّ بالبصرة وجالس أهل العلم وجدهم ينكرون على أبي حنيفة وعلى من روى عنه، كما سيأتي ذكر قصته في حاشية أثر رقم (٢١٣)، والشاهد منها قوله: (ثم نظرت بعد فإذا الناس في أمر أبي حنيفة على خلاف ما كنا عليه بخراسان). اهـ =

٣- القاضي يحيى بن أكثم (٢٤٢هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

روى الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٩٤) قال سُليمان بن حرب: كلمتُ يحيى بن أكثم، فقال: إني لست بصاحب رأي. قال: وذكر أبا حنيفة. فقلت له: دع التنازع؛ ولكن قد كان في زمانِه أئمة بالكوفة، وغير الكوفة، فأخبرني برجلٍ واحدٍ حَمِدَ أمرَه ورَأيه ؟!

قال سُليمان: فسكت ساعة ..

٤- حرب الكرماني (٢٨٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته التي نقل فيها إجماع من أدركهم من أهل العلم، فقد نقل إجماعهم في الطعن في أبي حنيفة ورأيه كما يسأتي ذلك قريبًا.

٥- ابن أبي داود (٣١٦هـ) رحمهما الله تعالى.

قال ابن عدي في «الضُّعفاء» (٧/ ١٠) سمعتُ ابن أبي داود السّجستاني يقول: الوقيعة في أبي حنيفة إجماع من العلماء؛ لأن إمام البصرة: أيوب السّختياني؛ وقد تكلَّمَ فيه.

وإمام الكوفة: الثوري؛ وقد تكلَّم فيه. وإمام مصر: الليث بن سعد، وقد تكلَّم فيه.

وإمام الشام: الأوزاعي؛ وقد تكلم فيه. وإمام خراسان: عبدالله بن المبارك؛ وقد تكلَّم فيه.

فالوقيعة فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق. اهـ

وروى الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٢٧) بإسناد صحيح عن ابن أبي داود، قال لأصحابه: ما تقولون في مسألة اتفق عليها: مالك وأصحابه، والشَّافعي وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسُفيان الثوري وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه ؟

فقالوا له: يا أبا بكر، لا تكون مسألة أصحّ من هذه.

فقال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة.

٦- ابن حبان (٣٥٤هـ).

قال في «المجروحين» (٣/ ٦٣): .. على أن أئمة المسلمين وأهل الورع في الدِّين في جميع الأمصار، وسائر الأقطار جَرَّحوه، وأطلقوا عليه القدح، إلَّا الواحد بعد الواحد، قد ذكرنا ما رُوي فيه من ذلك في كتاب «التنبيه على التمويه» .. اهـ

٧- ابن عبد البر (٤٦٣هـ).

قال في «انتقاء» (ص ١٤٩): كثير من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة لردِّه كثيرًا من أخبار الآحاد العدول؛ لأنه كان يذهب في ذلك إلى عرضها على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما شذَّ عن ذلك ردَّه وسمَّاه شاذًا، وكان مع ذلك أيضًا يقول الطاعات من الصلاة وغيرها: لا تسمى إيمانًا، **وكل من قال من أهل السُّنة: الإيمان قول وعمل**؛ ينكرون قوله، ويُبدِّعونه بذلك .. إلخ =

٨- الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ).

قال في «تاريخه» (١٥/ ٥٠٤) بعد ذكر ما روي في مدح أبي حنيفة: **والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدِّمين، وهؤلاء المذكورون منهم في أبي حنيفة خِلاف ذلك**، وكلامهم فيه كثيرٌ لأمور شنيعة حُفظت عليه، متعلقٌ بعضُها بأصول الديانات، وبعضُها بالفروع، نحن ذاكروها بمشيئة الله. اهـ

٩- ابن الجوزي (٥٢٧هـ).

قال في «المنتظم» (٣/ ٢٣): وبعد هذا فاتفق الكل على الطعن فيه - يعني: أبا حنيفة -، ثم انقسموا على ثلاثة أقسام:

أ- فقوم طعنوا فيه لما يرجع إلى العقائد والكلام في الأصول.

ب- وقوم طعنوا في روايته وقلة حفظه وضبطه.

ج- وقوم طعنوا لقوله الرأي فيما يخالف الأحاديث الصحاح. اهـ

- وقال (٨/ ١٤٣) بعد سرده لبعض الأحاديث التي خالفها: فهذا من مشهور المسائل والمتروك أضعافه، ولكونه خالف مثل هذه الأحاديث الصحاح؛ **سعوا بالألسن في حقه**. اهـ

١٠- المعلمي (١٣٨٦هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

قال في «التنكيل» (١/ ٣٩١): وكلام أئمة السُّنة في ذلك العصر في قول أبي حنيفة متواتر حق التواتر. اهـ

قلت: وذكر الخطيب في «تاريخه» أسماء الأئمة الذين تكلَّموا في أبي حنيفة وعددهم خمسة وثلاثون؛ منهم: أيوب، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبو عوانة، والأوزاعي، وأبو إسحاق الفزاري، وابن المبارك، والثوري، ووكيع، وابن عيينة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والبخاري، وأبو بكر ابن عياش .. وغيرهم ممن يطول ذكرهم هاهنا.

فهل يمكن أن يجتمع هؤلاء الذين هم أئمة الدين وعلماء أهل السُّنة وغيرهم على تضليل رجل واستجازة الطعن فيه والتحذير منه بما ليس فيه، أو مما هو بريء منه ؟!

وهل وقفت في كتب الرجال والجرح والتعديل على رجل اجتمع هذا العدد من العلماء في ذمه والطعن فيه والتحذير منه ؟!

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في «شرح علل الحديث» (١/ ٤٦١): قال إسحاق بن إبراهيم: إذا اجتمع سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي على أمر فهو سنة، وإن لم يكن في كتاب ناطق، فإنهم أئمة. اهـ

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٦٩): أنه من الممتنع أن تتفق =

الأمة على استحسان فعل لو كان حسنًا لفعله المتقدمون، ولم يفعلوه، فإن هذا من باب تناقض الإجماعات، وهي لا تتناقض، وإذا اختلف فيه المتأخرون فالفاصل بينهم: هو الكتاب، والسُّنة، وإجماع المتقدمين نصًا واستنباطًا. اهـ

قلت: قد يقول قائل: قد روي عن بعض أهل العلم مدحهم لأبي حنيفة، وثناؤهم عليه، فلم لا نأخذ به، وندع غيره ؟

فيقال لأمرين:

١- أن كثيرًا ممن نُقِلَ عنه المدح والثناء، قد رُوي عنه كذلك ذمه، فحينئذٍ ننظر في صحة القولين لنتبين صحيحهما من سقيمهما. ولهذا قال الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٠٤) بعد ذكره لمناقب أبي حنيفة: قد سُقنا عن أيوب السختياني، وسُفيان الثوري، وسُفيان بن عيينة، وأبي بكر ابن عياش، وغيرهم من الأئمة أخبارًا كثيرة تتضمن تقريظ أبي حنيفة، والمدح له، والثناء عليه.

قال الخطيب: **والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدِّمين، وهؤلاء المذكورون منهم في أبي حنيفة خِلاف ذلك**. وكلامهم فيه كثيرٌ لأمور شنيعة حُفظت عليه، متعلقٌ بعضُها بأصول الديانات، وبعضُها بالفروع، نحن ذاكروها بمشيئة الله. اهـ

٢- أن من قواعد أهل العلم المتفق عليها: أن الرجل إذا اجتمع فيه جرح وتعديل، قُدِّم الجرح المفسَّر على التعديل؛ لأن عند الجارح زيادة علم بحال الرجل.

قال الخطيب في «الكفاية» (١/ ٣٣٣): (باب القول في الجرح والتعديل إذا اجتمعا أيهما أولى): اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان، وعدَّله مثل عدد من جَرَّحه؛ فإن الجرح به أولى، والعلة في ذلك: أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه، ويصدق المعدلَ، ويقول له: قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتُها، وتفردتُ بعلم لم تعلمه من اختبار أمره، وأخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به، فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل .. ولأن من عمل بقول الجارح لم يتهم المزكي، ولم يخرجه بذلك عن كونه عدلًا، ومتى لم نعمل بقول الجارح كان في ذلك تكذيب له، ونقض لعدالته، وقد علم أن حاله في الأمانة مخالفة لذلك. اهـ

قلت: وإذا نظرنا هاهنا؛ وجدنا أكثر من تكلَّم في أبي حنيفة هم أئمة الدِّين وعلماء السُّنة، وأكثرهم قد عاصروه، وجلسوا إليه، وقد بينوا سبب طعنهم فيه كما سيأتي، فقولهم أرجح وأصوب من غيرهم، ومن حفظ حُجَّة على من لم يحفظ. =

ثانيًا : المخالفات التي أخذت على أبي حنيفة وكانت سببًا في كلام أهل العلم والسُّنة فيه.

١- القول بخلق القرآن، وقد استتيب منه بمشهد من العلماء.

روى الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٧) من طريق مسدد بن قطن، سمعت أبي يقول: سمعت يحيى بن عبدالحميد الحماني يقول: سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون: سمعنا أبا حنيفة يقول: القرآن مخلوق. وصححه المعلمي في «التنكيل» (١/ ٥٠٧).

وقد استتابه أهل العلم والسُّنة في وقته من هذا القول.

فقد روى الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٢٧) بإسناد صحيح عن عبدالله بن أحمد، قال: قلت لأبي: كان أبو حنيفة استتيب ؟ قال: نعم.

وقيل لشَريك بن عبدالله: استُتِيبَ أبو حنيفة ؟ قال: عَلِمَ ذلك العَواتِق في خُدُورِهنّ.

قال المعلمي في «التنكيل» (١/ ٤٥٣): وقضية الاستتابة مُتواترة. اهـ

وقال أيضًا (١/ ٤٤٩): .. راجع الطُّرق الكثيرة بالأسانيد الصحيحة لقصَّة استتابة أبي حنيفة من الكفر مرتين، وأكثر تلك الطُّرق المسلسلة بالرجال المعروفين؛ ما بين مُحدِّث ثقة، وحافظ ثقة، وإمام شهير. اهـ

وممن قال باستتابة أبي حنيفة: سُفيان الثوري، وابن عُيينة، وعبدالله بن إدريس، وأسد بن موسى، وشريك القاضي، والأوزاعي، ويزيد بن زُريع، ومُؤمل بن إسماعيل، ويحيى بن حمزة، وقيس بن الرّبيع، رحمهم الله وغيرهم. وسيأتي كثير منها هاهنا.

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٨٣): وأما القول بخلق القرآن؛ فقد قيلَ: إن أبا حنيفة لم يكن يذهب إليه، والمشهور عنه أنه كان يقوله، واستتيب منه. اهـ

وفي «الأسماء والصفات» (٥٥١) للبيهقي بإسناده: قال أبو يوسف القاضي: كلمت أبا حنيفة سنة جرداء في أن القرآن مخلوق أم لا ؟ فاتفق رأيه ورأيي على أن من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر. قال الحاكم: رواة هذا كلهم ثقات.

فهذا الآثار واضحة الدلالة على أن أبا حنيفة كان يقول بخلق القرآن وأنه استتيب من ذلك القول بمشهد من أهل العلم في زمانه.

ثم اختلف أهل العلم في صحة توبته من ذلك القول كما سيذكر عبدالله رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه هذا اختلافهم في رجوعه.

قال المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التنكيل» (١/ ٣١٢): قد كان يبلغ علماء دمشق عن أبي حنيفة =

كلمات يرونها كفرًا، وبعضها مسطر في «التأنيب» نفسه، وظاهر أسانيدها الصحة، فلا مانع أن يبنوا على ظاهر ذلك، ومن بنى على الظاهر فأخطأ فهو معذور. اهـ

وقد عدَّ اللالكائي رَحِمَهُ اللَّهُ في «اعتقاد أهل السُّنة» (٢/ ٤٣٣) أبا حنيفة مع فقهاء أهل الكوفة الذين قالوا: إن القرآن غير مخلوق. ووری بعض أقواله هذه المسألة: (٤٧٠-٤٧٢). فالله أعلم بحقيقة ذلك.

٢- القول بالإرجاء في الإيمان، والدعوة إليه.

فالإيمان عند المرجئة قول باللسان وتصديق بالقلب. ويخرجون العمل من مُسمى الإيمان.

قال أبو مسهر: كان أبو حنيفة رأس المرجئة. «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٢).

قال يحيى بن معين: كان أبو حنيفة مُرجئًا، وكان من الدُّعاةِ، ولم يكن في الحديثِ بشيءٍ.

قال أبو عبدالرحمن المقرئ: كانَ والله أبو حنيفة مُرجئًا، ودعاني إلى الإرجاءِ، فأبيتُ عليه.

قال الكوسج: قلت لأحمد: المرجئ إذا كان داعيًا: يُجفى ؟ قال: إي والله، يُجفى ويُقصى. «المسائل التي حلف عليه أحمد» (٤١).

قال ابن حبان في كتابه «المجروحين» (٣/ ٦٣) وهو يتكلم عن أسباب رد أهل العلم لرويات أبي حنيفة، فذكر من ذلك: عدم ضبطه للرواية، وقلبه للأسانيد؛ فاستحق الترك عندهم، ثم قال: ومن جهة أخرى لا يجوز الاحتجاج به: لأنه كان داعيًا إلى الإرجاء، والداعية إلى البدع لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافًا، على أن أئمة المسلمين وأهل الورع في الدين في جميع الأمصار وسائر الأقطار جرحوه وأطلقوا عليه القدح.. إلخ

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٨٥): وهذا مذهب فقهاء أهل الحديث كأحمد وغيره أن من كان داعية إلى بدعة فإنه يستحق العقوبة لدفع ضرره عن الناس، وإن كان في الباطن مجتهدًا، وأقل عقوبته أن يُهجر فلا يكون له مرتبة في الدين لا يؤخذ عنه العلم، ولا يستقضى، ولا تقبل شهادته، ونحو ذلك، ومذهب مالك قريب من هذا، ولهذا لم يخرج أهل الصحيح لمن كان داعية. اهـ

[قلت: ولهذا ليس لأبي حنيفة رواية في دواوين الإسلام المشهورة كالكتب السِّتة وغيرها].

وقال ابن تيمية: وأهل السُّنة والحديث يهجرون الداعية إلى البدع من الكلام أو الرأي، أو العبادة، ولهذا كان أهل السُّنة قد تجنبوا فيها الرواية عن الدعاة إلى البدع عندهم من أهل الكلام؛ كعمر بن عبيد وغيره، ومن أهل الرأي كأهل الرأي من أهل الكوفة، وهو فعل أحمد ابن حنبل معهم، وهذا تفصيله مذكور في غير هذا الموضع. اهـ =

[«جامع المسائل» (المجموعة الثامنة) (ص٧٤) ط/ دار عالم الفوائد]

٣- القول بالخروج على الأئمة والولاة، والدَّعوة إليه.

- قال صاحبه أبو يوسف: كان أبو حنيفة يرى السَّيف.

- قال ابن المبارك: سمعتُ الأوزاعيُّ يقول: احتملنا عن أبي حنيفة كذا؛ وعقدَ بأصبعه، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبعه الثانية، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبعه الثالثة العيوب حتى جاءَ السَّيف على أُمَّةِ محمدٍ ﷺ، فلما جاء السَّيفُ على أُمّةِ محمد ﷺ لم نقدر أن نحتَمِلَه.

وفي «سؤلات أبي عبيد الآجري» (٢٦٤) قلت لأبي داود: كان أبو حنيفة يرى السيف ؟ قال: نعم.

وفي «جزء مسائل محمد بن عثمان بن أبي شيبة» (٨٢) قال: سمعت أبي يقول: سالت أبا نعيم: يا أبا نعيم، من هؤلاء الذين تركتهم من أهل الكوفة، كانو يرون السيف والخروج على السلطان ؟ فقال: على رأسهم أبو حنيفة، وكان مرجئًا يرى السيف.

قلت: وقوله بالخروج على الأئمة ثابت عنه كما قرَّره عنه أصحابه، ودافعوا عنه في ذلك، ففي كتاب «أحكام القرآن» للجصَّاص (١/ ٨٦) وهو من الأحناف، قال - وهو يدافع عن أبي حنيفة وينصر مذهبه في الخروج ويطعن في مذهب أهل السُّنة-: وكان مذهبه مشهورًا في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف. يعني: قتال الظلمة فلم نحتمله. قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فبالسيف .. وهذا إنما أنكره عليه أغمار أصحاب الحديث الذين بهم فقد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تغلب الظالمون على أمور الإسلام .. إلخ

٤- اتباع الرَّأي، وترك السُّنن.

- قال ابن هانئ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مسائله» (١٩٠٩): سألت أبا عبدالله أحمد بن حنبل] عن كتاب مالك والشافعي أحب إليك ؟ أو كتب أبي حنيفة وأبي يوسف ؟

فقال: الشافعي أعجب إليَّ، هذا وإن كان وضع كتابًا، فهؤلاء يفتون بالحديث، وهذا يفتي بالرَّأي، فكم بين هذين ؟!

- قال الأوزاعيُّ: إنّا لا ننقمُ على أبي حنيفة أنه كان يرى، كلنا نرى، ولكِنَّنا نَنقم عليه أنه يجيءُ الحديث عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره.

- وقال أبو إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ: كان أبو حنيفة يجيئه الشيء عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره.

- وقال حماد بن سلمة رَحِمَهُ اللَّهُ: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسُّنن فردّها برأيه. =

- وقال مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يتكلم عن أبي حنيفة: ينقض السُّنن بالرَّأي.
- وقال وكيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث.
- قال القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١/ ٩٥): (فصل): وأما أبو حنيفة فإنه قال بتقديم القياس والاعتبار على السُّنن والآثار، فترك نصوص الأصول، وتَمَسَّكَ بالمعقول، وآثر الرأي والقياس والاستحسان، ثم قدَّم الاستحسان على القياس، فأبعد ما شاء. وحَدَّ بعضهم الاستحسان أنه الميل إلى القول بغير حجة. وهذا هو الهوى المذموم والشهوة والحدث في الدين والبدعة، حتى قال الشافعي: من استحسن فقد شَرَّع في الدِّين .. ثم ما تمسك به من السُّنن فغير مجمع عليه، وأحاديث ضعيفة ومتروكة، وبسبب هذا تحزبت طائفة أهل الحديث على أهل الرَّأي، وأساءوا فيهم القول والرأي.

قال أحمد بن حنبل: ما زلنا نلعن أهل الرّأي ويلعنوننا .. اهـ

وقال الخطيب في «الفقيه والمتفقه» مبينًا سبب عداوة أهل الرأي لأهل الحديث(٣٦٥/ ٢): أما طعن المتخصصين من أهل الرأي والمتكلمين، فأنا أبين السبب فيه ليعرفه من لم يكن يدريه، أما أهل الرأي فجُلّ ما يحتجون به من الأخبار واهية الأصل، ضعيفة عند العلماء بالنقل، فإذا سئلوا عنها بينوا حالها، وأظهروا فسادها، فشقَّ عليهم إنكارهم إياهم، وما قالوه في معناها، وهم قد جعلوها عمدتهم، واتخذوها عدتهم، وكان فيها أكثر النصرة لمذاهبهم، وأعظم العون على مقاصدهم ومآربهم، فغير مستنكرٍ طعنهم عليهم، وإضافتهم أسباب النقص إليهم، وترك قبول نصيحتهم في تعليلهم، ورفض ما بيَّنوه من جرحهم وتعديلهم؛ لأنهم قد هدموا ما شيَّدوه، وأبطلوا ما أموه منه وقصدوه، وعللوا ما ظنوا صحته واعتقدوه. اهـ

- وقال ابن الجوزي في «المنتظم» (٨/ ١٤٣) بعد سرده لبعض الأحاديث التي خالفها أبو حنيفة: فهذا من مشهور المسائل والمتروك أضعافه، ولكونه خالف مثل هذه الأحاديث الصحاح؛ سعوا بالألسن في حقه، فلم يبق معتبر من الأئمة إلا تكلم فيه، ولا يؤثر أن يذكر ما قالوا، والعجب منه إذا رأى حديثًا لا أصل له هجر القياس ومال إليه؛ كحديث: نقض الوضوء بالضحك. فإنه شيء لا يثبت، وقد ترك القياس لأجله. اهـ

وقال ابن تيمية في «فضائل الأئمة» (ص١١) وهو يتكلم عن اتباع أصحاب المذاهب للحديث: وأما أهل الرأي: فهم وإن كان لهم جمل من الكلام في ذلك، فليس لهم قواعد مُحرَّرة لا في أصول دين ولا في أصول فقه. ولهذا كان المُتَّبعون لهم فيهم من جميع أهل الأهواء؛ من المعتزلة والمرجئة والجهمية والمجسِّمة والخارجين والمطيعين. اهـ
=

٥- اتباع الحيل في الفتوى.

ففي «إبطال الحيل» لابن بطة (٦٢) قال الإمام أحمد: هذه الحيل التي وضعها هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه، عمدوا إلى السُّنن فاحتالوا في نقضها، أتوا إلى الذي قيل لهم أنه: حرام، واحتالوا فيه، حتَّى أحلُّوه.

وقال عبدالله بن المبارك رحمه الله: من نظر في كتاب «الحيل» لأبي حنيفة أحلَّ ما حَرَّم الله، وحرَّمَ ما أحلَّ الله. «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٥)، وإسناده صحيح.

قال الكرجي القصاب رحمه الله في «نكت القرآن» (١/ ٦٢٣): الحيل المنهي عنها المعدودة من أبي حنيفة ذمًّا: هي فيما أحلَّ حرامًا، أو حرَّم حلالًا. اهـ

والحيل التي نهى عنها السلف وحذروا منها لا تزال عند الأحناف يدعون إليها، ويفتون بها، حتى قال الجصاص وهو من كبار أئمتهم في «أحكام القرآن» (٤/ ٣٩٣).

قال ابن القيم رحمه الله في «إغاثة اللهفان» (ص٣٣٨): ومن مكايده التي كاد بها الإسلام وأهله: الحيل والمكر والخداع الذي يتضمن تحليل ما حرَّم الله، وإسقاط ما فرضه، ومضادته في أمره ونهيه، وهي من الرأي الباطل الذي اتفق السلف على ذمه.

فإن الرأي رأيان: رأي يوافق النصوص، وتشهد له بالصحة والاعتبار، وهو الذي اعتبره السلف، وعملوا به.

ورأي يخالف النصوص، وتشهد له بالإبطال والإهدار، فهو الذي ذموه وأنكروه.

وكذلك الحيل نوعان: نوع يتوصل به إلى فعل ما أمر الله تعالى به، وترك ما نهى عنه، والتخلُّص من الحرام، وتخليص الحق من الظالم المانع له، وتخليص المظلوم من يد الظالم الباغي، فهذا النوع محمود يثاب فاعله ومعلمه.

ونوع يتضمن إسقاط الواجبات، وتحليل المحرمات، وقلب المظلوم ظالمًا، والظالم مظلومًا، والحق باطلًا والباطل حقًّا، فهذا النوع الذى اتفق السلف على ذمه، وصاحوا بأهله من أقطار الأرض. اهـ

٦- أخذت عليه أقوال وفتاوى شنيعة. ومن ذلك:

أ- قوله في حديث النبي ﷺ في النهي عن الخروج على السلطان: هذا حديث خرافة. كما في أثر رقم (٣٠٤و٣٥١).

ب- وقوله في حديث النبي ﷺ: «**أفطر الحاجم والمحجوم**». قال: هذا سجع. كما سيأتي في أثر رقم (٣٨٤).
=

ج- قوله: لو أدركني النبي ﷺ، أو أدركتُه؛ لأخذ بكثيرٍ مني، ومِن قولي؛ وهل الدِّين إلَّا الرَّأي. كما سيأتي برقم (٣٨٠).

د - قوله لمن يرفع يديه في الصلاة: ترفع يديك كأنك تريد أن تطير؟ كما سيأتي (٥٠٣)

هـ - عدم تكفير من شك في الكعبة وأنها في مكة، ومن شك في قبر النبي ﷺ وأنه في المدينة. كما في أثر رقم (٢٦٠-٢٦٢).

و - إباحة المسكر، كما في أثر رقم (٣٠٣و٣٧٤).

ز- روى الفسوي في «تاريخه» (٢/ ٧٨٤) بإسناد صحيح عن أبي مسهر الغساني، قال: حدثنا يحيى بن حمزة - وسعيد [التنوخي] يسمع - أن أبا حنيفة قال: لو أن رجلًا عبد هذه النعل يتقرَّب بها إلى الله لم أرَ بذلك بأسًا. فقال سعيد: هذا الكفر صراحًا.

وروى الخطيب (١٥/ ٥١٠) بإسناده عن ابن فضيل، عن القاسم بن حبيب، قال: وضعت نعلي في الحصى، ثم قلت لأبي حنيفة: أرأيت رجلًا صلى لهذه النعل حتى مات، إلَّا أنه يعرف الله بقلبه. فقال: مؤمن. فقلت: لا أكلمك أبدًا.

٧- أنه ضعيف الحديث، وكثير الخطأ.

ففي «الضعفاء» (٤/ ٢٨٥) قال الإمام أحمد: حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيه ضعيف.

وقال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٨١): كان مُرجئًا، سكتوا عنه، وعن حديثه.

قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٦٣): مات أبو حنيفة سنة: (خمسين ومائة) ببغداد .. لم يكن الحديث صناعته، حدث بمائة وثلاثين حديثًا مسانيد، ما له حديث في الدنيا غيره، أخطأ منها في مائة وعشرين حديثًا؛ إما أن يكون قلب إسناده، أو غير متنه من حيث لا يعلم، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار. ومن جهة أُخرى لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه كان داعيًا إلى الإرجاء والدَّاعية إلى البدع لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافًا. اهـ

وممن ضَعَّفه في الحديث: مالك، والشافعي، ومسلم، والنسائي، وابن عدي، والعقيلي وغيرهم كثير.

الأمر الثالث: سبب إيراد المصنف لهذا الباب في كتاب «السُّنَّة».

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه هذا طائفتين من أعظم الطوائف التي كان لها تأثير على المسلمين وموقفهم من نصوص الوحيين.

١- فالجهمية كان بلاؤهم في تحريف النُّصوص العلمية وإنكارها، أو تحريفها وتأويلها، =

ففتحوا الباب لجميع الطوائف للتكذيب والإنكار والتحريف في أبواب الاعتقادات.

٢- وأهل الرَّأي كان بلاؤهم في ردِّ النصوص العملية، وإدخال الرَّأي والقياس في الدِّين، وتقديمه على السُّنن. ففتحوا الباب لجميع الطوائف لردِّ السُّنة والقول بالآراء والأهواء.

قال حرب الكرماني رحمه الله في «السُّنة» من «كتابه المسائل» (١٠٩): و(أصحابُ الرَّأي): وهم مبتدعةٌ ضُلَّالٌ، أعداءٌ للسُّنَّةِ والأثرِ، يرون الدِّين رأيًا وقياسًا واستحسَانًا. وهم يُخالفون الآثارَ، ويُبطِلون الحديثَ، ويرُدُّون على الرَّسولِ، ويتَّخذ أبا حنيفة ومَن قال بقوله إمامًا، يدينون بدينهم، ويقولون بقولِهم. فأيُّ ضلالةٍ أبين ممَن قال بهذا، أو كان على مثلِ هذا؛ يتركُ قول الرسول وأصحابه، ويتّبعَ رأي أبي حنيفةَ وأصحابه، فكفى بهذا غيًّا، وطُغيانًا، ورَدًّا .. وقال: .. تركوا أثرَ الرسول وحديثه، وقالوا بالرَّأي، وقاسوا الدِّينَ بالاستحسانِ، وحكَمُوا بخلافِ الكتاب والسُّنة. وهم أصحاب بدعةٍ، جهلة ضلَّال، وطُلَّاب دُنيا بالكذب والبُهتانِ. اهـ

وفي «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٤١) قال إبراهيم الحربي: وضع أبو حنيفة أشياء في العلم مضغ الماء أحسن منها. وعرضت يومًا شيئًا من مسائله على أحمد بن حنبل، فجعل يتعجب منها، ثم قال: كأنه هو يبتدئ الإسلام.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧) بإسناد صحيح عن سليمان بن حسان قال: سمعت الأوزاعي ما لا أحصيه يقول: عَمِدَ أبو حنيفة إلى عُرى الإسلام فنقضها عُروة عُروة.

وروى عبدالله (٣٥٨) عن أبيه: قال عبدالله بن إدريس، قلتُ لمالك بن أنسٍ: كان عندنا علقمةُ والأسودُ، فقال: قد كان عندكم مَن قلبَ الأمرَ هكذا.

وقلبَ أبي بطنَ كفِّهِ على ظاهرها. - يعني: أبا حنيفة -.

وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢/ ١١٣) قال عاصم صاحب سفيان: سمعت سفيان الثوري يقول: لقد غير الدين، وبدل السُّنة. أو قال: ترك الدِّين، وغيَّر السُّنة، وأراه حلف عليه. يعني: أبا حنيفة.

ثم لم يقتصر الأمر عليه بل أصبح له أعوان وأصحاب ينشرون مذهبه، ويتعصبون لآرائه، فانتشر مذهبه في كثير من البلدان. ففي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧) بإسناد صحيح عن المَرُّوذي قال: سألت أبا عبدالله - وهو أحمد بن حنبل - عن أبي حنيفة، وعمرو بن عُبيد؟

فقال: أبو حنيفة أشدُّ على المسلمين من عَمرو بن عُبيد؛ لأن له أصحابًا.

قال المعلمي في «التنكيل» (١/ ١٦٣): لم يرد أحمد أن عمرو بن عُبيد لا أصحاب له البتة، وإنما أراد أنه ليس له أصحاب في مثل غلوه جادين في نشر شرِّهم. اهـ

قلت: فابتدأ المصنف في كتابه هذا بذكر هاتين الطائفتين وذكر أقوال أئمة السُّنة في ذمهم. =

٢١٣- سمعت أبي يقول: عن عبدالرحمن بن مهدي (١) أنه قال: مِن حُسنِ

فلما كان أبو حنيفة إمام أهل الرَّأي ذكره المصنف في كتابه السُّنة بعد ذكره لأئمة الجهمية.

ثم الأمر لم يقتصر على أنه فتح باب إدخال الرأي في الدِّين وترك السُّنن، بل تعدَّى إلى الإرجاء في الإيمان، والخروج على الأئمة، وغيرها من المآخذ التي أخذت عليه في أبواب الاعتقاد، وهي كما ترى ليست مِن الأمور الفقهية التي يَسوغ فيها الاجتهاد. ولهذا لا يكاد يخلو كتاب مِن كتب الأوائل في السُّنة والاعتقاد إلّا وذكر بعض هذه الضلالات، وحذّر منها.

ولهذا من حذف هذا الباب من هذا الكتاب ماذا سيفعل بالآثار الكثيرة المروية في كتب السُّنة والاعتقاد وكتب التواريخ والأخبار ؟! هل سيمكنه حذفها كما فعل ها هنا ؟ الله المستعان.

ثم هل من الأمانة العلمية السطو على كتب أئمة أهل السُّنة الأوائل بالحذف والبتر ؟!

وانظر إلى من عَلَّقَ على هذه الآثار فسترى العجب !! فهو يريد أن يبرئ أبا حنيفة مما قيل فيه، فإذا هو يطعن في خصومه الذين طعنوا فيه وهم أئمَّة أهل السُّنة والأثر، كما صنع إمام الجهمية الكوثري الحنفي في كتابه «تأنيب الخطيب». فأخذ يطعن في أئمة السُّنة واحدًا واحدًا، ولم ير لأئمة السُّنة حقًّا ولا حرمة، ولم يرقب فيهم إلَّاً ولا ذِمَّة، كلُّ ذلك في سبيل الدفاع عن أبي حنيفة !!

قال المعلمي رحمه الله في «التنكيل» (١/ ٤٢٧): ولعمري إن محاولة [الكوثري] في دفاعه عن أبي حنيفة الطعن في أئمَّة الإسلام: كسفيان الثوري، وأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، وعبدالله بن الزبير الحميدي، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام أبي عبد الله البخاري، وغيرهم من الأئمة لأضر على أبي حنيفة من كلام هؤلاء الأئمة فيه.

ولو قال قائل: لا يتأتى تثبيت أبي حنيفة إلَّا بإزالة الجبال الرواسي لكان أخف على أبي حنيفة ممن يقول: لا يتأتي محاولة ذلك إلَّا بالطعن في هؤلاء الأئمة .. إلخ

ويقال كذلك: إن هذا المسائل التي أُخذت على أبي حنيفة من مسائل الاعتقاد والرأي لم تمت بموته حتَّى لا تذكر لتحذر ! بل لا يزال من أتباعه إلى يومنا هذا من يأخذ بها، ويعتقدها، ويدافع عنها وعن صاحبها كما في كتب أهل الرَّأي من الأحناف وغيرها، فلهذا لا بُدَّ من إظهار الحقِّ، وإظهار اعتقاد أهل السُّنة في هذه المسائل.

(١) الإمام الحافظ أبو سعيد العنبري. توفي سنة: (١٩٨هـ) رحمه الله.

قال ابن المديني رحمه الله: لو حلفت بين الركن والمقام، لحلفت أني لم أر أحدًا أعلم من عبدالرحمن بن مهدي. وقال أحمد رحمه الله: عبد الرحمن بن مهدي إمام.

وقال: عبدالرحمن ثقة خيار صالح مسلم، من معادن الصدق.

علمِ الرَّجُلِ أن ينظرَ في رأي أبي حنيفة [(١)].

---

(١) هذا الأثر مروي بألفاظ أُخرى تزيل الإشكال المتبادر من إيراد المصنف له في هذا الباب:

١ - ففي كتاب «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (١٥٦٨): قال عبدالله: قال أبي: بلغني عن عبدالرحمن بن مهدي أنه قال: آخر عِلم الرّجُلِ أن ينظرَ في رأي أبي حنيفة. يقول: عجز عن العلم.

٢ - وفي «التدوين في أخبار قزوين» (٢/ ٣) قال بُندَار: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي يقول: مَن نَظَرَ في رأى أبي حنيفة؛ فليودع العلم. اهـ

وبهذا يتبين المراد بهذا الأثر وأنه ليس من بابِ المدح والثناء كما يظنه بعضهم !!

فإذا تبيّن هذا فيمكن أن يقال: إن هذ الأثر سقط منه حرف: (لا) فيكون: (أن لا ينظر في رأي ..).

ومما يدل على أن هذا الأثر لا يدل على الثناء والمدح: أن قائله هو الإمام عبدالرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللهُ، وقد كان شديد الذم لأهل الرَّأي، والرواية عنهم. ومن أقواله في ذلك:

قال العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢٨٢) سمعت محمد بن بشار يقول: ما كان عبدالرحمن بن مهدي يذكر أبا حنيفة إلّا قال: بينه وبين الحقِّ حِجَاب.

وفي «الحلية» (٩/ ١١) قال: ما كان يدري أبو حنيفة ما العلم.

وفيها أيضًا (٩/ ١٠) قال عبد الرحمن بن عمر: سألت عبد الرحمن بن مهدي قلت: نأخذ عن أبي حنيفة، ما يأثره، وما وافق الحق ؟ قال: لا ولا كرامة. جاء إلى الإسلام ينقضه عروة عروة، لا يقبل منه شيء.

وفي أخبار «الشيوخ» (٢٧٦) قال عبد الرحمن بن مهدي: ما هبطت فتنة من السماء إلى الأرض أضر من أبي حنيفة.

بل كان رَحِمَهُ اللهُ يعد الرواية عنه من الخطأ والزَّلل:

قال إسحاق بن راهويه رَحِمَهُ اللهُ: كنتُ صاحب رأي ! فلما أردتُ أن أخرج إلى الحجّ، عمدت إلى كتب عبدالله بن المبارك واستخرجت منها ما يُوافق رأي أبي حنيفة من الأحاديث، فبلغت نحوًا من ثلاثمائة حديث، فقلت: أسأل عنها مشايخ عبدالله الذين هم بالحجاز، والعراق، وأنا أظن أن ليس يجترئ أحدٌ أن يُخالف أبا حنيفة. فلما قدمت البصرة جلست إلى عبدالرحمن بن مهدي، فقال لي: من أين أنت ؟ فقلت: من أهل مرو. قال: فترحَّم على ابن المبارك، وكان شديد الحُبّ له، فقال: هل معك مرثية رُثي بها عبدالله ؟ فقلت: نعم. قال: فأنشدته قول أبي تميلة يحيى بن واضح الأنصاري. وذكرها وهي طويلة، وفيها:

وبرأي النعمان كنت بصيرًا حين تبغي مقايس النُّعمان =

قال: فما زال ابن المهدي يبكي، وأنا أنشده، حتى إذا ما قلت: (وبرأي النعمان كنت بـصيرًا)، قال لي: اسكت، قد أفسدت القصيدة، فقلت: إن بعد هذا أبياتًا حِسانًا. فقال: دعها، تذكر رواية عبدالله عن أبي حنيفة في مَناقبه ؟! **ما نعرف له زَلّة بـأرض العـراق إلّا روايتـه عـن أبي حنيفـة،** ولوددت أنه لم يرو عنه وإني كنت أفتدي ذلك بُعظْم مالي، فقلت: يا أبا سعيد، لم تحمل عـلى أبي حنيفة كُلّ هذا؟ لأجل هذا القول أنّه كان يتكلّم بالرأي ؟ فقد كان مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان يتكلمون بالرأي. فقال: تقرن أبا حنيفة إلى هؤلاء ؟ ما أُشبّه أبا حنيفة في العلم إلّا بناقة شاردة فاردة، ترعى في وادٍ خصب، والإبل كلّها في وادٍ آخر. قال إسحاق: ثُمّ نظرت بعد فـإذا النّاس في أمر أبي حنيفة على خلاف ما كُنّا عليه بخراسان. اهـ انظر: «الورع » للإمام أحمد (٤٣٩).

قلت: أما رواية ابن المبارك عن أبي حنيفة فقد رجـع عنهـا، وتـاب منهـا، كـما في «تـاريخ بغـداد» (١٥/ ٥٥٦) قال الحسين بن عبدالله النيسابوري: أشهد على ابن المبارك شهادة يسألني الله عنهـا أنـه قال لي: يا حسين، قد تركتُ كل شيءٍ رويته عن أبي حنيفة، فأستغفر الله وأتوب إليه. وسيأتي نحوه.

تنبيه: ومن الأقوال التي يظنها بعضهم أنها من باب المدح كذلك:

قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سمعت مالك بن أنس، وقيل له: تعرف أبا حنيفة ؟

فقال: نعم، ما ظنكم برَجُلٍ لو قال هذه السَّارية من ذَهبٍ لقام دُونها حتى يجعلها مـن ذَهـبٍ، وهي من خَشبٍ، أو حِجارةٍ ؟ قال أبو محمد - ابن أبي حاتم -: يعني: أنه كان يَثبتُ على الخطأ، ويَحتجُّ دونه، ولا يَرجع إلى الصّواب إذا بان له. «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥١).

فائدة) اشتهر في كتب المتأخرين قول الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة.

وهذه العبارة أقف عليها مسندة في كتب الأوائل، والذي وقفت عليه، ما رواه ابن أبي حـاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المناقب» (ص١٦١)، قال: ثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: سمعت الشافعي، يقول: ما أَحد في الرأْي إلَّا وهو عيال على أَهل العراق.

وقال الربيع بن سليمان مرة أخرى: سمعت الشافعي يقول: الناس عيال على أَهل العراق في الفقه.

فهذا اللفظ الثابت عن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وليس فيه ذكر لأبي حنيفة، وإنما فيه ذكر لأهل العراق بالفقه، وقد كان في العراق كثير من الأئمة والعلماء والفقهاء وليست هي خاصة بأبي حنيفة.

ففي ثبوت ما اشتهر عن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذا اللفـظ نظـر، وخاصـة إذا علمنـا أن الشافعي ثبت عنه ذم أبي حنيفة ورأيه، والغريب أنه لم يشتهر من ذلك شيىء ! ومن ذلك:

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المناقـب» (ص١٢٩): ثنـا الربيـع بـن سـليمان المـرادي، قـال: سمعت الشافعي يقول: أبو حنيفة يضع أَول المسأَلةِ خطأً، ثم يقيس الكتاب كله عليها. =

٢١٤- وأُخبرتُ عن إسحاق بن منصور الكوسَج، قال: قلتُ لأحمد بن حنبل: يؤجرُ الرَّجلُ على بُغضِ أبي حنيفة، وأصحابِه ؟ قال: إي والله (١).

٢١٥- سألتُ أبي رَحِمَهُ اللَّهُ: عن الرَّجلِ يريدُ أن يسألَ عن الشيءِ مِن أمرِ دينِه، ما يُبتلى به مِن الأيمانِ في الطَّلاقِ وغيره، في مصره قوم مِن أصحابِ الرَّأي، ومِن أصحابِ الحديثِ لا يحفظون، ولا يعرفون الحديث الضعيف الإسناد، [ولا] القوي الإسناد؛ فلِمَن يسألُ: أصحابَ الرَّأي، أو لهؤلاء، أعني: أصحابَ الحديث على ما كان مِن قلَّةِ معرفتِهم ؟

قال: يسألُ أصحابَ الحديثِ، ولا يسأل أصحابَ الرَّأي؛ الضَّعيفُ الحديثِ خيرٌ مِن رأي أبي حنيفة (٢).

وقال أيضًا (ص١٣٠): قال أبي: ثنا هارون بن سعيد الأَيلي، قال: سمعت الشافعي يقول: ما أعلم أحدًا وضع الكتب أَدل على عوار قوله من أبي حنيفة.

وقال: ثنا أحمد بن سنان الواسطي، قال: سمعت الشافعي، يقول: ما أُشبه رأي أَبي حنيفة إلَّا بخيط سحَّارةٍ، تمده هكذا فيجيءُ أصفر، وتمده هكذا فيجيءُ أخضر.

وقال: أخبرنا أبي، ثنا حرملةُ بن يحيى، قال: سمعت الشافعي يقول: رأيت أبا حنيفة في النوم، عليه ثياب وسخةٌ رثةٌ، فقال: ما لي ولك.

(١) «مسائل الكوسج» (٣٤٤١)، ونصّ السُّؤال عنده: يؤجرُ الرَّجلُ على بُغضِ أصحاب أبي حَنيفة ؟ اهـ

وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٢٦) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: تقرَّبوا إلى الله تعالى بِبُغضِ أهل الإرجاء؛ فإنه من أوثق الأعمال إلينا.

وفي «عقيدة أصحاب الحديث» (١٠٩) بإسناده عن ابن خزيمة قال: سمعت أحمد الرباطي يقول: قال لي عبدالله بن طاهر: يا أحمد إنكم تبغضون هؤلاء القوم جَهلًا، وأنا أبغضهم عن معرفة.

أولًا: أنهم لا يرون للسُّلطان طاعة.

الثاني: أنه ليس للإيمان عندهم قدر، والله لا أستجيز أن أقول: إيماني كإيمان يحيى بن يحيى، ولا كإيمان أحمد بن حنبل، وهم يقولون: إيماننا كإيمان جبرائيل وميكائيل.

(٢) «مسائل عبدالله» (١٥٨٥) والتصويب منه. و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٩) من طريق المصنف. =

وفي «ذم الكلام» للهروي (٣٣٣) قال عبدالله بن أحمد: قلت لأبي: رجل وقعت له مسألة وفي البلدة رجل من أهل الحديث فيه ضعف، وفقيه مِن أهل الرَّأي، أيهما يسأل ؟

قال: لا يسأل أهل الرَّأي، ضعيف الحديث خير من قوي الرَّأي.

وفيه أيضًا (٤١٣): قال حرب بن إسماعيل: قيل لأحمد بن حنبل: رجل نزلت به مسألة، فلم يجد مَن يسأله، أيسأل أهل الرَّأي ؟ قال: لا يسأل أهل الرَّأي عن شيءٍ البتَّة.

وفيه أيضًا (٣٣٢) قال شريك: أثر فيه بعض الضَّعف أحبّ إليّ مِن رأيهم.

وفي «ذم الكلام» (٣٥٩) قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يحل لأحدٍ مِن أهلِ الرَّأي أن يُفتي ...

وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٢٤٥٦) حدثني أبي قال: حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع عن ابن عيينة قال: قلت لسفيان الثوري: لعله يحملك على أن تفتي أنك ترى من ليس بأهل للفتوى يفتي فتفتي. قال أبي: يعني: أبا حنيفة.

قلت: قد كان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يحذّر مِن كُتبِ الرَّأي، ويهجر من كَتبَها، وتفقّه بها.

ففي «ذم الكلام» (٤١١) قال حرب: سُئل أحمد عن النّظر في الرَّأي؛ فكرهه، ونهى عنه ..

وفي «أحكام أهل الملل» (٨٣٥) قال أحمد بن حنبل: كل من نظر فِي رأي أبي حنيفة إلَّا كان دغل القلب يذهب إليه.

وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٨٣) قال محمد بن ياسين: سألت أحمد عن النظر في الرَّأي ؟ فقال: عليك بالسُّنة.

فقلت له: يا أبا عبدالله صاحب حديث ينظر في الرَّأي إنما يريد أن يعرف رأي مَن خالفه ؟ فقال: عليك بالسُّنة.

وفي «الطبقات» (٢/ ٣٩٢) قال محمد بن يزيد المستملي: سأل رجل أحمد فقال: أكتب كتب الرَّأي ؟ قال: لا تفعل، عليك بالآثار والحديث. فقال له السَّائل: إن عبدالله بن المبارك قد كتبها. فقال له أحمد: ابن المبارك لم ينزل من السَّماء، إنما أُمرنا أن نأخذ العلم من فوق.

وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٨) قال أحمد بن حنبل: عجب لأصحاب الحديث تنزل بهم المسألة فيها عن الحسن، وابن سيرين، وعطاء، وطاووس حتى عدَّ عدة فيذهبون إلى أصحاب الرأي فيسألونهم، ألا ينظرون إلى علمهم فيتفقهون به ؟!

وفيه أيضًا (١/ ٥٤) قال أحمد: من دل على صاحب رأي ليفتيه فقد أعان على هدم الإسلام.

وفي «تاريخ بغداد» (٥٥٨) عن الفريابي قال: كان سفيان ينهى عن النظر في رأي أبي حنيفة.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٠٧): ولا خلاف عنه - يعني: أحمد - في أنه لا يستفتي أهل الرأي المخالفون لسنة رسول الله ﷺ وبالله التوفيق. ولا سيما كثير من =

٢١٦- حدثني مُهنَّا بن يحيى الشامي، سمعتُ أحمد بن حنبل ﷺ [١٤/ أ] يقول: ما قولُ أبي حنيفةَ عندي والبَعْرُ إلَّا سَواء [١].

المنتسبين إلى الفتوى في هذا الزمان وغيره، وقد رأى رجل ربيعة بن أبي عبد الرحمن يبكي، فقال: ما يبكيك؟ فقال: استفتي من لا علم له، وظهر في الإسلام أمر عظيم. قال: ولبعض من يفتي ههنا أحق بالسجن من السراق. اهـ

قال عبد الحليم ابن تيمية والد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «المسودة» (١/ ٢٥٦): فصل في قول أحمد: (لا يروى عن أهل الرأي)، تكلم عليه ابن عقيل بكلام كثير، قال في رواية عبد الله: أصحاب الرأي لا يروي عنهم الحديث. قال القاضي: وهذا محمول على أهل الرأي من المتكلمين كالقدرية ونحوهم.

قلت : ليس كذلك، بل نصوصه في ذلك كثيرة وهو ما ذكرته في المبتدع، أنه نوع من الهجرة، فانه قد صرح بتوثيق بعض من ترك الرواية عنه كأبي يوسف ونحوه، ولذلك لم يرو لهم في الأمهات كالصحيحين. اهـ

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ «الاستقامة» (١/ ١٢): الوجه الثالث: أن النصوص دالة على عامة الفروع الواقعة كما يعرفه من يتحرَّى ذلك ويقصد الإفتاء بموجب الكتاب والسُّنة ودلالتها وهذا يعرفه من يتأمل، كمن يفتى في اليوم بمائة فتيا أو مائتين أو ثلاثمائة وأكثر أو أقل، وأنا قد جربت ذلك، ومن تدبر ذلك رأى أهل النصوص دائمًا أقدر على الإفتاء، وأنفع للمسلمين في ذلك من أهل الرأي المُحدث، فإن الذي رأيناه دائمًا أن أهل رأي الكوفة من أقل الناس علمًا بالفتيا، وأقلهم منفعة للمسلمين، مع كثرة عددهم وما لهم من سلطان، وكثرة بما يتناولونه من الأموال الوقفية والسلطانية وغير ذلك، ثم إنهم في الفتوى من أقلِّ الناس منفعة، قلَّ أن يجيبوا فيها، وإن أجابوا فقلَّ أن يجيبوا بجواب شافٍ، وأما كونهم يجيبون بحجة فهم من أبعد الناس عن ذلك. اهـ

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٩) من طريق المصنف ولفظه: (ما قول أبي حنيفة والبعر عندي إلَّا سواء).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٦): سئل أحمد عن أبي حنيفة ؟ فقال: لا رأي، ولا حديث.

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٧١): قال إبراهيم الحربي رَحِمَهُ اللَّهُ: عرضت يومًا شيئًا من مسائله [يعني: أبا حنيفة] على أحمد بن حنبل فجعل يتعجب منها، ثم قال: كأنّه هو يبتدئ الإسلام.

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٦٨) عن الأثرم قال: رأيت أبا عبدالله مرارًا يعيب أبا حنيفة، ومذهبه، ويحكي الشيء من قوله على الإنكار والتَّعجُّب. =

٢١٧- حدثني محمود بن غيلان، ثنا محمد بن سعيد بن سَلم، عن أبيه، قال: سألتُ أبا يوسف [(١)] وهو بجُرجان عن أبي حنيفة ؟
فقال: وما تَصنعُ به ؟! مات جهميًّا [(٢)].

وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٤٧) قال الإمام أحمد رحمه الله: إذا رأيت الرجل يجتنب أبا حنيفة، ورأيه، والنظر فيه، ولا يطمئنُّ إليه، ولا إلى من يذهب مذهبه ممن يغلو، ولا يتّخِذه إمامًا: فأرجُ خيره.
وذكر هذا عن علي بن المديني رحمه الله في عقيدته في السنة كما تقدم نقل ذلك عنه.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧) عن الشافعي قال: ما شبهت رأي أبي حنيفة إلّا بخيط السَّحَّارة، يمدّ كذا فيجيء أخضر، ويمُدّ كذا فيجيء أصفر. وإسناده صحيح.
وفيه أيضًا (١٥/ ٥٧٧) قال شُعبة: كفٌّ مِن تراب خيرٌ مِن رأي أبي حنيفة.
وفيه أيضًا (١٥/ ٥٧٥) قال ابن نُمير: أدركت النَّاس وما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة ؛ فكيف الرّأي ؟!
وفي «الحلية» (٣/ ٨): قال حماد بن زيد: سمعت أيوب وقيل له: ما لك لا تنظر في هذا - يعني: الرَّأي - ؟ فقال أيوب: قيل للحمار: ألا تجترّ ؟ فقال: أكره مضغ الباطل.
ومعنى تجتر: من الجِرة: وهي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه.
وقال أبو عمرو الداني (٤٤٤هـ) في «الأرجوزة المنبهة» (ص١٧٣):
وامح الذي في الكتب والصحيفة   من قول ذي الرأي أبي حنيفة
وصحبه إذ خالفوا التنزيلا   وخالفوا في حُكمه الرسولا

(١) القاضي يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفي المتوفي سنة: (١٨٢هـ). صاحب أبي حنيفة وأعلم الناس به. قال: صحبت أبا حنيفة سبع عشرة سنة. قال الإمام أحمد: أول ما كتبت الحديث اختلفت إلى أبي يوسف، كان أميل إلى المحدثين من أبي حنيفة ومحمد. «السير» (٨/ ٥٣٥).
(٢) «الثقات» لابن حبان (٧/ ٦٤٦) من طريق المصنف. و«شرح مذاهب أهل السُّنة» لابن شاهين (٣١)، و«تاريخ جرجان» (٣٤١)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٣)، وإسناده حسن.
وقال أبو زرعة في «الضعفاء» (ص٥٧٠): كان أبو حنيفة جهميًا، وكان محمد بن الحسن جهميًا.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٣): سمعت نصر بن محمد البغدادي، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: كان محمد بن الحسن كذابًا وكان جهميًّا، وكان أبو حنيفة جهميًّا ولم يكن كذابًا. وإسناده صحيح. و(نصر) تصحيف، وصوابه: (مضر) كما في «التنكيل» (٢/ ٢٢٠).
وسيأتي برقم (٢١٢) نحوه عن أبي جعفر بن سليمان رحمه الله.
=

٢١٨- حدثني إسماعيل بن إسحاق الأزدي القاضي، حدثني نصرُ بن علي، ثنا الأصمعيُّ، عن سعيد بن سلم، قال: قلتُ لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة يقول بقولِ جَهمٍ ؟ فقال: نعم [1].

٢١٩- حدثني أبو الفضل الخراساني، حدثني إبراهيم بن شمَّاس السَّمرقندي، قال: قال رَجلٌ لابن المباركِ - ونحن عنده -: إن أبا حنيفةَ كان مُرجئًا يرى السَّيف. فلم يُنكر عليه ذلك ابن المبارك [2].

٢٢٠- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، قال:

قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في «التنكيل» (١/ ٣١٢): قد كان يبلغ علماء دمشق عن أبي حنيفة كلمات يرونها كفرًا، وبعضها مسطر في (التأنيب) نفسه، وظاهر أسانيدها الصحة، فلا مانع أن يبنوا على ظاهر ذلك، ومن بنى على الظاهر فأخطأ فهو معذور. اهـ

(١) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٢و٧٨٣)، و«السُّنة» لابن شاهين (٣٢)، وهو صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٢و٥٣٠) قال أبو جزي بن عمرو بن سعيد بن سالم: سمعت جدي قال: قلت لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة مرجئًا ؟ قال: نعم. قلت: أكان جهميًا ؟ قال: نعم. قلت: فأين أنت منه ؟ قال: إنما كان أبو حنيفة مُدرِّسًا، فما كان من قوله حسنًا قبلناه، وما كان قبيحًا تركناه عليه. وصححه المعلمي في «التنكيل» (١/ ٢٥٧).
وفي «الطيوريات» (٨٣٠)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٩) عن زياد بن أيوب قال: حدثني حسن بن أبي مالك ، - وكان من خيار عباد الله - قال: قلت لأبي يوسف القاضي: ما كان أبو حنيفة يقول في القرآن ؟ قال: فقال: كان يقول: القرآن مخلوق. قال: قلت: فأنت يا أبا يوسف؟ فقال: لا. وإسناده صحيح.
قلت: سيأتي في الآثار التالية أنه استتيب من القول بخلق القرآن.

(٢) أثر صحيح، وسيأتي نحوه برقم (٣٣٢) وفيه زيادة بيان.
وستأتي أقوال ابن المبارك وأبي إسحاق الفزاري برقم (٣٠٧) رَحِمَهُمَا اللهُ نحوه.
وفي «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨٣) نحوه من قول وكيع بن الجراح، ويوسف بن أسباط.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠) قال الهيثم بن جميل: سمعت أبا عوانه يقول: كان أبو حنيفة مرجئًا يرى السَّيف. فقيل له: فحماد بن أبي سليمان ؟ قال: كان أستاذه في ذلك.

سمعت أبا يوسف يقول: كان أبو حنيفة يَرى السَّيف.

قلت: فأنتَ؟ قال: مَعاذ الله [١].

٢٢١- حدثني أبو موسى الأنصاري، سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: هو دينُه، ودِينُ آبائِه. - يعني: القرآن مخلوق - [٢].

٢٢٢- حدثني إسحاق بن عبدالرحمن، عن حسن بن أبي مالكٍ، عن أبي يوسف قال: أولُ مَن قال القرآنُ مخلوق: أبو حنيفة [٣].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٩٩) نحوه، وإسناده صحيح.

وقد تقدم في حاشية هذا الباب إثبات مسألة السيف والخروج على السلطان لأبي حنيفة.

(٢) «الكامل في الضعفاء» (١/ ٣١٣)، ولفظه: (هذا ديني، ودين أبي، ودين جدي). وإسناده صحيح.

قال المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التنكيل» (١/ ٣١٣) وهو يتكلم عن نسبة القول بخلق القرآن إلى أبي حنيفة، قال: مستفيضة عن أبي حنيفة، وكان حفيده إسماعيل بن حماد يصرخ بها صراخًا أيام المحنة، وأنها دين أبيه وجده، وجاء عن الحِمَّاني أنه حدثه عشرة كلهم ثقات أنهم سمعوا أبا حنيفة يقول هذه المقالة. اهـ

(٣) «أخبار القضاة» (٣/ ٢٥٧)، و«المجروحين» لابن حبان (٣/ ٦٤)، وزاد فيه: (يريد بالكوفة)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٨)، وإسناده حسن. وانظر «الأوائل» للعسكري.

وفي «تاريخ أبي زرعة» (١٣٣٠) و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٨) عن سلمة بن عمرو القاضي قال على المنبر: لا رحم الله أبا حنيفة؛ فإنه أول من زعم أن القرآن مخلوق. وإسناده حسن.

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٦): وأما القول بخلق القرآن؛ فقد قِيلَ: إن أبا حنيفة لم يكن يذهب إليه، والمشهور عنه أنّه كانَ يقوله، واستُتِيب منه. اهـ

وعقد الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥١٨) بابًا في ذكر الروايات عمن حكى عن أبي حنيفة القول بخلق القرآن. قلت: وسيأتي زيادة بيان فيما سيأتي.

قال اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ٣١٢): ولا خلاف بين الأُمة أن أول من قال: (القرآن مخلوق): (جعد بن درهم) في سنة: نيف وعشرين، ثم (جهم بن صفوان). فأما جعد فقتله: خالد بن عبدالله القسري، وأما جهم فقُتِل بمرو في خلافه هشام بن عبدالملك. اهـ

وانظر اللالكائي (٣/ ٣٧٨)(متى حدث القول بخلق القرآن في الإسلام ومن أول من قاله؟).

٢٢٣- حدثني أحمد بن إبراهيم، ثنا خالد بن خِدَاش، عن عبدالملك بن قُرَيْب الأصمعي، عن حازم الطُّفاوِي، قال: - وكان من أصحابِ الحديثِ -، قال: أبو حنيفة إنما كان يعملُ بكُتبِ جهمٍ، تأتيه مِن خُراسان.

٢٢٤- حدثني سُفيان بن وكيعٍ، قال: سمعتُ عُمر بن حماد بن أبي حنيفة، قال: أخبرني أبي حماد بن أبي حنيفة، قال: أرسلَ ابنُ أبي ليلى إلى أبي، فقال له: تتوب مما تقولُ في القرآن: إنه مخلوقٌ؛ وإلَّا أقدمتُ عليك بما تكرَه.

قال: فتابعَه. قلتُ: يا أبة، كيف فعلت ذا ؟!

قال: يا بُنيَّ، خِفتُ أن يقدُمَ عليَّ، فأعطيت تقيَّةً ! [1].

مَا قالَ حَماد بن أبي سُليمان [2] في أبي حنيفة

(١) «السُّنة» لحرب الكرماني (٤٢٤)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٠)، و«المجروحين» لابن حبان (٣/ ٦٥) مع اختلاف في ألفاظهم، ومن ذلك الاختلاف: (قلت: يا أبي، أليس هذا رأيك ؟ قال: نعم يا بُني، وهو اليوم أيضًا رأيي؛ ولكن أعطيتهم التَّقية).

وروى حرب الكرماني في «السُّنة» من (كتابه المسائل/ بتحقيقي) (٤٢٣): حدثنا عباس بن عبدالعظيم، قال: أحمد بن يونس، قال أبو حنيفة عند عيسى بن موسى: القرآن مخلوق.

فقال عيسى بن موسى لابن أبي ليلى: استتبه، فإن تاب وإلّا فاضرب عنقه.

وروى اللالكائي في «اعتقاد أهل السُّنة» (٤٠٨) بإسناده: عن محمد بن عمر قال: إنّ ابن أبي ليلى قال: حدثني أبي، قال: لما قَدِمَ ذلكَ الرّجل إلى محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى شَهِدَ عليه حماد ابن أبي سُليمان وغيره، أنه قال: (القرآن مخلوق)، وشَهِدَ عليه قَومٌ مِثل قول حماد بن أبي سُليمان. فحدثني خالد بن نافع قال: كتبَ ابن أبي ليلى إلى أبي جعفر - وهو بالمدينة - بما قاله ذلك الرَّجُل، وشهادته عليه وإقراره.

فكتبَ إليه أبو جعفر: إن هو رَجعَ؛ وإلّا فاضرب رقبته، واحرقه بالنار.

فتابَ، ورجع عن قوله في القرآن. وانظر: «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٠-٥٢٣).

(٢) حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة في الإرجاء والرأي، وقد أنكر عليه أهل السُّنة في وقته،

٢٢٥- حدثني عبدالله بن عون بن الخَرَّاز أبو محمد - وكان ثقةً -، ثنا شيخٌ مِن أهل الكوفة، - قيل لعبدالله بن عَون: هو أبو الجهم ؟ فكأنه أقرَّ به - قال: سمعت سُفيان الثوري يقول: قال لي حماد بن أبي سُليمان: اذهب إلى الكافرِ - يعني: أبا حنيفة - فقل له: إن كنت تقول: إن القرآن مخلوق؛ فلا تقربنا [1].

٢٢٦- حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا علي بن مِهران الرَّازي، ثنا جريرٌ، عن محمد بن جابر، قال سمعتُ حماد بن أبي سُليمان: يشتمُ أبا حنيفة.

٢٢٧- حدثني إسحاق بن أبي يعقوب الطُّوسي، حدثنا أحمد بن عبدالله [١٤/ب] ابن يونس، عن سُليم المقرئ، عن سفيان الثوري، قال: سمعت حَمادًا يقول: ألا تَعجب مِن أبي حنيفة ! يقول: القرآن مخلوقٌ، قل له: يا كافر، يا زنديق.

وضعفوا روايته. وسيأتي كثير من الآثار في الإنكار عليه.

وفي «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ١٦٠) قال الميموني: قلتُ لأبي عبدالله: حماد بن أبي سليمان ؟ فقال: أما أحاديثُ هؤلاء الثقات عنه: شعبة، وسفيان، وهشام فأحاديث مُتقاربة؛ ولكنه أول من تكلم في هذا الرَّأي. قلت: كان يرى الإرجاء ؟ قال: نعم ..

وفيه أيضًا (٢/ ١٥٢) قال جرير رَحِمَهُ اللهُ: كان حماد بن أبي سُليمان رأسًا في المرجئة.

وذكر ابن تيمية في «الإيمان» (ص٣٤٢) أنه أول من تكلم بالإرجاء في الكوفة.

(١) «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب (٢/ ٢٠٥) من طريق المصنف. وفيه زيادة: (قيل لابن عون: هو عبدالقدوس بن بكر ؟ فكأنه أقرّ به ..)، وذكر بقية الأثر، والتصويب منه.

وهذا الأثر رواه ابن الجعد في «الجعديات» (٣٦٢) قال: سمعت سُفيان الثوري يقول: .. فذكره.

وفي «الإبانة الكبرى» (٢٤١٤)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٢) قال سفيان الثوري: قال حماد ابن أبي سليمان: أبلغ أبا حنيفة المشرك أني منه بريء. قال سُفيان: لأنه يقول: القرآن مخلوق.

ونحوه في «خلق أفعال العباد» (٢) لكن فيه: (أبلغ أبا فلان) !

أبو عمرو الأوزاعي[1]

٢٢٨- **حدثني** عبدَةُ بن عبدالرحيم - من أهل مرو-، قال: دخلنا على عبدالعزيز بن أبي رِزمَة - نعوده: أنا، وأحمد بن شبويه، وعليُّ بن يونس-، فقال لي عبدالعزيز: يا أبا سعيد، عندي سِرٌّ كنت أطويه عنكم، فأخبرُكم. وأخرجَ بيده عن فراشه، فقال:

سمعتُ ابنَ المباركِ يقول: سمعتُ الأوزاعيَّ يقول: احتملنا عن أبي حنيفة كذا؛ وعقدَ بأصبعِه، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبُعِه الثانيةِ، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبُعِه الثالثةِ العيوب، حتى جاء السَّيفُ على أمَّةِ محمدٍ ﷺ، فلما جاء السَّيفُ على أُمَّةِ محمد ﷺ لم نقدر أن نَحتمِلَه.

٢٢٩- **حدثني** منصور بن أبي مُزاحِم، سمعت يزيد بن يوسف الحميري، عن الأوزاعيِّ أنه كان يعيبُ أبا حنيفةَ أشدَّ العيب.

٢٣٠- **سمعت** أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: وقد رأيتُ يزيدَ بن يوسف شيخًا كبيرًا، وكان يقال: إنه سَمِعَ مِن حسَّان بن عطية، ورأيت عليه إزارًا أصفر.

٢٣١- **حدثني** أحمد بن إبراهيم الدَّورقيُّ، حدثني محمد بن كثيرٍ الصَّنعاني، عن الأزواعيِّ - أنه ذكر أبا حنيفة - فقال: لا أعلَمُه إلَّا قال: ينقُضُ عُرَى

---

(١) عبدالرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي إمام أهل الشام، توفي سنة: (١٥٧هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.
قال عبدالرحمن بن مهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة: حماد بن زيد بالبصرة، وسفيان بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام. «ذم الكلام» (٩٧٣).
وسيذكر المصنف أقوال هؤلاء الأئمة الأربعة في أبي حنيفة فيما سيأتي.
وقال إسماعيل بن عياش: سمعت الناس في سنة أربعين ومئة يقولون: الأوزاعي اليوم عالم الأمة. وقال مالك: الأوزاعي إمام يقتدى به. وقال الخريبي: كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه.

الإسلام[١].

٢٣٢- حدثني أبو الفضل الخراساني، حدثنا سُنَيد بن داود، عن محمد بن كثيرٍ المِصِّيصِي، قال: ذكر الأوزاعي أبا حنيفة، فقال: هو يَنقُضُ عرى الإسلامِ عُروةً عُروةً.

٢٣٣- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا سُريج بن النعمان، عن حجَّاج بن محمد، قال: بلغني عن الأوزاعي أنه قال: أبو حنيفة ضَيَّعَ الأُصولَ، وأقبل على القياس[٢].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧) ولفظه: عن سليمان بن حسان الحلبي قال: سمعت الأوزاعي ما لا أحصيه يقول: عَمِدَ أبو حنيفة إلى عُرى الإسلام فنقضها عُروة عُروة. وإسناده صحيح.

(٢) في «الجرح والتعديل» (١/ ٤) قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال لي محمد بن الحسن [صاحب أبي حنيفة]: أيهما أعلم صاحبنا أم صاحبكم – يعني: أبا حنيفة، أو مالك بن أنس – ؟

قلت: على الإنصاف ؟ قال: نعم.

قلت: فأنشدك الله، من أعلم بالقرآن: صاحبنا، أو صاحبكم ؟

قال: صاحبكم – يعني: مَالكًا –.

قلت: فمن أعلم بالسُّنّة: صاحبنا، أو صاحبكم ؟

قال: اللهم صاحبكم.

قلت: فأنشدك الله، من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله ﷺ والمتقدمين: صاحبنا، أو = صاحبكم ؟ قال: صاحبكم.

قال الشّافعي: فقلت: لم يَبقَ إلّا القياس، والقياس لا يكون إلّا على هذه الأشياء، فمن لم يعرف الأصول، فعلى أيّ شيءٍ يقيس ؟!

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧) قال محمد بن عبد الله بن عبدالحكم: قال لي الشَّافعي: نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة، فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسُّنة. قال أبو محمد بن أبي حاتم: لأن الأصل كان خطأ، فصارت الفروع ماضية على الخطأ.

وفيه أيضًا: قال ابن أبي حاتم: حدثني الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول: أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ، ثم يقيس الكتاب كله عليها.

٢٣٤- حدثني الحسن بن عبدالعزيز الجَرَوِي، ثنا أبو حفص التِّنِّيسي، عن الأوزاعي، قال: ما وِلِدَ في الإسلامِ مولودٌ أشرَّ مِن: أبي حنيفة، وأبي مسلم، وما أُحِبُّ أنه وقعَ في نفسي أني خيرٌ مِن أحدٍ منهما وأن لي الدنيا وما فيها [(١)].

٢٣٥- **حدثني** أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبو جعفر الحرَّاني، قال: سمعت عيسى

وفي «جامع بيان العلم وفضله» (٢١٠٢) بإسناد صحيح قال مالك: ما زال هذا الأمر معتدلًا حتى نشأ أبو حنيفة، فأخذ فيهم بالقياس، فما أفلح، ولا أنجح.

وفيه أيضًا (٢١٠٣) عن مالك أنه قال: لو خرج أبو حنيفة على هذه الأمة بالسيف كان أيسر عليهم مما أظهر فيهم، يعني: من القياس والرأي.

وفي «ذم الكلام» (٤٠٦) قال أحمد: سألت الشافعي عن القياس؛ فقال: عند الضرورات.

قال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص١٣٣): ولم أر أحدًا كان ألهج بذكر أصحاب الرَّأي، وتنقصهم، والبحث عن قبيح أقاويلهم، والتنبيه عليها من إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف: بابن راهويه، وكان يقول: نبذوا كتاب الله تعالى، وسُنن رسوله ﷺ، ولزموا القياس، وكان يعدد من ذلك أشياء. اهـ

وفي «أخبار القضاة» (٣/ ٧٨)، و«الأخبار الموفقيات» (ص٧٦) قال القاضي ابن شبرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد بن علي [جعفر الصادق] فسلمت، وكنت له صديقًا، فقلت: أمتع الله بك، هذا رجل من أهل العراق، له فقهٌ وعقل. فقال جعفر: لعله الذي يقيسُ الدِّين برأيه ؟ ثم أقبل عليَّ فقال: هو النعمان بن ثابت ؟ فقال أبو حنيفة: نعم، أصلحك الله. فقال له جعفر: اتق الله، ولا تقس الدِّين برأيك؛ فإن أول من قاس إبليس، إذ أمره الله تعالى بالسجود لآدم فقال: ﴿ قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ ﴾ [الأعراف:١٢]. إلى آخر القصة وهي طويلة، وفيها إبطال القياس.

وقال: ثم قال: أيما أعظم عند الله الصوم أم الصلاة ؟ قال: لا، بل الصلاة.

قال: فما بال المرأة إذا حاضت تقضي الصيام، ولا تقضي الصلاة ؟ اتق الله يا عبدالله ولا تقس، إنا نقف نحن وأنت غدًا ومن خالفنا بين يدي الله ﷻ فنقول: قال رسول الله ﷺ، وقال الله ﷻ، وتقول أنت وأصحابك: سمعنا ورأينا، فيفعل بنا وبكم ما يشاء.

وفي «ذم الكلام» (٣٦٦) قال الشعبي: والله لئن اتخذتم بالمقاييس؛ لتحرمن الحلال، ولتحلن الحرام.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٥٨٩)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٩)، وهو أثر صحيح.

ابن يونس يقول: خرج الأوزاعيُّ عليَّ، وعلى المُعافَى بن عِمران، وموسى بن أَعين، ونحن عنده ببيروت [1] «بكتابِ السِّير»، وما ردَّ على أبي حنيفة، فقال: لو كان هذا الخطأ في أُمّةِ محمدٍ ﷺ لأوسعهم خطأً.

ثم قال: ما وُلِدَ في الإسلامِ مولودٌ [١٥/أ] أشأمَ عليهم مِن أبي حنيفة [2].

٢٣٦- حدثني عبدالله بن أحمد بن شَبويه، قال أبي: يقول: سمعت عبدالعزيز ابن أبي رِزْمَة يقول: سمعتُ عبدالله بن المبارك يقول: قلتُ للأوزاعيِّ عند الوداعِ: أوصني.

فقال: كان مِن رأيي أن أفعلَه، ولو لم تقل؛ إنك أطرَيتَ عندي رجلًا كان يرى السَّيفَ على الأُمَّة.

فقلت: أفلا نصحتني ؟

قال: كان مِن رأيي أن أفعلَه [3].

٢٣٧- حدثني محمد بن هارون أبو نَشِيط، ثنا أبو صالح الفرَّاءُ، سمعتُ الفزاري، - يعني: أبا إسحاق -، قال: قال لي الأوزاعيُّ:

إنا لا ننقمُ على أبي حنيفةَ أنه كان يرى، كلُّنا نرى؛ ولكِنَّا نَنقِمُ عليه

---

(١) في (أ): (ببيروة) وما أثبته من «السير».

تنبيه: وقع في «السِّير» تحريف لاسم (أبي حنيفة)، فقد كتب هكذا: (لأبي خلتقمر) !!

(٢) «تاريخ الموصل» للأزدي كما في «السير» (٩/ ٨١) مع اختلاف في ألفاظه، وهو ثابت عن الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ. وسيأتي نحوه عن الثوري، وابن عون، ومالك، وحماد وغيرهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

انظر: (٢٣٤و ٢٣٨و ٢٦٤و٢٤١و٢٨٢). وسيأتي معنى هذا الأثر قريبًا.

(٣) «تاريخ أبي زرعة» (١٣٣١)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٨و٥٢٩) نحوه. وإسناده صحيح. وسيأتي نحوه برقم: (٣٣١) عن عبدالله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ.

أنه يجيءُ الحديثُ عن النبي ﷺ فيُخالفُه إلى غيرِه [(١)].

٢٣٨- حدثني محمد بن هارون، ثنا أبو صالح، قال: سمعت الفزاري يقول: كان الأوزاعيُّ وسُفيانُ يقولان: ما ولدَ في الإسلامِ على هذه الأُمّةِ أشأم مِن أبي حنيفة [(٢)].

---

(١) «ذم الكلام» للهروي (٣٧٩)، وإسناده صحيح.

وفي «المسائل» لابن هانئ (١٩٣٠) قال الإمام أحمد: تركنا أصحاب الرأي، وكان عندهم حديث كثير، فلم نكتب عنهم؛ لأنهم معادون للحديث، لا يفلح منهم أحد.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٢) قال أبو إسحاق: كان أبو حنيفة يجيئه الشيء عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره.

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٣٧) قال وكيع: وجدنا أبا حنيفة خالف مئتي حديث.

وسيأتي برقم (٣٢٢) قول حماد: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسُّنن فردّها برأيه.

وانظر إلى بعض الأمثلة في ذلك في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٣)، و«مصنف» ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة)، وكتاب «تأويل مختلف الحديث».

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٨-٥٤٩)، وزاد فيه: (وقال الشافعي: شرٌّ عليهم من أبي حنيفة).

قال المعلمي رحمه الله في «التنكيل» (١/ ٢٦٨): لم يريدا الشّؤم الذي نفاه الشَّرع، وإنما أرادا الشُّؤم الذي يثبته الشرع والعقل.

إذا كان في أخلاق الإنسان وأقواله وأفعاله ما مِن شأنه ديانة وعادة وقوع الضَّرر والمصائب بمن يصحبه ويتبعه ويتعدى ذلك إلى غيرهم، ووقع ذلك ولم يزل ينتشر، ودلت الحال على أنه لن يزال في انتشار، صحّ أن يُقال: إنه مشئوم، وإذا ظنّ أن ما يلحق الأمة من الضَّرر بسبب رجل آخر صحّ أن يُقال: إنه لم يولد مولود أشأم على الأُمّة منه.

كان الثوري والأوزاعي كجمهور الأئمة قبلهما وفي عصرهما يريان [أن] الإرجاء، ورد السُّنة بالرأي، والقول ببعض مقالات الجهمية، كل ذلك ضلالة من شأنها أن يشتدَّ ضررها على الأمة في دينها ودنياها، ورأيا صاحبكم وأتباعه - مخطئين أو مصيبين - جادين في نشر ذلك، ولاتزال مقالاتهم تنتشر وتجرّ إلى ما هو شرّ منها.. شاهد الثوري والأوزاعي طرفًا من ذلك، ودلتهما الحال على ما سيصير إليه الأمر، فكان كما ظنَّا، وهل كانت المحنة في زمن المأمون والمعتصم والواثق إلَّا على يدي أصحابكم، ينسبون أقوالهم

أيوب السختياني(١)، وابن عون(٢)

٢٣٩- حدثني محمد بن عبدالله المخرمي، ثنا سعيد بن عامرٍ، قال: سمعت سلام ابن أبي مُطيع، يقول: كنتُ مع أيوب السختياني في المسجدِ الحرامِ، فرآه أبو حنيفةَ، فأقبل نحوه، فلما رأه أيوب، قال لأصحابه: قومُوا لا يعُرُّنا(٣) بجرَبِه، قوموا لا يعرُّنَا بجربِه(٤).

٢٤٠- حدثني أبو مَعمر الهذلي، قال: حُدِّثتُ عن حماد بن زيد، قال: سمعت أيوب يقول: لقد تركَ أبو حنيفةَ هذا الدِّين وهو أَرَقّ مِن ثوبِ سَابري(٥).

إلى صاحبكم ؟ وفي كتاب (قضاة مصر) طرف من وصف ذلك. وهل جرَّ إلى استفحال تلك المقالات إلا تلك المحنة ؟ وأي ضُرٍّ نزل بالأمة أشد من هذه المقالات ؟ اهـ

(١) أبو بكر بن أبي تميمة .. عداده في صغار التابعين، توفي سنة: (١٣١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.
قال الحسن: أيوب سيد شباب أهل البصرة. وقال شُعبة: حدثني أيوب سيد الفقهاء.
وقال الحميدي: لقي ابن عيينة ستة وثمانين من التابعين، وكان يقول: ما رأيت مثل أيوب.

(٢) عبدالله بن عون بن أرطبان، عداده في صغار التابعين، توفي سنة: (١٥١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.
قال خارجة بن مصعب: صحبت ابن عون أربعًا وعشرين سنة، فما أعلم أن الملائكة كتبت عليه خطيئة. وقال ابن المبارك: ما رأيت أحدًا أفضل من ابن عون.
قال عبدالرحمن بن مهدي: ما كان بالعراق أعلم بالسُّنة من ابن عون.
قال أبو الاحوص: كان يقال لابن عون: سيد القراء في زمانه.

(٣) في «تاج العروس» (١٣/ ١١): والعُرَّةُ: الإصابة بمكروه، وقد عَرَّهُ يعُرُّه عرًّا بالفتح إذا أصابه به، و(العُرَّة) الجُرم، كالمعرَّة، والعُرَّةُ رجل يكون شين القوم، وقد عرَّهم يَعُرُّهم: شانهم، يقال: فلان عرة أهله، أي شرهم. وقال ابن دريد: العُرَّة بالضم: الرَّجل المعرور بالشَّرِّ. اهـ

(٤) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٩١)، و«الإبانة الكبرى» (٤٠٤)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧)، وزاد فيه: (فقاموا فتفرَّقوا). وإسناده صحيح.
وسيأتي برقم (٢٧٧) نحوه عن سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) الخلال (١٣٦١) من طريق المروذي.

=

٢٤١- حدثني محمود بن غيلان، ثنا مُؤمَّل، قال: ثنا عَمرو بن قيس - شَريك الرَّبيع بن صُبيح -، قال: سمعتُ ابن عونٍ يقول: ما وُلِدَ في الإسلامِ مولودٌ أشأم على أهل الإسلام مِن أبي حنيفة [١].

٢٤٢- حدثني [عبدالله بن] أحمد بن عبدالله بن شَبُّويه، قال: سمعت أبي يقولُ: سمعت النَّضر بن شُميلٍ يقول: سمعت ابن عونٍ يقول: بلغني أن بالكوفةِ رجلًا يُجيبُ في الـمُعضِلاتِ !!. - يعني: أبا حنيفة - [٢].

سُليمان الأعمش [٣] ومُغيرة الضبي [٤]، وغيرهما

٢٤٣- حدثني عَبدةُ بن عبدالرَّحيم، سمعت مَعروفًا يقول: دخل أبو حنيفةَ على الأعمش يعودُه، فقال: يا أبا محمد، لولا أن يثقُلَ عليك مجيئي

وسيأتي برقم (٦٧٦) قول إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ: تركت المرجئةُ الدّين أرَقَّ مِن ثوبِ سَابري.
قال ابن مكي: (السَّابري) من الثياب: الرّقيق الذي لابسه بين العاري والمكتسي.
«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٠٤).

(١) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨٠)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٩-٥٥٠) وزاد: (إن كان لينقض عُرى الإسلام عُروة عُروة)، وإسناده صحيح.

(٢) وفي «تاريخ أبي زرعة» (١٣٢٥) عن أحمد بن شبويه، عن الفضل بن موسى، عن ابن عون. وإسناده صحيح.

(٣) سليمان بن مهران بن محمد الأسدي، الكاهلي، مولاهم الكوفي، توفي (١٤٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.
قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ: كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض. وقال يحيى القطان رَحِمَهُ اللَّهُ: هو علامة الإسلام.
قال العجلي: الأعمش ثقة ثبت، كان محدث الكوفة في زمانه.

(٤) مُغيرة بن مقسم، الإمام العلامة، الثقة، أبو هشام الضبي، مولاهم، الكوفي، توفي: (١٣٣هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ. قال أبو بكر بن عياش: كان مغيرة من أفقههم، ما رأيت أحدًا أفقه منه، فلزمته.
وقال ابن معين: ثقة، مأمون.

لعُدْتُك في كلِّ يومٍ.

فقال الأعمشُ: مَن هذا ؟

قالوا: أبو حنيفة.

فقال: يا النُّعمان، أنت والله ثقيلٌ في منزِلِك، فكيف إذا جئتني؟! (١)

٢٤٤- حدثني أبي، حدثنا أسودُ بن عامر، قال: سمعت أبا بكر ابن عياشٍ - ذكر أبا حنيفةَ وأصحابَه الذين يُخاصِمون -، فقال: كان مُغيرةُ يقول: والله الذي لا إله إلَّا هو لأنا أخوفُ على [١٥/أ] الدِّينِ منهم. يعني: مَن الفسَّاقِ.

وحلف الأعمشُ قال: والله الذي لا إله إلَّا هو ما أعرف مَن هو شَرٌّ منهم.

قيل لأبي بكر: يعني: المُرجئة ؟

قال: المُرجئة، وغيرُ المُرجئة.

٢٤٥- حدثني إسحاق بن منصور الكوسج، ثنا محمد بن يوسف الفِريَابي، قال: سمعت سُفيان الثَّوري يقول: قيل لسَوَّارٍ(٢): لو نظرت في شيءٍ مِن كلامِ أبي حنيفة، وقضاياه ؟

فقال: كيف أَقبلُ مِن رجلٍ لم يؤتَ الرِّفقَ في دينه(٣).

---

(١) رواه حرب الكرماني في «السُّنة» (٥٣١/ بتخريجي) من طريق عبدة، عن معروف بن حسان السمرقندي .. ولفظه: (والله إنك لثقيل عليّ وأنت في منزلك، فكيف إذا عدتني ؟!). و«الكامل في الضُّعفاء» (٦/ ٣٢٥)، وهو أثر صحيح.

(٢) سوار بن عبدالله بن سوار بن عبدالله بن قدامة، أبو عبد الله، كان قاضي الرصافة من بغداد. قال النسائي: ثقة. توفي سنة: (٢٤٥هـ).

(٣) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٠)، ولفظه: (كيف أنظرُ في كلامِ رَجُل لم يؤت الرِّفق في دينه ؟). وهو أثر صحيح.

٢٤٦- **حدثني** أحمد بن إبراهيم، حدثنا مُعاذ بن مُعاذ، سمعت عثمان البتِّي [١]، يقول ذات يوم: ويلٌ لأبي حنيفة هذا؛ ما يُخطيءُ مرَّةً فيُصيب [٢].

رقبة بن مصقلة [٣] [رَحِمَهُ اللهُ]

٢٤٧- **سمعت** أبي يقول: مرَّ رجلٌ برَقَبَةَ، فقال له رَقبةُ: مَن أين جئت ؟

قال: مِن عند أبي حنيفة.

فقال: كلام ما مضغت، وترجع إلى أهلِك بغيرِ ثقة [٤].

٢٤٨- **حدثني** عبدالرحمن بن صالح الأزدي، ثنا أبو بكر بن عياشٍ، عن رَقبةَ أنه قال لرجلٍ: من أين جئت ؟ قال: مِن عند أبي حنيفة.

قال: جئتَ من عند رجلٍ يُملِيك مِن رَأيٍ ما مَضغتَ، وتقومُ بغيرِ ثقة.

---

(١) عثمان بن أسلم بن جرموز البتي أبو عمرو. قال الإمام أحمد بن حنبل: عثمان البتي صدوق ثقة.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وهو الإمام الثبت، العالم، أبو عبد الله العبدي الكوفي، توفي سنة: (١٢٩هـ).

قال أحمد بن حنبل: شيخ ثقة، من الثقات مأمون. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال أحمد العجلي: كان ثقة، مفوَّهًا، يعد من رجالات العرب. واحتجَّ به في الصحيحين وغيرهما.

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٧٦٠)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٦)، و«المسائل» لأبي داود (١٧٩١) ولفظه: (مضغت كلامًا كثيرًا، ورجعت من غير ثقة)، وهو صحيح.

قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في «التنكيل» (١/ ٢٥٥): قوله: (ترجع إلى أهلك بغير ثقة) يعني: بالرأي؛ لأنه قد يرجع أبو حنيفة عنه بعد ساعة. وقد قال حفص بن غياث: كنت أجلس إلى أبي حنيفة فأسمعه يسأل عن مسألة في اليوم الواحد فيفتي فيها بخمسة أقاويل، فلما رأيت ذلك تركته وأقبلت على الحديث. وقال زفر صاحب أبي حنيفة: كنا نختلف إلى أبي حنيفة .. فقال يومًا أبو حنيفة لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب ! لا تكتب كل ما تسمعه مني؛ فإني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غدًا، وأرى الرأي غدًا فأتركه بعد غد. اهـ

٢٤٩- حدثني أبو مَعمر، ثنا ابن عُيينة قال: كنا عند رَقبةَ؛ فجاء ابنُه، فقال: مِن أين ؟ قال: من عند أبي حنيفة.

فقال: إذًا يُعطيك رأيًا ما مَضَغتَ، وتَرجعُ بغيرِ ثقة [(١)].

سُفيان بن سعيد الثوري رَحِمَهُ اللهُ [(٢)]

٢٥٠- حدثني أبي، ثنا شُعيب بن حربٍ، قال: سمعت سُفيان الثوري يقول: ما أُحِبُّ أن أُوافِقَهم على الحقِّ.

قلتُ لأبي رَحِمَهُ اللهُ: يعني: أبا حنيفة ؟

قال: نعم، رَجلٌ استُتِيبَ في الإسلام مرَّتين. - يعني: أبا حنيفة -.

قلتُ لأبي رَحِمَهُ اللهُ: كأنَّ أبا حنيفة اسُتتيب ؟

قال: نعم [(٣)].

---

(١) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٧٩)، و«تاريخ أبي زرعة» (١٣٣٢).

وروي في «الانتقاء» لابن عبدالبر (ص ١٤٨) نحوه عن مسعر بن كدام قال: يكفيك من رأيه ما مضغت، وترجع إلى أهلك بغير ثقة.

(٢) أبو عبدالله، توفي سنة: (١٦١هـ) رَحِمَهُ اللهُ. قال شعبة، وابن عُيينة، وأبو عاصم، ويحيى بن معين، وغيرهم: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث.

وروى المروذي، عن أحمد بن حنبل قال: أتدري من الإمام ؟ الإمام سفيان الثوري، لا يتقدمه أحد في قلبي. وقال بشر الحافي: كان الثوري عندنا إمام الناس.

(٣) «تاريخ بغداد» (٥٢٧) من طريق المصنف. وإسناده صحيح.

تقدم بيان أن استتابة أبي حنيفة من القول بخلق القرآن مروية عن غير واحد من السَّلف.

قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في «التنكيل» (١/ ٤٥٣): وقضية الاستتابة مُتواترة. اهـ

وقد تقدم ذكر أسماء من قال باستتابته في مقدمة هذا الباب.

أما ما روي عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق. رواه الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥١٧). =

٢٥١- **سمعت** أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: أظنُ أنه استُتِيب في هـذه الآيـة: ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الصافات:١٨٠].

قال أبو حنيفة: هذا مخلوق.

فقالوا له: هذا كُفرٌ؛ فاستتابوه.

٢٥٢- **حدثني** أبي رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، قال: سمعت سفيان الثوري يقول: استُتِيب أبو حنيفة مرَّتين (١).

٢٥٣- **حدثني** أبو بكر بن خلَّاد الباهلي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: حدثنا سُفيان قال: استتابَ أصحابُ أبي حنيفة: أبا حنيفة مرَّتين.

٢٥٤- **حدثني** عُبيدالله بن معاذ العنبري، قال: سمعتُ أبي يقول: سمعت سُفيان الثوري، يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الكُفر مرَّتين.

٢٥٥- **حدثني** أبو الفضل الخراساني، ثنا سلمة بن شَبِيب، ثنا الفريابي، سمعت سُفيان الثوري يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة مِن كلامِ الزَّنادقةِ مرارًا.

٢٥٦- **حدثني** هارون بن سفيان رضي الله عنه، حدثني أسود بن عامر [١٦/أ]، نا جعفر بن زياد الأحمر، عن سُفيان قال: استُتِيبَ أبو حنيفة مرَّتين.

فهذا يخالف ما ثبت عنه في هذا الأثر وما تقدم ذكره من قوله باستتابته، فتحمل هذه الرِّواية - إن صحت عنه - على أنه بلغه عنه ذلك في أول الأمر ولم يثبت عنده، فقال: لم يصح عندنا. ثم صح عنده ذلك بعد كما في هذه الرواية وغيرها من الروايات. والله أعلم.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٥٨٧) و(٥٢٢٥). وقول سفيان في استتابة أبي حنيفة رواها عنه غير واحد، ومنهم: يحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ، ومؤمل بن إسماعيل، والأشجعي، وجعفر الأحمر، والفريابي، والأصمعي، وغيرهم وستأتي رواياتهم.

وانظر: «تاريخ» أبي زرعة (١٣٣٥)، والفسوي (٢/ ٧٨٣ و٧٨٦)، و«الكامل في الضعفاء» (٧/ ٨)، و«المجروحين» لابن حبان (٣/ ٦٤).

٢٥٧- حدثني أحمد بن إبراهيم، ثنا هيثم بن جميل، حدثني ابن سُميع الأشجعي، يُحدِّث عن سُفيان الثوري، قال: استُتِيبَ أبو حنيفة من الكُفر مرَّتين.

٢٥٨- حدثني أبو بكر بن أبي عون، ثنا معاذ، ثنا سُفيان، وذكر أبا حنيفة، قال: استُتِيبَ أصحابه من الكُفرِ غيرَ مرَّة.

٢٥٩- حدثني أحمد بن إبراهيم الدَّورَقي، حدثنا الحسن بن موسى النَّسائي.

قال: سمعت [١] عَبدَة بن عبدالله يُحدِّثُ، عن شُعيب بن حربٍ، قال: قال لي سُفيان الثوري: اذهبَ إلى ذلك - يعني: أبا حنيفة - فاسأله عن عدَّة أُمِّ الولدِ إذا مات عنها سيِّدُها ؟ فأتيتُه، فسألتُه.

فقال: ليس عليها عِدَّةٌ.

قال: فرجعتُ إلى سُفيان فأخبرتُه.

فقال: هذا فُتيا يهودي [٢].

٢٦٠- حدثني أبي، حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، ثنا سفيان، قال: حدثني عباد بن كثيرٍ، قال: قال لي عَمرو بن [عُبيد]، سل أبا حنيفة عن رجلٍ قال: أنا أعلمُ أنَّ الكعبة حقٌّ، وأنها بيتُ الله ﷻ؛ ولكن لا أدري: أهي التي بمكةَ، أو التي بخُراسان، أمؤمنٌ هو ؟

قال: مؤمنٌ.

فقال لي: سَلْهُ عن رجلٍ قال: أنا أعلمُ أن محمدًا ﷺ حقٌّ، وأنه رسول؛

---

(١) القائل هنا هو: عبدالله بن أحمد. و(عبدة) هو: الصّفار الخزاعي شيخه. «نشر الصحيفة» (ص٣٣٩).

(٢) «أنساب الأشراف» للبلاذري (١١/ ٣١٦)، ولفظه: (هذه فتيا يهودي).

وعند الخلال في «السُّنة» (٧٩١) قال الشعبي رَحِمَهُ اللهُ: اليهود لا يرون على النساء عدة.

ولكن لا أدري: أهو الذي كان بالمدينةِ، أم محمدٌ آخر؛ أمؤمنٌ هو ؟

قال: مؤمنٌ [(١)].

٢٦١- حدثني هارون بن عبدالله، ثنا عبدالله بن الزُّبير الحُميدي، ثنا حمزة ابن الحارث بن عُمير - من آلِ عُمر بن الخطاب ﷺ-، عن أبيه، قال: سمعت رجلًا يسألُ أبا حنيفة في المسجدِ الحرامِ؛ عن رجلٍ قال: أشهدُ أنَّ الكعبة حقٌّ؛ ولكن لا أدرِي: هل هي هذه، أم لا ؟

فقال: مؤمنٌ حقًّا.

وسأله عن رَجُلٍ قال: أشهدُ أن محمدًا عبد الله نبي؛ ولكن لا أدري: هو الذي قبره بالمدينةِ، أم لا ؟

فقال: مؤمنٌ حقًّا.

قال الحُميدي: من قال هذا فقد كفرَ [(٢)].

قال الحُميدي: وكان سُفيان بن عُيينة يُحدِّث عن: حمزة بن الحارث [(٣)].

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٣٥٩٠ و٥٢٣٠)، والخلال (١١٠٤) عن إسحاق بن راهويه، عن مؤمل، قال: حدثنا سفيان الثوري، قال: حدثنا عباد، قال: قلت لأبي حنيفة ... فذكره، كذا بدون واسطة بين عباد وأبي حنيفة، زاد فيه: (قال مؤمل: قال الثوري: أنا أشهد أنه عند الله من الكافرين حتى يستبين أنها الكعبة المنصوبة في الحرم).

وقال في المسألة الثانية: (هو عند الله من الكافرين).

(٢) وعند اللالكائي (١٨٣١) من طريق حنبل عن الحميدي. وذكر نحوه، وزاد: (قال حنبل: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر).

(٣) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٧) عن الحميدي به. وانظر: اللالكائي (١٨٣٠).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٠٧-٥٠٨)، وفي بعضها: قال محمد بن محمد الباغندي: كنت عند عبدالله بن الزبير [الحُميدي]، فأتاه كتاب أحمد بن حنبل: اكتب إليَّ بأشنع مسألة عن أبي حنيفة، فكتب إليه: حدثني الحارث بن عمير، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: لو أن رجلًا قال:

٢٦٢- حدثني هارون، ثنا الحُميدي، ثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، عن الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بنحو حديث حمزة[(١)].

٢٦٣- حدثني محمود بن غيلان، ثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، عن الثوري أنه ذُكِرَ عِنده أبو حنيفة - وهو في الحِجْرِ - فقال: غيرُ ثقةٍ، ولا مأمونٍ، حتى جاوزَ الطَّواف.

٢٦٤- حدثني محمد بن عَمرو بن عباس الباهِلي، ثنا الأصمعيُّ، قال: قال سفيان الثوري: ما وُلِدَ مولودٌ بالكوفةِ - أو في هذه الأُمَّة -، أضرَّ عليهم مِن أبي حنيفة[(٢)].

قال: وزعمَ سُفيان الثوري أن أبا حنيفة استُتِيبَ مرَّتين. [١٦/ ب]

٢٦٥- حدثني سَلمة بن شبيب، ثنا عبدالحميد الحِمَّاني، قال: رُبَّما رأيتُ سُفيان الثوري مُغطَّى الرَّأس، يأتي مجلسَ أبي حنيفة فيجلِس فيه.

قال سَلمة: فذكرتُ ذلك للفِريابي، فقال: سمعتُ سُفيان يقول: ما سألتُ أبا حنيفةَ قَطُّ عن شيءٍ، ولقد كان يَلقاني فيسألُني.

قال أبو عبدالرحمن: عبدالحميد الحِمَّاني أبو يحيى: مُرجئ، شديدُ

لا أعرف لله بيتًا ولا أدري أهو الذي بمكة أو غيره، أمؤمن هو ؟ قال: نعم !.. ثم ذكره نحوه.

وعند اللالكائي (١٨٣٠) عن سفيان قال: سمعت عباد بن كثير يقول: استتيب أبو حنيفة مرتين. قال مرَّة: لو أن رجلًا قال: .. فذكره.

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٠٨)، واللالكائي (١٨٣١)، وزاد: (قال مؤمل: قال سفيان: وأنا أقول: من شكَّ في هذا فهو كافر). وإسناده حسن صحيح كما في «الأسانيد الصحيحة في أخبار أبي حنيفة» (٣٦).

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨١)، و«المجروحين» (٣/ ٦٦)، وهو أثر صحيح.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٩) عن حماد، وابن عون رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ نحوه وأسانيدها صحيحة.

الإرجاء، داعي. وكان الشيخ يذُمُّه [(١)].

٢٦٦- حدثني أبو الفضل الخراساني، قال: حدثني أسود بن سالم، عن رجلٍ، سمعتُ سفيان الثوري يقول - وذُكِرَ له حديث عن أبي حنيفة- فقال سُفيان: غيرُ ثقةٍ، ولا مأمونٍ، استُتِيبَ مرتين.

٢٦٧- حدثني أبو الفضل، ثنا حمد بن عبدالله بن يونس، ثنا نُعيمُ بن يحيى السَّعيدي، قال: سمعت سفيان الثوري يقول: ما وضعَ أحدٌ في الإسلامِ ما وضعَ أبو حنيفة؛ إلَّا أن يكون أبو الخطايا [(٢)].

٢٦٨- حدثني هارون بن سُفيان، حدثني عزرة الخراساني، حدثنا الفضل ابن موسى السيناني، قال: سمعتُ سُفيان الثوري، يقول: ضربَ اللهُ ﷻ على

(١) أبو عبدالرحمن: هو المصنف. وقوله: (كان الشيخ) يريد به: الإمام أحمد رحمهما الله.
وقول الإمام أحمد هذا طعن في قول الحماني: (إن سفيان كان يحضر مجلس أبي حنيفة).
قال أبو زرعة في «تاريخه» (١١٩٦): وسمعت رجلاً قال لأبي نعيم: كان سفيان يُكلّم أبا حنيفة ؟ فأومأ برأسه: لا، وقد كان أبو حنيفة يبتديه.
وسيأتي زيادة بيان في أثر رقم (٢٧١).
ومما يدلّ على عدم حضور سفيان مجلس أبي حنيفة: ما رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٩١) قال: حدثني عبيدالله بن موسى، قال: ذُكِرَ أبو يوسف وأبو حنيفة عند سفيان الثوري، فقال: ومن هؤلاء ؟ ثم وما هؤلاء ؟ قال سُفيان: مَا كنا نأتي حمادًا إلّا سِرًّا من أصحابنا، كانوا يقولون له: أتأتيه ؟ أتُجالسه ؟ فما كنا نأتيه إلّا سِرًّا.
وفي «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٢٩): قال ابن المبارك: ما كنا نأتيه إلَّا خُفيا مِن سُفيان الثوري. - يعني: مجلس أبي حنيفة -.

(٢) وأبو الخطايا هذا رجل زنديق صلب في الزندقة، ففي «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٣)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٦) بإسناده عن نُعيم، قال: قال سُفيان: ما وضع في الإسلامِ من الشرِّ ما وضع أبو حنيفة إلَّا فلان. قال: لرجُلٍ صُلِبَ. وهو أثر صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٥-٥٤٦) عن مالك، وعبدالرحمن بن مهدي نحوه.

قبرِ أبي حنيفة طاقًا مِن النارِ [(١)].

٢٦٩- حدثني أبو بكر بن زنجويه، حدثنا أبو جعفر الحرَّاني، قال: سمعتُ عيسى بن يونس يقول: رُبَّما أخذَ أبو حنيفة بيدي - ونحن في مسجدِ الكوفة -، فيبرُّ، ويلطفُ؛ فأقعد.

فرُبَّما حُصِبَ مجلسُه، فتغافل.

فرُبَّما دخل سفيانُ فيقول: يا أبا عَمرٍو، حدثنا أبو ذاك الصَّبي.

فقال: فنفْتَرِقُ، فيلقاني سُفيان فيقول: تجلسُ إليه ؟!

فأقول له: يأخذُ بيدي فيُجلِسُني، فيَبرُّني، فما أصنَعُ به ؟!

قال: فيسكُت.

٢٧٠- حدثني محمد بن أبي عتَّاب الأعين، ثنا محمد بن عُبيد الطنافسي، عن سُفيان الثوري، قال: كان أبو حنيفة نبطيًّا [(٢)]، استنبط الأُمورَ برأيه [(٣)].

٢٧١- حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين، حدثني الفِريَابي، قال: سمعت سُفيان يقول: ما سألتُ أبا حنيفة عن شيءٍ قطّ، ولقد سألني، وما سألته [(٤)].

---

(١) يحمل هذا من باب الدُّعاء عليه، والله أعلم.

(٢) النبطي: منسوب إلى النبط، والنبيط، وهم: قوم ينزلون بالبطائح بين العراقين، والجمع: أنباط، ورجل نبطي ونباطي ونباط، كيمني ويماني ويمان. «المطلع على أبواب المقنع» (ص٣٧٢). وسيأتي زيادة بيان في التعليق على أثر رقم (٢٧٤).

(٣) إسناده صحيح. وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٤٤٧) عن يزيد بن زريع قال: كان أبو حنيفة نبطيًّا.

(٤) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٣)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٨)، وفيه: قال الفريابي: كان سُفيان ينهى عن النظر في رأي أبي حنيفة.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٨) سئل الفريابي: هل روى سفيان عن أبي حنيفة شيئًا ؟ =

٢٧٢- حدثني حسن بن الصَّباح البزَّار، ثنا مُؤَمَّل، سمعت سُفيان الثوري يقول: كان أبو حنيفة، غير ثقةٍ، ولا مأمونٍ، استُتِيبَ مرَّتين.

٢٧٣- حدثني محمد بن خلف الكرخِي، ثنا محمد بن حُميد، عن جريرٍ، عن ثعلبة، عن سُفيان قال: ما وُلِدَ في الإسلامِ ولدٌ أشأمَ مِن أبي حنيفة.

٢٧٤- حدثني سُفيان بن وكيع، سمعت أبي يقول: إذا ذُكِرَ أبو حنيفة في مجلس سُفيان، كان يقول: نعوذُ بالله مِن شرِّ النبطي إذا استعرب (١). [١٧/أ]

٢٧٥- حدثني هارون بن سُفيان، قال: سمعت أبا عاصم، قال: نَعيتُ أبا حنيفةَ إلى سُفيان، فما زادني على أن قال: الحمدُ لله الذي عافاني مِن كثيرٍ مما ابتلى به كثيرًا مِن الناسِ. قال: فعجِبتُ منه (٢).

قال: معاذ الله، سمعت سفيان يقول: .. وذكر نحوه، وزاد: (فأجيبه وأنا كاره، وما سألته عن شيء قطّ). وإسناده صحيح.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٨١): عن عبدالله بن علي بن عبد الله المديني قال: وسألته - يعني: أباه - عن أبي حنيفة، صاحب الرَّأي ؟ فضعَّفه جدًّا، وقال: لو كان بين يدي ما سألته عن شيء، وروى خمسين حديثًا أخطأ فيها.

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٨)، وانظر قول سفيان فيما تقدم (٢٧٠).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٣) بإسناد صحيح، عن هشام بن عُروة، عن أبيه قال: لم يزل أمر بَني إسرائيل مُعتدلًا حتى ظهرَ فِيهم المولّدون أبناء سَبايا الأُمم، فقالوا فيهم بالرَّأي، فضلوا وأضلوا.

قال سُفيان: ولم يزل أمر الناسِ مُعتدلًا حتى غيَّر ذلك أبو حنيفة بالكوفة، وعثمان البَتِّي بالبصرة، وربيعة بالمدينة، فنظرنا فوجدناهم من أبناء سَبايا الأُمم. ونحوه في «تاريخ أبي زرعة» (١٣٣٩). انظر: «الإبانة الصُّغرى» (٢١/ بتحقيقي).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٨٥)، وانظر نحوه في «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٥).

قلت: أبو عاصم عجب من صنيع سفيان لأنه على رأي أبي حنيفة، فقد كان يجالس أهل الرأي.

وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٩٩٥) قال عبدالله بن أحمد رحمهما الله: سمعت أبي يقول: قلت

٢٧٦- حدثني محمد بن عبدالله المخرمي، قال: حدثني نُصير أبو هاشم - أخو مازندر - سمعت المُبارك بن سعيدٍ، سمعت أخي سفيان بن سعيد يقول: ما ابنُ قَحطبةَ بسيفه أقطع لعُرى الإسلامِ مِن هذا برأيـه.
- يعني: أبا حنيفة - (١).

٢٧٧- حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا أبو نُعيم، قـال: كنـا مع سفيان جُلوسًا في المسجدِ الحرامِ فأقبلَ أبو حنيفـة يريـده، فلـما رآه سُفيان قال: قوموا بنا لا يعرُّنا هذا بجربِه. فقُمنا، وقام سُفيان.
وكنا مرَّةً أُخرى جُلوسًا مع سُفيان في المسجدِ الحرامِ؛ فجاءَه أبـو حنيفـة فجلسَ، فلم نشعُر به، فلما رآه سفيانُ؛ استدارَ فجعلَ ظهرَه إليه (٢).

لأبي عاصم - يعني: الضحاك بن مخلد -: ما لك لا تشبَّه بأصحابك؛ ابن عون ؟ وذاك أنه كان يجلس إلى هلال صاحب الرأي.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٨٥) من طريق مسدد قال: سمعت أبا عاصم يقول: ذكر عند سفيان موت أبي حنيفة، فما سمعته يقول: رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا شيئًا. قال: الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاه به.
وفي «المجروحين» (٢/ ٤٠٧) عن عبد الصمد بـن حـسان قـال: كنـت مـع سـفيان الثـوري بمكة عند الميزاب، فجاء رجل فقال: إن أبا حنيفة مات. قال: اذهـب إلى إبـراهيم بـن طهـمان فأخبره، فجاء الرسول، فقال: وجدته نائمًا، قال: ويحك اذهب فأنبهه، وبشِّره، فـإن فتـان هـذه الأمة مات، والله ما ولد في الإسلام مولود أشأم عليهم من أبي حنيفـة، ولله لكـأن أبـو حنيفـة أقطع لعروة الإسلام عروة عروة من قحطبة الطائي بسيفه.

(١) وفي «المجروحين» (٣/ ٦٥) بإسناده: (.. ووالله لكأن أبو حنيفة أقطـع لعـروة الإسـلام عـروة عروة من قحطبة الطائي بسيفه).
وفي «جامع بيان العلم وفضله» (٢١٠٣) قال مالك: لو خـرج أبـو حنيفـة عـلى هـذه الأمـة بالسيف كان أيسر عليهم مما أظهر فيهم. يعني: من القياس، والرَّأي.
قال مالك: ما زال هذا الأمر معتدلًا حتى نشأ أبو حنيفة، فأخذ فيهم بالقياس، فما أفلح ولا أنجح.

(٢) «تاريخ أبي زرعة» (١٣٣٤)، و«الإبانة الكبرى» (٤٠٩)، وإسناده صحيح.
وقد تقدم برقم (٢٣٩) نحوه عن أيوب السختياني رَحِمَهُ اللَّهُ، وسيأتي نحوه برقم (٢٩٧).

مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى [١]

٢٧٨- حدثني منصور بن أبي مُزاحِم، سمعت مالك بن أنس ذكر أبا حنيفة، فذكره بكلامِ سُوءٍ، وقال: كادَ الدِّين.

وقال: مَن كاد الدِّين؛ فليس مِن الدِّينِ [٢].

٢٧٩- حدثني منصور مرَّةً أُخرى، قال: سمعتُ مالكًا يقول في أبي حنيفةَ قولًا يُخرجه مِن الدِّينِ، وقال: ما كاد أبو حنيفةَ إلَّا الدِّين.

٢٨٠- حدثني أبو معمر، عن الوليد بن مُسلم، قال: قال مالكُ بن أنسٍ: أيُذكرُ أبو حنيفةَ ببلدِكم؟

قلتُ: نعم.

قال: ما ينبغي لبلدكم أن يُسكن [٣].

٢٨١- حدثني أبو الفضلِ الخراساني، ثنا إسماعيل بنُ أبي أُويسٍ، قال: قال لي خالي مالكُ بن أنسٍ: أبو حنيفةَ من الدَّاءِ العُضالِ [٤].

---

(١) أبو عبدالله، إمام دار الهجرة، توفي سنة: (١٧٩هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.
قال ابن عيينة: مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه. وقال الشافعي: إذا ذكر العلماء فمالك النجم. وقال أحمد: هو إمام في الحديث، وفي الفقه. وقال ابن القطان: هو إمام يقتدى به. وقال ابن معين: مالك من حجج الله على خلقه. «السير» (٨/ ٤٨).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٥٩٤و٤٧٣٣)، و«الحلية» (٦/ ٣٢٥)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٢) كلاهما من طريق المصنف، وإسناده صحيح.

(٣) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨١)، و«الكامل في الضعفاء» (٧/ ٦)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥١)، كلهم من طريق المصنف. وإسناده صحيح.
وفي «المجروحين» (٣/ ٧٣) اختلاف يسير في لفظه، وسيأتي برقم (٣٧٠).

(٤) العُضال: الأمر الشديد الذي لا يقوم له صاحبه. «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤/ ١٧٩).

وقال مالكٌ: أبو حنيفة يَنقضُ السُّنن[1].

٢٨٢- حدثني الحسن بن الصَّباح البزَّار، حدثني الحُنيني، عن مالكِ بن أنس قال: ما وُلِدَ في الإسلامِ مَولودٌ أضرّ على أهلِ الإسلامِ مِن أبي حنيفة. وكان يَعيبُ الرَّأي[2].

---

(١) «الكامل في الضعفاء» لابن عدي (٧/ ٦)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥١-٥٥٢)، وهو صحيح.
وفي «تفسير غريب الموطأ» (٢/ ٢٦): سألنا عبدالملك بن حبيب عن شرح (الداء العُضال) في حديث مالك الذي رواه عن كعب الحبر، إذ قال لعمر بن الخطاب ﷺ حين أراد الخروج إلى العراقِ: (لا تخرج إليها .. وبها الدّاء العُضال) قال عبدالملك: يعني: الهلاك في الدِّين. ولقد أخبرني مُطَرِّف أنّهم سألوا مالكًا عن تفسير: (الدَّاء العُضال) في هذا الحديث ؟
فقال: هو أبو حنيفة وأصحابه؛ وذلك أنه ضلَّلَ الناس بوجهين:
١- بالإرجاء.
٢- وبنقضِ السُّنن بالرأي.
فهو عندنا أشأمُ مولودٍ في الإسلام ضَلَّ به بشرٌ كثير، وهم مُتمادون في الضَّلال بما يشرعُ إلى يوم القيامة. اهـ
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥١): قال مطرف أبو مصعب الأصم: سُئل مالك بن أنس عن قول عُمر ﷺ في العراق: (بها الدّاء العضال)، قال: الهلكة في الدِّين، ومنهم: أبو حنيفة.
وقال أبو داود في «المسائل» (ص٢٧٦): سمعت أحمد ذكر شيئًا من أمر أصحاب الرأي، فقال: يحتالون لنقض سُنن رسول الله ﷺ.

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٥)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٩)، وزادا فيه: (وكان يعيب الرَّأي، ويقول: قُبِضَ رسول الله ﷺ وقد تَمّ هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله ﷺ وأصحابه، ولا يُتبع الرَّأي، وإنه متى اتبع الرَّأي جاء رجلٌ آخرُ أقوى منك في الرأي فاتّبعته، فأنت كلما جاء رجل غَلَبَك اتبعته، أرى هذا الأمر لا يتم). اهـ
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٥) عن حبيب كاتب مالك بن أنس، عن مالك بن أنس، قال: كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوجهين جميعًا: في الأرجاء، وما وضع من نقض السُّنن.

حماد بن زيد [رَحِمَهُ اللَّهُ] [١]

٢٨٣- حدثنا إبراهيم بن الحجَّاج الناجي، ثنا حماد بن زيد، قال: جلستُ إلى أبي حنيفة بمكةَ؛ فجاءَهُ رجلٌ فقال: لبستُ النعلينِ، أو قال: لَبِسْتُ السَّراويل وأنا مُحرِمٌ، أو قال: لبستُ الخُفينِ وأنا مُحرِمٌ - شكَّ إبراهيم-،

فقال أبو حنيفة: عليك دَمٌ.

فقلتُ للرَّجلِ: وجدتَ نعلين، أو وجدت إزارًا ؟

قال: لا.

فقلت: يا أبا حَنيفة، إن هذا يَزعُم أنه لـم يجد.

قال: سواءٌ وجدَ، أو لـم يجد.

قال حماد: فقلت: حدثنا عَمرو بن دِينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**السَّراويلُ** [١٧/ ب] **لمن لـم يجِدِ الإزارَ، والخُفَّينِ لمن لـم يجدِ النَّعلينِ**» [٢].

وحدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عُمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**السَّرَاويلُ لمن لـم يَجِدِ الإزارَ، والخُفَين لمن لـم يَجِدِ النَّعلين**».

فقال: بيدِهِ - وحرَّكَ إبراهيم بن الحجَّاج يده -، أي: لا شيء.

فقلت له: فأنت عن مَن [تقول] ؟

---

(١) أبو إسماعيل البصري الأزرق (١٧٩هـ). قال عبدالرحمن بن مهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة. وقال: لم أر أحدًا قطّ أعلم بالسُّنة، ولا بالحديث الذي يدخل في السُّنة من حماد بن زيد. وقال أحمد بن حنبل: حماد ابن زيد من أئمَّة المسلمين، من أهل الدِّين، هو أحبّ إليَّ من حماد بن سلمة. «السير» (٧/ ٤٥٦).

(٢) رواه البخاري (١٨٤١)، ومسلم (٢٧٦٤).

قال: نا حماد، عن إبراهيم، قال: عليهِ دمٌّ، وجدَ أو لم يَجِد.

قال: فقمتُ مِن عندِه، فتلقَّاني الحجَّاجُ بن أرطأة داخل المسجد.

فقلت له: يا أبا أرطأة، ما تقولُ في مُحرِمٍ لبس السَّراويلَ، ولم يجدِ الإزارَ، ولبسَ الخفين ولم يَجدِ النعلين ؟

فقال: حدثني عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**السَّراويلُ لمن لم يَجِدِ الإزارَ، والخُفّينِ لمن لم يَجِدِ النَّعلينِ**».

قال: فقلت له: يا أبا أرطأة أما تحفظ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ ؟

قال: لا.

قال: وحدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ: قال: «**السَّراويلُ لمن لم يَجِدِ الإزارَ، والخُفَين لمن لم يَجِدِ النَّعلينِ**».

قال: وحدثني أبو إسحاق، عن الحارثِ، عن عليٍّ رضي الله عنه، أنه قال: السَّراويلُ لمن لم يجد الإزارَ، والخُفين لمن لم يجد النعلين.

قال: فقلت له: فما بالُ صاحِبكم قال كذا وكذا ؟

قال: ومَن ذاكَ ؟! وصاحِبُ من ذاك ؟! قبّحَ اللهُ ذاك [1].

---

(١) «المجروحين» (٣/ ٦٦-٦٧)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٩). وانظر هنا رقم (٣٦١و٦٢٤). وانظر نحوه في رد الأثر ما سيأتي برقم (٣٦١).

قال البخاري في «التاريخ الأوسط» (١٧٢٤): سمعت الحميدي يقول: قال أبو حنيفة: قدمت مكة فأخذت من الحجام ثلاث سُنن لما قعدت بين يديه. قال لي: استقبل القبلة، فبدأ بشق رأسي الأيمن، وبلغ إلى العظمين. قال الحميدي: فرجل ليس عنده سنن عن رسول الله ﷺ، ولا أصحابه في المناسك وغيرها، كيف يُقَلَّدُ أحكام الله في المواريث والفرائض والزَّكاة والصَّلاة وأمور الإسلام ؟!

٢٨٤- حدثني منصور بن [أبي] مُزاحِم، قال: سمعتُ أبا علي العُذري، يقول: قيل لحمادَ بن زيد: مات أبو حنيفة.

قال: الحمدُ لله الذِي كبسَ به بطنَ الأرضِ (١).

٢٨٥- حدثني هارون بن عبدالله أبو مُوسى، ثنا سُليمان بن حربٍ، عن حماد بن زيد، قال: جَلستُ إلى أبي حنيفة بمكةَ، فذكر سعيد بن جُبيرٍ فانتحلَه في الإرجاءِ ! فقلتُ: مَن يُحدِّثُك يا أبا حنيفة ؟

قال: سالمٌ الأفطس.

فقلت له: فإن سالمًا يرى رَأي المرجئة؛ ولكن حدثنا أيوب، قال: رآني سعيد بن جُبير جلستُ إلى طلقِ بن حبيب، فقال: ألم أرك جلستَ إلى طلقٍ ؟ لا تُجالسه (٢).

قال: فكان كذلك.

قال: فناداه رَجلٌ: يا أبا حنيفة، وما كان رأي طَلْق ؟

فأعرض عنه، ثم ناداه فأعرض عنه، فلما أكثر عليه، قال: ويحك ! كان يرى العدل (٣).

٢٨٦- حدثني أبو مَعمَر، عن إسحاق بن عيسى الطَّباع، قال: سألتُ حماد بن زيدٍ، عن أبي حنيفة، فقال: إنما ذاك يُعرفُ بالخُصومةِ في الإرجاءِ (٤).

---

(١) «الحلية» (٢/ ٢٥٩) من طريق المصنف، وهو أثر صحيح.

(٢) زاد هنا الخطيب في «تاريخه»: قال حماد: وكان طلق يرى الإرجاء.

(٣) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٩٣)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١١)، و«ذم الكلام» (٧٩٢) وقال الهروي: طلق بن حبيب كان يتكلم في الإرجاء. وهو أثر صحيح.

قال المعلمي في «التنكيل» (١/ ٢٨١): أراد: القول العدل، أي: الحق في زعمه. يعني: الإرجاء.

(٤) أثر صحيح. وفي «الحلية» (٦/ ٢٥٨) قال إسحاق بن عيسى: كنا عند حماد بن زيد - ومعنا:

شريك بن عبدالله [رَحِمَهُ اللَّهُ] (١)، وغيره

٢٨٧- حدثني منصور بن أبي مُزاحم، قال: سمعتُ شريكًا يقول: لأن يكون في كلِّ رَبْعٍ (٢) مِن أرباعِ الكوفةِ خَمَّارٌ يبيعُ الخمرَ؛ خيرٌ مِن أن يكون فيه مَن يقول بقول أبي حنيفة (٣).

٢٨٨- حدثني محمد بن عَمرو الباهلي، ثنا الأصمعي، عن شَريك قال: أصحابُ أبي حنيفة، أشدُّ على المسلمين مِن عِدَّتهم مِن لصوصِ تاجِر قمي (٤).

٢٨٩- حدثني أحمد بن إبراهيم الدَّورقي، ثنا هيثم بن جميل، قال: قلت لِشَريك ابن عبدالله: استُتِيبَ أبو حنيفة ؟ [١٨/ أ]

قال: عَلِمَ ذلك العَواتِق في خُدُورِهنَّ (٥).

وهب بن جرير - فذكرنا شيئًا من قول أبي حنيفة، قال حماد بن زيد: اسكت، لا يزال الرجل منكم داحضًا في بوله، يذكر أهل البدع في مجلس عشيرته، حتى يسقط من أعينهم، ثم أقبل عَلينا حماد فقال: أتدرون ما كان أبو حنيفة ؟ إنّما كان يُخاصم في الإرجاء، فلما تَخوّف على مُهجتِهِ تكلّم في الرَّأي؛ فقاس سُنن رسول الله ﷺ بعضها ببعض ليُبطلها، وسُنن رسول الله ﷺ لا تُقاس.

(١) قاضي الكوفة، أبو عبدالله النخعي، توفي سنة: (١٧٧هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال معاوية بن صالح الأشعري: سألت أحمد بن حنبل عن شريك ؟ فقال: كان عاقلًا، صدوقًا، محدثًا، وكان شديدًا على أهل الريب والبدع .. «السير» (٨/ ٢٠٠).

(٢) قال الأصمعي: (الرَّبع): الدار بعينها حيث كانت. «تهذيب اللغة» (٢/ ٢٢٣).

(٣) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٦) من طريق المصنف، وهو صحيح.

«العلل ومعرفة الرجال» (٣٥٩٣)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٨٩)، و«المجروحين» (٣/ ٧٣).

(٤) أثر صحيح. وفي «الشريعة» (٢٩٧) قال إبراهيم: المرجئة أخوف عندي على الإسلام من عدتهم من الأزارقة.

(٥) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٦)، و«تاريخ أبي زرعة» (١٣٩٢)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٣). وهو صحيح.

٢٩٠- حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا أبو نُعيم، قال: كان شريك سَيِّئَ الرَّأي جِدًّا في أبي حنيفة وأصحابِه، ويقول: مَذهبهم ردّ الأثرِ عن رسول الله ﷺ

٢٩١- حدثني هارون بن سُفيان، حدثني الوليد بن صالح، قال: سمعت شَريكًا يقول: استُتِيبَ أبو حنيفةَ مِن كُفرِهِ مرَّتين: مِن كلامِ جَهمٍ، ومِن الإرجاء.

٢٩٢- حدثني هارون، حدثني شاذان، سمعتُ شَريكًا يقول: أصحابُ أبي حنيفة جَرَبٌ[1].

٢٩٣- حدثني إبراهيم بن سعيد الطبري، قال: سمعت مُعاذ بن مُعاذ، يقول: سمعت سُفيان الثَّوري يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الكُفرِ مرَّتين.

٢٩٤- حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا محمد بن مُصعب، سمعتُ الأوزاعيَّ، يقول: ما وُلِدَ في الإسلامِ مَولودٌ أشأمَ عليهم مِن أبي حنيفة[2].

٢٩٥- حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو تَوبة، عن أبي إسحاق، عن سُفيان الثوري والأوزاعيِّ مِثل قول محمد بن مصعب.

٢٩٦- حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا محمد بن بشر، وأبو أسامة، قالا: مَرَّ رجلٌ على رقبةَ، قال: مِن أين أقبلتَ ؟

قال: مِن عند أبي حنيفة.

قال: يُمكِّنُك مِن رأيٍ ما مَضغت، وترجِعُ إلى أهلِك بغيرِ ثقة.

(العاتق): الجارية التي قد أدركتْ وبلغَتْ ولم تتزوَّج بعد. «تهذيب اللغة» (١/ ١٤٣).

(الخِدْرُ): سِترٌ للجارية في ناحية البيت. «تهذيب اللغة» (٧/ ١١٩).

(١) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٩)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧)، ولفظهما: قال الأسود ابن عامر: عن شريك: إنما كان أبو حنيفة جَرَبًا.

(٢) أثر صحيح، وقد روي هذا القول عن غير واحد من الأئمة.

٢٩٧- حدثني إبراهيم، ثنا سعيد بن عامر، عن سلَّام بن أبي مُطيع قال: كنا في حلقةِ أيوب بمكة، فبَصُرَ بأبي حنيفة، فقال: قوموا بنا لا يعرُّنَا بجَرَبِه.

٢٩٨- حدثني إبراهيم، سمعتُ عُمر بن حفص بن غِياث، يُحدِّث عن أبيه، قال: كنتُ أجلِسُ إلى أبي حنيفة، فأسمعه يُفتي في المسألةِ الواحدةِ بخمسةِ أقاويل في اليوم الواحِدِ؛ فلما رأيتُ ذلك؛ تركتُه وأقبلتُ على الحديث.

٢٩٩- حدثني إبراهيم، حدثني عمر، عن أبيه، قال: رأيتُ أبا حنيفة في المنامِ؛ فسألته عن الرَّأي، فكلَحَ. فقلت: فمن؟

قال: حُذيفة كان شَحِيحًا على دينِه. وذكرَ ابن مَسعود[1].

٣٠٠- حدثني إبراهيم، ثنا أبو صالح محبُوبُ بن موسى الفرَّاء، عن يوسف بن أسباط، قال: قال أبو حنيفةَ: لو أدركني رسول الله ﷺ لأخذَ بكثيرٍ مِن قولي[2].

٣٠١- حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو تَوبة، عن أبي إسحاق الفزاري، قال: قال أبو حنيفةَ: أين تَسكُن؟

قلتُ: المصِّيصَة[3].

قال: أخوك كان خيرًا منك.

---

(١) «المنامات» لابن أبي الدنيا (٢٤٧) قال حفص بن غياث: رأيت أبا حنيفة في المنام فقلت: أي الآراء وجدت أفضل وأحسن؟ قال: نعم الرأي رأي عبدالله، ووجدت حذيفة بن اليمان شحيحًا على دينه.

(٢) «المجروحين» (٣/ ٦٥)، و«الكامل في الضعفاء» (٧/ ٨)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٢و٥٣٦) وسيأتي برقم (٣٨٠).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠) بلفظ أتم من هذا، وفيه: لو أدركني النبي ﷺ لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن. وهو صحيح. وانظر هذا الأثر بتمامه عند رقم (٣٧٨).

(٣) في «معجم البلدان» (٥/ ١٤٥): وهي مدينة على شاطئ جيحان من ثغور الشام بين أنطاكية وبلاد الروم، تقارب طرسوس..وكانت من مشهور ثغور الإسلام، قد رابط بها الصالحون قديمًا. اهـ

قال: وكان قُتِل مع الـمُبيِّضة[1].

٣٠٢- حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة التَّبوذكِي، حدثني مـن سَـمِعَ همـام، قـال: سُئِل أبو حنيفة عن خنزيرٍ بريٍّ ؟

قال: لا بأس بأكلِه.

٣٠٣- حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة، عن أبي عَوانة، قال: سُئل أبو حنيفة عـن الأشربةِ ؟ فما سُئل عن شيءٍ إلَّا قال: لا بأس به.

وسُئِلَ عن المُسكِرِ ؟ فقال: حلال[2].

٣٠٤- حدثني إبراهيم، ثنا أبو تَوبة، عن أبي إسحاق الفزاري، قال: حدَّثتُ أبـا حنيفة عن رسول الله ﷺ بحديثٍ في رَدِّ السَّيف، فقـال: هـذا حـديثُ خُرافة[3]. [١٨/ب]

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٨٨) بأطول وأتم منه.
وسيأتي كذلك برقم: (٣٠٤ و٣٠٥ و٣٠٦).
وفي «تهذيب اللغة» (٥/ ٤٠): يقال للحَرُوريَّة: المبيضة؛ لأن راياتِهم في الحُروب كانت بَيْضَاءَ.

(٢) «الطيوريات» (٨٩٧)، و«الانتقاء» لابن عبدالبر (ص ١٤٨)، و«تـاريخ بغـداد» (١٥/ ٥٤١) وزاد فيه: (قال: قلت: يا هؤلاء، إنها زلة عالـم، فلا تأخذوا عنه). وإسناده صحيح.

(٣) «السنة» لحرب الكرماني (٥٣٧)، و«المجروحين» (٣/ ٧٠)، و«تـاريخ بغـداد» (١٥/ ٥٣٣)، وإسناده صحيح. ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٩) بـأتم مـن هـذا، وفيـه: (قـال يزيد بن يوسف: قال: قال لي أبو إسحاق الفزاري: جاءني نعي أخي من العـراق، وخـرج مـع إبراهيم بن عبدالله الطَّالبي، فقدمتُ الكوفة، فـأخبروني أنـه قُتِـلَ، وأنـه قـد استـشار سـفيان الثوري وأبا حنيفة .. قال: فأتيت أبا حنيفة، فقلت له: بلغني أن أخي أتاك، فاستفتاك ؟ قـال: قد أتاني، واستفتاني. قال: قلت: فبم أفتيته ؟ قال: أفتيته بالخروج. قال: فأقبلتُ عليه، فقلـت: لا جزاك الله خيرًا. قال: هذا رأيي. قال: فحدّثته بحديث عن النبي ﷺ في الردِّ لهذا. فقال: هـذه خُرافة. يعني: حديث النبي ﷺ.

٣٠٥- **حدثني** إبراهيم بن سعيد، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: كان أبـو حنيفـة يقول: لو أنَّ رجلًا كسر طنبورًا؛ ضمِنَ [١].

٣٠٦- **حدثني** إبراهيم بن سعيد، ثنـا أبـو توبـة، عـن سـلمة بـن كلثـوم، عـن الأوزاعي: أنه لـما مات أبو حنيفة، قال: الحمـدُ لله الـذي أماتـه؛ فإنـه كان ينقضُ عُرى الإسلام عُروةً عُروةً [٢].

٣٠٧- **حدثني** إبراهيم، ثنا أبو توبة، عن أبي إسـحاق قـال: كـان أبـو حنيفـة مُرجئًا يرى السَّيف [٣].

٣٠٨- **حدثني** إبراهيم، ثنـا أبـو توبـة، عـن أبي إسـحاق الفـزاري، قـال: قـال الأوزاعيُّ: إنَّا لا ننقم على أبي حنيفة الرَّأي؛ كلنا نرى؛ إنما نَنَقِم عليه أنه يُذكرُ له الحديث عن رسولِ الله ﷺ فيُفتي بخِلافِه [٤].

٣٠٩- **حدثني** أبو عقيل يحيى بن حَبيب بن إسماعيل بن عبدالله بن حَبيب ابن أبي ثابت، ثنا غالب بن فائد، ثنا شريك بن عبدالله، قـال: رأيـتُ أبـا حنيفـة يُطافُ به على حِلَقِ المسجدِ يُستتابُ. - أو قد استُتيبَ - [٥].

---

(١) إسناده صحيح. والطنبور: آلة من آلات الطرب واللهو.
وفي «مسائل» أبي داود (١٨٠١) فيمن كسر طنبورًا عن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لا شيء عليه.
انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٥/ ١٠) (في الرَّجُلِ يكسرُ الطنبور). وكتـاب «الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (باب الإنكار على من زعم أن عليه الغرم في كسر شيء من المنكرات).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧ و٥٤٨)، و«الطيوريات» (٨٩٥)، وإسناده صحيح.
ونحوه عن الثوري في «المجروحين» لابن حبان (٣/ ٦٦)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٨).

(٣) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨٣). وقد تقدم نحوه عن ابن المبارك برقم (٢١٩)، وإسناده صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠-٥٣١) نحوه عن أبي عوانه، والأوزاعي، والثوري، وأبي يوسف.

(٤) إسناده صحيح، وقد تقدم نحوه برقم (٢٣٧).

(٥) «الكامل في الضعفاء» (٨/ ٢٣٩)، وهو أثر صحيح، وقد تقدم نحوه. =

٣١٠- حدثني أحمد بن عبدالله بن حنبل - ابن عَمّي -، ثنا محمد بن حُميد، ثنا أبو تُميلة، سمعت أبا عِصمةَ، وسُئل: كيف كلَّمَ الله ﷻ موسى تكليمًا ؟

قال: مُشافهَةً [١].

٣١١- حدثني محمد بن أبي عُمر الدُّوري المُقرئ، قال: سمعت أبا عُبيدٍ القاسم بن سَلَّام يقول: كنتُ جالسًا - ومعنا أسود بن سالم [٢] -، [في مسجد الجامع بالرِّصَافة] - فذكروا مسألةً، فقلت: إن أبا حنيفةَ يقول فيها: كيتَ وكيتَ.

فالتفتَ إليَّ [الأسود]، فقال: تذكرُ أبا حنيفة في المسجد ؟!!

فلم يُكلِّمني حتى مات [٣].

٣١٢- أُخبرتُ عن الفضل بن جعفر بن سُليمان الهاشمي - وهو عمُّ جعفر ابن عبدالواحد -، حدثني أبو جعفر بن سُليمان، قال: كان والله أبو حنيفةَ كافِرًا جهميًّا، يرى رأي بشر بن موسى، وكان بشر بن موسى يرى رأي

وانظر في ذلك «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٣).

(١) سيأتي تخريجه (٥٣١)، ولا أدري ما مناسبة ذكره في هذا الباب ؟! لكن هو كذلك في الأصل.

(٢) جاء في «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٥): .. كان معروفًا بالخير، يذكر مع معروف الكرخي؛ لأنه كان بينهما مؤاخاة ومودة ومصافاة ومحبة. قال محمد بن جرير الطبري: أسود بن سالم كان ثقة ورِعًا فاضلًا. مات سنة: (٢١٣هـ)، أو (٢١٤هـ). اهـ

(٣) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٤) والزيادات منه، وإسناده صحيح.

وفي «المجروحين» لابن حبان (٣/ ٧٠) قال محمد بن منصور الجوَّار: رأيت الحُميدي يقرأ كتاب «الرد على أبي حنيفة» في المسجد الحرام، فكان يقول: قال بعض الناس كذا.

فقلت له: فكيف لا تسميه ؟ قال: أكره أن أذكره في المسجد الحرام.

وفي «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ١٤٩) قال عبد الله بن إدريس: كنت يومًا عند الأعمش فقال لي: أي شيء تحفظ في القسامة ؟ قال: قلت: حدثني أبي، عن حماد، عن سعيد بن جبير. فقال لي: تذاكرني عن حماد ؟! لا حدثتك شهرًا. اهـ وحماد: هو ابن أبي سُليمان شيخ أبي حنيفة في الإرجاء.

الخوارج [١].

٣١٣- **حدثني** أبو الحسن العطَّار محمد بن محمد، قال: سمعتُ أبا عبدالملك بن الفارسي، - قال أبو الحسن: وكان أبو عُبيدٍ يستعقِلُهُ -، يقول: سمعت أبا هزَّان يقول: سمعتُ الأوزاعيَّ يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الكُفرِ مرَّتين.

٣١٤- **حدثني** أبو مَعمر، عن إسحاق الطباع، قال: سألتُ شريكًا عن أبي حنيفة ؟

فقال: وهل تلتَقِي شفتانِ بذكرِ أبي حنيفة ؟! [٢].

٣١٥- **حدثني** أبو مَعمَر، حدثنا حاتم بن أحنف، قال: قلت لشَريك: كيف كان أبو حنيفة فيكم ؟ قال: كان فينا فاسدًا.

٣١٦- **حدثني** أبو مَعمَر، عن يحيى بن يمان، قال: سمعتُ شريكًا يقول: أخرجوا مَن كان هاهنا مَن أصحابِ أبي حنيفة، واعرِفوا وجوههم.

٣١٧- **حدثني** محمد بن أبي عتَّاب الأعين، حدثني أبو نُعيم، قال: سمعتُ شريكًا يقول: ما شبَّهتُ أصحاب أبي حنيفة إلَّا بمنزِلةِ الدَّفَّافِين[٣]، لو أنَّ رجلًا كشفَ استَه في المسجدِ؛ ما بالى مَن رآه منهم.

٣١٨- **حدثني** أبو مَعمَر، قال: قيل لشريك بن عبدالله: مما استَتبتم أبا حنيفة ؟ قال: مِن الكُفرِ[٤].

---

(١) تقدم نحوه عن أبي يوسف وأبي زرعة ووكيع، انظر رقم (٢١٧ و٢١٨).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٥/ ١٤)، ولفظ: (وهل تلتقي الشفتان بذكر أبي حنيفة، والله إن كنا لنتهمه على رأيه فكيف في آثاره).

(٣) (الدفافين): قوم يلعبون بالدُّف، ويضربون عليه، ويرقصون مع ذلك، وهؤلاء لا يستحيون من انكشاف عوراتهم أمام الناس.

(٤) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٣) من طريق المصنف. و«العلل ومعرفة الرجال» (٥٠٣٩)، وإسناده صحيح.

٣١٩- حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطَّان، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شَريك، وحسنُ بن صالح: أنهما شَهِدا أبا حنيفة وقد استُتِيبَ مِن الزَّندقةِ مرَّتين(١).

٣٢٠- حدثني أحمد بن محمد، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سُفيان، وشريكٌ، وحسنُ بن صالح، قالوا: أدركنا أبا حنيفة وما يُعرَفُ بشيءٍ من الفقه، ما يُعرفُ إلَّا بالخصُوماتِ(٢).

٣٢١- أُخبرتُ عن الأصمعيُّ، قال: استُتِيبَ والله أبو حنيفة مِن الكُفْرِ.

٣٢٢- حدثني أبي رَحِمَهُ اللهُ، حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، قال: سمعتُ حماد بن سَلمة - وذكرَ أبا حنيفة -، فقال: إن أبا حنيفةَ استقبلَ الآثارَ والسُّننَ يرُدُّها برأيه.

٣٢٣- حدثني محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزمَةَ، قال: سمعتُ أبي يقول: كنا عند حماد بن سَلمة(٣) - فذكروا مسألة -، فقيل: أبو حنيفة يقول بها.

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٤)، وإسناده صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٦) عن يحيى بن حمزة، وسعيد بن عبدالعزيز نحوه.

(٢) «الضعفاء» للعقيلي(٤/ ٢٨٢)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦١)، و«ذم الكلام» (١٠١٣)، وهو صحيح.
وفي «الضعفاء» للعقيلي، و«ذم الكلام» (١٠١٣) عن أبي بكر بن عياش نحوه.
وفي «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص٣٠٤) عن الشافعي رَحِمَهُ اللهُ قال: من أراد الحديث الصحيح؛ فعليه بمالك، ومن أراد الجدل فعليه بأبي حنيفة.
وفي «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٥٩٣) بإسناده عن فضيل: كان سفيان إذا رأى إنسانًا يُجادل ويُماري يقول: أبو حنيفة ورب الكعبة.
وهو في «الأوسط» لابن المنذر (١٣/ ٤٧١) ولفظه: كان سفيان إذا رأى إنسانًا ماريًا مكابرًا، يماري الناس ويكابرهم بغير علم، قال: أبو حنيفة والله.

(٣) أبو سلمة البصري، توفي سنة: (١٦٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ. قال ابن المديني: هو عندي حجة في الرجال

فقال: هذا والله قول ذاك المَارِقِ[(١)].

٣٢٤- حدثني هارون بن سُفيان، حدثني الوليد بن صالح، سمعتُ حماد بن سلمة إذا ذُكِرَ أبو حنيفة؛ قال: ذاك أبو جيفة.

قال: وبلغني أن عثمان البَتِّي كان يقول: ذاك أبو جيفة[(٢)].

٣٢٥- حدثني أحمد بن إبراهيم الدَّورَقي، ثنا الهيثم بن جميل، قال: سمعتُ حماد ابن سلمة يقول عن أبي حنيفة: هذا ليكُبَنَّه الله في النارِ[(٣)].

٣٢٦- حدثني أبو مَعمَر، عن ابن إسحاق بن عيسى، قال: سألتُ حماد بن سَلمة، عن أبي حنيفة ؟

قال: ذاك أبو جيفة، ذاك أبو جيفة، سدَّ الله عز وجل به الأرض[(٤)].

٣٢٧- حدثني محمد بن أبي عتَّاب الأعين، ثنا منصور بن سلمة الخُزاعي، قال:

.. ومن تكلم في حماد فاتهموه في الدِّين. وقال حجاج بن منهال: كان من أئمة الدِّين. قال أحمد بن حنبل: حماد بن سلمة عندنا من الثقات، ما نزداد فيه كل يوم إلَّا بصيرة. وقال: إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام، فإنه كان شديدًا على المبتدعة. «السير» (٧/ ٤٤٤).

(١) إسناده صحيح.

(٢) «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٢٥٥)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦١)، وسيأتي من طريق آخر (٣٢٦).
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦١) نحوه عن الحميدي رحمه الله، وإسناده صحيح، ولفظ: قال حنبل بن إسحاق: سمعت الحميدي يقول لأبي حنيفة إذا كناه: أبو جيفة، لا يكني عن ذاك، ويُظهره في المسجد الحرام في حلقته والناس حوله.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٠) عن حماد بن زيد قال: ذكر أبو حنيفة عند البتي فقال: ذاك رجل أخطأ عُظْم دينه كيف يكون حاله. أي أخطأ مُعظم دينه.

(٣) إسناده صحيح، وهو من باب الدعاء، وسيأتي برقم (٣٦٦) بلفظ: والله إني لأرجو.. وذكر نحوه.

(٤) إسناده صحيح، وتقدم نحوه برقم (٣٢٤).

سمعتُ حماد بن سلمة يلعنُ أبا حنيفة.

قال أبو سلمة: وكان شُعبةُ [١] يلعنُ أبا حنيفة [٢].

عبدالله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ [٣]

٣٢٨ - **حدثني** عبدةُ بن عبدالرحيم - مروزي شيخٌ صالح -، أنا سلمة بن سُليمان، قال: دخل حمزة البزَّاز على ابن المبارك، فقال: يا أبا عبدالرحمن لقد بلغني مِن بصرِ أبي حنيفة في الحديثِ، واجتهادِه في العبادةِ، حتى لا أدري مَن كان يُدانِيه ؟

فقال ابن المُبارك: أما ما قُلتَ: بَصَرٌ بالحديثِ !!

---

(١) شعبة بن الحجاج ، أبو بسطام الأزدي العتكي، مولاهم الواسطي، توفي سنة: (١٦٠) رَحِمَهُ اللَّهُ. قال سفيان الثوري: شعبة أمير المؤمنين في الحديث. وقال الشافعي: لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق. قال الحاكم: شعبة إمام الأئمة بالبصرة في معرفة الحديث. وقال يحيى بن معين: شعبة إمام المتقين. وقال يحيى بن سعيد: لا يعدل شعبة عندي أحد.

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٣٦٨) من طريق المصنف. وإسناده صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٠) أن أبا مسهر نسب هذا الفعل إلى الأئمة على منبر دمشق !
قال المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التنكيل» (١/ ٣١٢): وأما لعن المعين فالخلاف فيه مشهور، ولعل من شدَّد في المنع منه إنما ذهب إلى سدِّ الذريعة لئلا يتوصل إلى لعن بعض الصحابة ﷺ. على أنه قد كان يبلغ علماء دمشق عن أبي حنيفة كلمات يرونها كفرًا، وبعضها مُسطَّر في (التأنيب) نفسه، وظاهر أسانيدها الصحة، فلا مانع أن يبنوا على ظاهر ذلك، ومن بنى على الظاهر فأخطأ فهو معذور. اهـ

(٣) قال أسود بن سالم: كان ابن المبارك إمامًا يقتدي به، كان من أثبت الناس في السُّنة، إذا رأيت رجلًا يغمز ابن المبارك، فاتهمه على الإسلام. وقال أبو إسحاق الفزاري: ابن المبارك إمام المسلمين أجمعين. وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «التسعينية» (٢/ ٥٦٣): عبدالله بن المبارك الذي أجمعت فرق الأُمّة على إمامتِه وجلالتِه حتى قيل: إنه أمير المؤمنين في كلِّ شيءٍ. وقيل: ما أخرجت خراسان مثل ابن المبارك. اهـ توفي سنة: (١٨١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

فما كان لذلك بخليقٍ؛ لقد كنت آتيه سِرًّا من سُفيان، وإن أصحابي كانوا ليلومُوني على إتيانِه؛ ويقولون: أصابَ كتبَ محمد بن جعفر فرواها [(١)].

وأما [١٩/أ] ما قُلتَ من: اجتهاده في العبادةِ؛

فما كان بخليقٍ لذلك؛ لقد كان يُصبحُ نشيطًا في المسائلِ، ويكون ذلك دأبَه حتى رُبَّما فاتته القائلَةُ، ثم يُمسي وهو نَشيطٌ، وصاحِب العبادةِ والسَّهرِ يُصبحُ وله فترَة [(٢)].

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: محمد بن جابر، وهو ابن سيار بن طلق السحيمي الحنفي.

ففي «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/ ٤٤٩) بإسناده أن ابن المبارك قال: إن أصحابي ليلومونني في الرواية عن أبي حنيفة؛ وذاك أنه أخذ كتاب محمد بن جابر، عن حماد بن أبي سليمان، فروى عن حماد ولم يسمعه منه. اهـ

وفيه أيضًا (٨/ ٤٥٠) قال جرير: قال محمد بن جابر اليمامي: سرق أبو حنيفة كتب حماد مني.

وفي «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٦٨): عن محمد بن جابر، قال: جاءني أبو حنيفة يسألني عن كتاب حماد، فلم أعطه كتابًا، فدس إلي ابنه فدفعت كتبي إليه، فدفعها إلى أبيه، فرواها أبو حنيفة من كتبي عن حماد.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٤) قال ابن المبارك: كان أبو حنيفة يتيمًا في الحديث.

رواه حرب في «المسائل» (٢١٢٧) قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا أبو قدامة، قال: سمعت سلمة بن سليمان، قال: قال رجل لابن المبارك: كان أبو حنيفة عالمًا بالحديث ؟

قال: ما كان خليقًا لذلك؛ ترك نافعًا، وروى عن أبي العطوف.

قلت: وأبو العطوف له ترجمة في «المجروحين» لابن حبان (١/ ٢١٨) فقال: الجراح بن المنهال الجزري من أهل حران، كنيته: أبو العطوف. وبه يعرف .. رجل سوء، يشرب الخمر، ويكذب في الحديث، مات سنة: ثمان وستين ومائة. قال ابن معين: ليس حديثه بشيء.. اهـ

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٥): عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان - وذكر عنده أبو حنيفة - قالوا: كيف كان حديثه ؟ قال: لم يكن بصاحب حديث.

(٢) رواه حرب الكرماني في «السُّنة» (من المسائل) (٥٣٥) مختصرًا، وإسناده صحيح.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٠): عن سلمة بن سليمان قال: قال رجل لابن المبارك: كان =

٣٢٩- حدثني عبدة بن عبدالرحيم، قال: سمعت مَعاذ بن خالد بن شقيق - ابن عم علي بن الحسن بن شقيق -، يقول: قَدِمتُ مِن الحجِّ فأدركتُ ابن المبارك بالعراقِ؛ فسألتُه، فقلت: يا أبا عبدالرحمن، فضلَ معي مِن نفقةِ الحجِّ شيءٌ، ترى إليَّ أن أكتُبَ برأي أبي حنيفة ؟

فقال: لا. فقلتُ: لم ؟

قال: لأنه عقلُ رجلٍ ليس بذاك (١).

٣٣٠- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا إبراهيم بن شَمَّاس السَّمرقندي، ثنا عبدالله بن المبارك - بالثَّغرِ -، عن أبي حنيفة، قال: فقام إليه رجلٌ يُكنى: أبا خِدَاشٍ، فقال: يا أبا عبدالرحمن، لا ترو لنا عن أبي حنيفة؛ فإنه كان مُرجِئًا. فلم يُنكِر ذلك عليه ابن المبارك.

وكان بعدُ إذا جاء الحديثُ عن أبي حنيفةَ ورأيه؛ ضربَ عليه ابنُ المُبارك مِن كُتُبه، وتركَ الرِّوايةَ عنه، وذلك آخِر ما قرأ على النَّاسِ بالثغرِ، ثم انصرف ومات.

قال: وكنتُ في السَّفينةِ معه لما انصرفَ مِن الثَّغرِ، وكان يُحدِّثُنا، فمرَّ على شيءٍ من حديثِ أبي حنيفة، فقال لنا: اضربوا على حديث أبي حنيفة، فإني قد خرجتُ على حديثه ورأيه.

قال: ومات ابن المُبارك في مُنصرفِهِ مِن ذلك الثَّغرِ.

أبو حنيفة مجتهدًا ؟ قال: ما كان بخليق لذاك؛ كان يصبح نشيطًا في الخوض إلى الظهر، ومن الظهر إلى العصر، ومن العصر إلى المغرب، ومن المغرب إلى العشاء، فمتى كان مُجتهدًا ؟

(١) أثر صحيح، وتقدم برقم (٢٤٥) نحوه عن سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ.

قال: وقال رجلٌ لابن المبارك - ونحن عنده -: إن أبا حنيفة كان مُرجئًا يرى السَّيف. فلم يُنكر ذلك عليه ابن المبارك (١).

٣٣١- **حدثني** عبدة بن عبدالرحيم، سمعتُ أبا الوزير محمد بن أَعْين ﵀ - وَصِيَّ ابن المبارك -، قال: دخل رجلٌ مِن أصحابِ عبدالكريم على ابن المبارك، - والدّارُ غاصَّةٌ بأصحاب الحديثِ -،

فقال: يا أبا عبدالرحمن، مسألةٌ كذا وكذا.

قال: فروى ابن المبارك فيه أحاديث عن النبي ﷺ، وأصحابه.

فقال الرجلُ: يا أبا عبدالرحمن، قال أبو حنيفة خلافَ هذا !!

فغضِبَ ابنُ المُبارك، وقال: أروي لك عن النَّبي ﷺ، وأصحابه، وتأتيني برجلٍ كان يرى السَّيفَ على أُمّةِ محمدٍ ﷺ (٢).

٣٣٢- **حدثني** القاسم بن محمد الخُراساني، ثنا عبدان، عن ابن المبارك، قال: ما كان على ظهرِ الأرض مجلسٌ أحبّ إليَّ مِن مجلسِ سُفيان الثوري، كنت إذا شئت أن تراه مُصلِّيًا رأيته، وإذا شئتَ أن تراه في ذِكرِ الله ﷻ رأيته، وكنتَ إذا شئتَ أن تراه في الغامِضِ مِن الفقه رأيته.

---

(١) «الأوسط» لابن المنذر (١٣/ ٤٧١)، وهو أثر صحيح.

وفي «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٧٨٢) قال عبدة: سمعت ابن المبارك - وذكر أبا حنيفة - فقال رجلٌ: هل كان فيهِ مِن الهوى شيءٌ ؟ قال: نعم، الإرجاء.

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٨)، وهو صحيح.

وفي «الضعفاء» للعقيلي (١/ ٥٩١): عن علي بن الجعد، قال: كنت مع زائدة [يعني: ابن قدامة] في طريق مكة، فقال لنا يومًا: أيكم يحفظ عن مغيرة، عن إبراهيم أنه توضأ بكوز الحبِّ مرتين ؟ قال: فلو قلت: (حدثنا شريك، أو سفيان) كنتُ قد استرحت؛ ولكن قلتُ: (حدثنا الحسن بن صالح، عن مُغيرة). قال: والحسن بن صالح أيضًا ! لا حدثتك بحديث أبدًا.

قلت: أنكر عليه تحديثه عن الحسن بن صالح الذي كان يرى السَّيف عن أُمَّة محمد ﷺ.

وأما مجلِسٌ لا أعلَمُ أني شهدتُه صُلِّيَ فيه على النبي ﷺ قطّ: فمجلسٌ. ثم سكتَ ولـم يذكُر؛ فقال: يعني: مجلس أبي حنيفة [١].

٣٣٣- حدثني محمد بن أبي عتَّاب الأعين، نا إبراهيم بن شمَّاس، قال: صَحبتُ ابن المبارك [١٩/ ب] في السَّفينةِ، فقال: اضربوا على حديثِ أبي حنيفةِ.

قال: قبل أن يَموتَ ابنُ المُباركِ ببضعَة عشرَ يومًا [٢].

٣٣٤- حدثني عبدالله بن أحمد بن شَبُّويه، قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: سمعت معاذ بن خالد بن شَقيقٍ يقول لعبدالله بن المباركِ: أيُّهم أسرعُ خُروجًا: الدَّجَّالُ، أو الدَّابة ؟

فقال عبدالله: استِقضاءُ فلانٍ الجهميِّ على بخارى، أشدُّ على المسلمين من خُروجِ الدَّابَّةِ، أو الدَّجَّال.

٣٣٥- حدثني عبدالله بن أحمد بن شَبويه، قال: سمعتُ عبدان يقول: سمعت سفيان بن عبدالملك يقول: سمعتُ عبدالله بن المبارك يقول - في مسألةٍ لأبي حنيفة -: قطعُ الطَّريقِ أحيانًا أحسنُ من هذا.

٣٣٦- حدثني أبو الحسن بن العطَّار محمد بن محمد، سمعتُ أحمد بن شَبويه يقول: أنبأنا أبو صالح يود بن هانئ [٣] قال: قيل لابنِ المبارك: تَروي عن

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٧)، و«الحلية» (٦/ ٣٥٨)، وهو صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٧) نحوه عن محمد بن عبدالوهاب القناد.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (٥١٩٤) قال عبدالله: حدثنا أبو بكر الأعين، عن الحسن بن الربيع: ضرب ابن المبارك على حديث أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام يسيرة. وهو صحيح.
و«المجروحين» (٣/ ٧١)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٣) من طريق عبدالله في «العلل».

(٣) كذا في الأصل، ولـم يتبين لي معناها.

أبي حنيفة ؟ قال: ابتُليتُ به (١).

سُفيان بن عُيينة رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢)

(١) «الثقات» لابن حبان (٨/ ٤٦٤)، وفيه: (ابتليت به، ودمعت عيناه). وهو أثر صحيح.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٣) قال الحميدي: سمعت ابن المبارك يقول: صليت وراء أبي حنيفة صلاة وفي نفسي منها شيء. قال: وسمعت ابن المبارك يقول: كتبت عن أبي حنيفة أربعمائة حديث، إذا رجعت إلى العراق - إن شاء الله - محوتها.
وبإسناده عن إبراهيم بن شماس قال: كنت مع ابن المبارك بالثغر، فقال: لئن رجعت من هذه لأخرجن أبا حنيفة من كتبي. وبإسناده عن ابن المبارك قال: اضربوا على حديث أبي حنيفة.
وبإسناده: كان إذا تذكر روايته عن أبي حنيفة بكى حتّى تَبتل لحيته. ويقول: استغفر الله من رِوايتي عن أبي حنيفة.
وفي «المجروحين» (٣/ ٧١) بإسناده: عن إبراهيم بن طهمان: أن امحوا ما كتبتم عنِّي من آثار أبي حنيفة.
وفي كتاب «العلل» للسّاجي بإسناده عن مَعلى بن أسد قال: قلتُ لابن المبارك: كان النّاس يقولون: إنك تذهب إلى قول أبي حنيفة. قال: ليسَ كُلّ ما يقول النّاس يصيبون فيه، قد كنا نأتيه زمَانًا ونحن لا نعرفه، فلما عرفناه تركناه. «الانتقاء» (ص١٥١).
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٢) عن علي بن جرير الأبيوردي قال: قدمت على ابن المبارك فقال له رجل: إن رجلين تماريا عندنا في مسألة، فقال أحدهما: قال أبو حنيفة. وقال الآخر: قال رسول الله ﷺ. فقال: كان أبو حنيفة أعلم بالقضاء. فقال ابن المبارك: أعد عليّ، فأعاد عليه فقال: كُفْر كُفْر. فقلت: بك كفروا، وبك اتخذوا الكُفْر إمامًا. قال: ولم ؟ قلت: بروايتك عن أبي حنيفة. قال: استغفر الله من رواياتي عن أبي حنيفة.
وفيه (١٥/ ٥٥٩): عن محمد بن الوليد البسري قال: كنت قد تحفظت قول أبي حنيفة، فبينا أنا يومًا عند أبي عاصم فدرست عليه شيئًا من مسائل أبي حنيفة، فقال: ما أحسن حفظك؛ ولكن ما دعاك أن تحفظ شيئًا تحتاج أن تتوب إلى الله منه.
ورَوى عن زياد بن أيوب قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن الرواية عن أبي حنيفة وأبي يوسف؟ فقال: لا أرى الرِّواية عنهما.

(٢) ابن أبي عمران ميمون، أبو محمد الهلالي الكوفي، ثم المكي. توفي سنة: (١٩٨هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
قال الشافعي: لولا مالك، وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز. وقال ابن المديني: قال لي=

٣٣٧- حدثني أبي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: سَمِعتُ ابن عُيينة يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة مرَّتَين.

٣٣٨- حدثني أبي رَحِمَهُ اللَّهُ قال: سمعت سفيان بن عُيينة يقول: علمتُ أنهم استتابُوه غيرَ مرَّةٍ. - يعني: أبا حنيفة -.

قال أبي: فقال أبو زيد - يعني: حماد بن دليل - لسُفيان: في ماذا ؟

قال: تكلَّمَ بكلامٍ، فقالوا: هذا كُفرٌ، فرأى أصحابُه أن يستَتِيبوه.

فقال: أتوب.

٣٣٩- حدثني محمد بن علي الورَّاق، نا إبراهيم بن بشَّار، ثنا سُفيان، قال: ما رأيتُ أحدًا أجرأَ على الله مِن أبي حنيفة؛ أتاهُ رجلٌ من أهل خُراسان، فقال: جِئتُك بمائةِ ألفِ مسألةٍ؛ أُريدُ أن أسألك عنها.

فقال: هاتها.

قال سُفيان: فهل رأيتُم أحدًا أجرأَ على الله مِن هذا ؟! (١).

٣٤٠- حدثني محمد بن علي، ثنا سُفيان، قال: كنتُ عند أبي حنيفة يومًا، فأتاه

يحيى القطان: ما بقي من معلمي أحد غير سفيان بن عيينة، وهو إمام منذ أربعين سنة.
قال أحمد: لا أعلم أحدًا أعلم بالسُّنن من سفيان. «السير» (٨/ ٤٥٤).

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٢)، وزاد فيه: (فهل سِمعتم أحدًا أجرأ من هذا ؟ وأخبرني عَطاء بن السَّائب، عن ابن أبي ليلى، قال: لقد أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، إن كان أحدهم ليُسأل عن المسألة، فيردُّها إلى غيره، فيردّ هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتّى ترجعَ إلى الأول، وإن كان أحدهم ليقول في شيءٍ وإنه ليَرتعد، وهذا يقول: هات مائة ألف مَسألة !! فهل سَمعتُهم بأحدٍ أجرأ من هذا ؟!). وهو أثر صحيح.
وفي «مختصر كتاب الوتر» للمقريزي (ص٨٣) حدثني علي بن سعيد النسوي، قال: سمعت أحمد ابن حنبل يقول: هؤلاء أصحاب أبي حنيفة ليس لهم بصر بشيءٍ من الحديث، ما هو إلَّا الجرأة.

رَجلٌ فسألهُ عن مسألةٍ في الصَّرفِ(١)، فأخطأ فيها.

فقلتُ: يا أبا حنيفة، هذا خطأ. فغَضِبَ؛ وقال للذي أفتاه: اذهب فاعمل بها، وما كان فيها مِن إثمٍ فهو في عُنُقِي(٢).

٣٤١- حدثني محمد بن علي، ثنا إبراهيم، سمعتُ سُفيان يقول: مَررتُ بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجِدِ، قد ارتفعَتْ أصواتُهم.

فقلت: يا أبا حنيفة، هذا المسجدُ! والصَّوت لا ينبغي أن يُرفعَ فيه.

فقال: دعهم، لا يتفقَّهُون إلَّا بهذا(٣).

٣٤٢- حدثني محمد بن علي، ثنا إبراهيم بن بشَّارٍ، قال: سمعت سُفيان بن عُيينة يقول: كان أبو حنيفة يضربُ بحديثِ رسول الله ﷺ الأمثال، فيرُدُّها؛ بلغه: أني [٢٠/أ] أُحدِّثُ بحديثٍ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**البيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتفرَّقا**».

فقال أبو حنيفة: أرأيتُم إن كانا في سفينةٍ؛ كيف يتفرَّقان ؟!

فقال سُفيان: فهل سمعتم بأشرَّ مِن هذا ؟!(١).

---

(١) الصرف: بيع الأثمان بعضها ببعض، وسُمي به لوجوب دفع ما في يد كل واحدٍ من المتعاقدين إلى صاحبه في المجلس، وهو بيع جنس الأثمان بعضه ببعض.. فإن باع فضة بفضة، أو ذهبًا بذهب لم يجز إلّا مثلًا بمثل يدًا بيد. «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (٢/ ٣٦٦).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٥)، وهو أثر صحيح.

(٣) أثر صحيح، وفي «ذم الكلام» (٣٨٢) قال صالح بن مسلم: لقيت الشعبي في السُّدة، فمشيت معه حتّى إذا قاربنا أبواب المسجد، نظر إليه؛ فقال: يعلمُ الله لقد بغَّضَ إليّ هؤلاء هذا المسجد حتّى لهو أبغض إليّ مِن كناسة داري. فقلت له: ومن هؤلاء يا أبا عمرو ؟ قال: هؤلاء الأرائيون، - يعني: أصحاب الرأي -.

قلت لصالح: من في المسجد يومئذ ؟ قال: الحكم بن عتيبة ونظراؤه.

٣٤٣- **حدثني** أبو الفضل الخُراساني، ثنا محمد بن أبي عُمَرَ، قال: سمعت سُفيان بن عُيينة يقول: ما وُلِدَ في الإسلامِ مولودٌ أضرُّ على الإسلام مِن أبي حنيفة [٢].

٣٤٤- **حدثني** أبي رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا سُفيان بن عُيينة، ثنا ابن جُريجٍ، قال: أملاه علينا نافعٌ، قال: سمعتُ ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: قال رسول الله ﷺ: «**المتبايعانِ بالخيارِ ..**» فذكر الحديث.

قال: فكان ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا أرادَ أن يُفارِقَهُ؛ مشى قليلًا، ثم رجع [٣].

٣٤٥- **ثنا** عبدالله بن عُمر أبو عبدالرحمن، ثنا أُسامة، عن أبي إسحاق الفَزاري، قال: سمعتُ سُفيان، والأوزاعي يقولان: إن قول المرجئةِ يخرجُ إلى السَّيفِ [٤].

٣٤٦- **حدثني** محمد بن هارون أبو نَشِيط، ثنا نُعيم بن حماد، ثنا ابن عُيينة، [قال: قدمت الكوفة؛ فحدَّثتهم]: عن عَمرو بن دينار، عن جابِر بن زيد بحديثٍ [- يعني: حديث ابن عباس -].

قال سُفيانُ: فلما قدِمتُ الكوفةَ سألوني عن الحديث ؟

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٤)، و«الانتقاء» لابن عبدالبر (ص١٤٨و١٤٩)، وهو أثر صحيح، وله شاهد في «السُّنن الكبرى» (٥/ ٣٧٣)، وزاد: (قال علي بن المديني: إن الله سَائله عما قال).

(٢) «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٨٣)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٩)، وهو أثر صحيح.

(٣) رواه البخاري (٢١٠٧)، ومسلم (١٥٣١).

(٤) وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠) قال الفزاري: .. كان أبو حنيفة مرجئًا يرى السَّيف.
وفي «القدر» للفريابي (٣٧٥): قال سلام بن أبي مطيع: كان أيوب يُسمّي أصحاب البدع كلهم خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السَّيف..
وعند الدارمي (١٠٠)، واللالكائي (٢٤٧) قال أبو قلابة: ما ابتدع قوم بدعة إلّا استحلوا السيف.
وانظر ما سيأتي برقم (٦٠٤) من خوف السلف من فتنة المرجئة أشد من خوفهم من فتنة الخوارج.

فقلت: هو: جابر بن زيد.

فقالوا: إن أبا حنيفةَ رواه: عن عَمرو، عن جابر بن عبدالله.

فقلتُ: لا، إنما هو جابر بن زيد.

فأتوا أبا حنيفةَ، فقالوا: إن ها هنا رجلًا عالـمًا بحديثِ عَمرو.

فقال: لا تُبالوا؛ إن شِئتُم صيِّرُوه: جابر بن عبدالله، وإن شئتُم صَيَّروه: جابر بن زيد.

٣٤٧- **حدثنا** شيخٌ لنا بصري، ثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، قال: سمعتُ سُفيان ابن عُيينة، وقال له رجلٌ: يا أبا محمد، تحفظُ عن أبي حنيفة شيئًا ؟

قال: لا، ولا نَعِمَت عيني.

٣٤٨- **حدثني** أبو بكر بن أبي عون المديني، ثنا أبو بكر الرّدَّادِي، عن أبي حماد السَّقلَبي، قال: سمعتُ سعيدًا الأزرَقَ يقول: رأيتُ كأني على قبرِ النبي ﷺ وأنا أُسوِّي التُّرابَ عليه، إذ انشقَّ القبرُ؛ فخرجَ - بأبي وأُمّي ﷺ -، فجلسَ على شَفيرِ القبرِ، فقلت: يا رسول الله - بأبي أنت وأُمِّي- ادعُ الله لي بالشَّهادة. فقال: اللهم ارزُق أبا عثمان الشَّهادة.

ثم سكتَ هُنيئةً، ثم قلت: - بأبي أنت وأُمِّي - يا نبي الله، ادعُ الله لي بالشَّهادة. قال: اللهم ارزُق أبا عثمان الشَّهادةَ.

ثم سكتَ هُنيئةً، ثم قلتُ: - بأبي أنت وأُمِّي - يا نبي الله ادعُ لي بالشَّهادَةِ. قال: اللهم ارزُق أبا عثمان الشَّهادة، يا سعيد، إن سرَّك أن تَرِدَ عليَّ الحوض: فلا تعمَلنَّ بشيءٍ مِن قولِ أبي حنيفة.

أبو إسحاق الفزاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1] [٢٠/ب]

٣٤٩- **حدثني** منصور بن أبي مُزاحم، ثنا يزيد بن يوسف، عن أبي إسحاق الفَزاري، قال: لـما قُتِلَ أخي جئتُ الكوفة، فسألتُ عن أخي، فقالوا: استفتى أبا حنيفة في الخروجِ مع إبراهيم[2]، فأفتاه.

فقلتُ له: تُفتي أخي بالخروجِ معه ؟ - يعني: إبراهيم -.

فقال: نعم، وهو خيرٌ منك.

٣٥٠- **حدثني** محمد بن هارون أبو نَشِيط، حدثني أبو صالح - يعني: الفَرَّاء -، قال: سمعتُ أبا إسحاق الفزاري يقول: كان أبو حنيفةَ مُرجئًا، يرى السَّيف.

٣٥١- **حدثنا** محمد بن هارون، ثنا أبو صالح، قال: سمعتُ الفزاري يقول: حدَّثتُ أبا حنيفة بحديثٍ عن النَّبي ﷺ في رَدِّ السَّيفِ، فقال: هذا حديث خُرافَة.

٣٥٢- **حدثني** محمد بن هارون، ثنا أبو صالح، قال: سمعت الفزاري.

وحدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة، عن أبي إسحاق الفزاري، قال: كان أبو حنيفة يقول: إيمانُ إبليسَ، وإيمانُ أبي بكر الصِّديق رضي الله

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة، توفي سنة: (١٨٦هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
قال النسائي: ثقة، مأمون، أحد الأئمة. وقال أبو حاتم: اتفق العلماء على أن أبا إسحاق الفزاري إمام يقتدى به بلا مدافعة. وقال أحمد العجلي: كان ثقة، صاحب سُنة، صالحا، هو الذي أدب أهل الثغر، وعلمهم السُّنة، وكان يأمر وينهى. وقال سفيان بن عيينة: كان إمامًا.

(٢) إبراهيم بن محمد بن الحسن بن العلوي.

عنه واحدٌ؛ قال أبو بكر: يا ربِّ، وقال إبليس: يا ربِّ [١].

٣٥٣- حدثني محمد، ثنا أبو صالح، قال: سمعتُ أبا إسحاق الفزاري يقول: قال أبو حنيفة: يا أبا إسحاق، أين تَسكن اليوم ؟

فقلت له: بالـمِصِّيصَةِ.

قال: لو ذهبتَ حيث ذهبَ أخوك، كان خيرًا لك.

وكان أخو أبي إسحاقَ خرجَ مع الْمُبيِّضةِ، فقتَلَه الْمُسَوِّدَة [٢].

٣٥٤- حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثني خلفُ بن تميم، حدثني أبو إسحاق الفزاري، قال: قال لي أبو حنيفة: مخرجُ أخيك أحبُّ إليَّ مِن مخرجك .

قال خلف: وكان الفزاري خرجَ إلى المِصِّيصَةِ، وخرجَ أخوه مع

---

(١) اللالكائي (١٨٣٢)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٠٩)، وزاد: (وقال أبو إسحاق: ومن كان من المرجئة ثم لـم يقل هذا؛ انكسر عليه قوله)، وإسناده صحيح.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٠) بإسناد صحيح، عن الفزاري قال: قال أبو حنيفة: إيمان آدم، وإيمان إبليس واحد، قال إبليس: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي ﴾ [الحجر:٣٩]، وقال: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾، وقال آدم: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾ [الأعراف:٢٧].

وفي «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٣١٠): قال أبو عبدالرحمن السروجي وكان رجلًا مزاملًا لوكيع في عزوه وحجته، كان يُحدِّث عن حماد بن زيد وغيره من البصريين، قال: أخبرني = وكيع أنه اجتمع في بيت بالكوفة: شريك، وابن أبي ليلى، والثوري، وابن حي، وأبو حنيفة، قال أربعة منهم غير أبي حنيفة: نحن مؤمنون كما سمَّانا الله مؤمنين في كتابه، عليه لتناكح، وعليه نتوارث، فإن عذبنا فبذنوبنا، وإن غفر لنا فبرحمته. فقال أبو حنيفة: ليس كما تقولون ! إيمانه على إيمان جبريل، وإن نكح أُمّه ! فقال بعضهم: ينفي من الكوفة، وقال بعضهم: يضرب الحدَّ، وكان شريك لا يجيز شهادته، ولا شهادة أصحابه، وأما الثوري فما كلمه حتى مات، وكان إذا استقبله في طريق يعرض بوجهه عنه.

(٢) تقدم تخريجه برقم (٣٠٢). ولبس السواد شعار بني العباس، و(المبيضة): قوم خرجوا عليهم.

إبراهيم حين خرجَ بالبصرةِ في الفتنة [(١)].

جماعة من الفُقهاء رَحِمَهُمُ اللهُ

٣٥٥- حدثنا [أبو] موسى الأنصاري، قال: سمعت أبا خالد الأحمر [(٢)]، يقول: استُتِيبَ أبو حنيفةَ مِن الأَمرِ العظيم مرَّتين.

٣٥٦- حدثني عبدالرحمن بن صالح، ثنا يحيى بن آدم، قال: ذكَرَ أبا حنيفة

(١) أثر صحيح. وفي «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٧٨٨)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٠) بإسناد صحيح: قال الفزاري يُحدّث الأوزاعي: قُتِلَ أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبصرة، فركبت لأنظر في تَركته، فلقيتُ أبا حنيفة، قال لي: من أين أقبلت؟ وأين أردت؟ فأخبرته أني أقبلتُ من المصِّيصة، وأردتُ أخًا لي قُتِلَ مع إبراهيم. فقال: لو أنك قُتِلتَ مع أخيك كان خيرًا لكَ من المكان الذي جِئتَ مِنه. قلتُ: فما مَنعك أنت من ذاك؟ قال: لولا ودائع كانت عندي، وأشياء للنَّاسِ مَا استأنيتُ في ذلك. اهـ

وفي «الجرح والتعديل» (١/ ٢٨٤) قال الاصمعي عبد الملك بن قريب: كنت عند هارون أمير المؤمنين وأبو يوسف بجنبه، إذ دخل عليه أبو اسحاق الفزاري، فأقيم من بعيد، قال: = فنظر إليه هارون، فقال: إنا لله وانا إليه راجعون، وقع الشيخ موقع سوء. قال: وإذا الرجل عزيم صريم. قال: فقال له هارون: أنت الذي تحرِّم لبس السواد؟ قال: فقال: معاذ الله يا أمير المؤمنين، أنا من أهل بيت سُنة وجماعة، ولقد خرجت مرة في بعض هذه الثغور، وخرج أخي مع إبراهيم إلى البصرة، فقال لي أستاذ هذا [يعني: أبا حنيفة أستاذ أبي يوسف]: لمخرج أخيك مع إبراهيم أحب إليَّ من مخرجك. وهو يرى السيف فيكم، فلعل هذا الجالس بجنبك أخبرك بهذا، على هذا وعلى أستاذه لعنة الله وغضبه. قال: فما زال هارون يقول له: ادن - حتى أقعده فوق أبي يوسف، وأبو يوسف منكس رأسه، قال: فقال له: يا أبا إسحاق، قد أمرنا لك بثلاثة آلاف دينار، وبغل وفرس.

وقد تقدم أثر رقم (٣٠١) أن المصيصة ثغر من ثغور الإسلام.

(٢) جاء في «السِّير» (٩/ ١٩): الإمام الحافظ سليمان بن حيان الأزدي الكوفي .. كان من أئمة الحديث، منافرًا للكلام والرأي والجدال. توفي سنة: (١٩٤هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

الحسنُ بن صالح، فقال: وَدِدتُ أنه وُفِّق.

فأخبرت شريكًا.

فقال: لِـمَ ؟

قال: وَدِدتُ أنه وُفِّق، لا يتعلّمُ مما يُحسِنون شيئًا.

٣٥٧- حدثني عبدالرحمن بن صالح، ثنا طلق بن غنَّام، قال: قلت لحفص ابن غِياثٍ[(١)]، - وأبطأ في قضَيّةٍ -، فقال: إنما هو رأيٌ، ليس بكتابٍ، ولا سُنَّةٍ، وإنما أحُزُّه في لَحمِي، قد رأيتُ أبا حنيفة يقول في شيءٍ عشرةَ أقوالٍ، ثم يرجِعُ، فما عجَلتي ؟![(٢)].

٣٥٨- سمعتُ أبي رَحِمَهُ اللهُ يقول: قال عبدالله بن إدريس، قلت لمالك بن أنسٍ: كان عندنا علقمةُ والأسودُ. فقال: قد كان عندكم مَن قلبَ الأمرَ هكذا.

وقلبَ [٢١/أ] أبي بطنَ كفِّهِ على ظاهرها. - يعني: أبا حنيفة -[(٣)].

٣٥٩- حدثني هارون بن سُفيان، ثنا طلقُ بن غنَّام، ثنا حفص بن غياثٍ، يقول: جلستُ إلى أبي حنيفة، فقال في مسألةٍ بعشرةِ أقاويل، لا ندري بأيِّها نأخذ.

٣٦٠- حدثني هارون، حدثني عَرزَة بن الخُراساني، قال: سمعت أبا حمزة

---

(١) أبو عمر النخعي الكوفي، قاضي الكوفة، ومحدثها، وولي القضاء ببغداد أيضًا.
قال العجلي: ثقة مأمون فقيه. توفي سنة: (١٩٤هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٥٢٣١) ولفظه: حدثنا هارون بن سفيان - أو غيره -، قال: حدثنا طلق بن غنام، قال: سُئل حفص بن غياث عن مَسألةٍ، قال: فأبطأ عن الجواب فيها، قال: فقلت له: يا أبا عمر ! فقال: دَعني فإني إنما أحزّ في لحمي، قد رأيت أبا حنيفة وهو يُسأل عن المسألة فيقول فيها في المجلس الواحد عشرة أقاويل. وهو أثر صحيح.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (١١١٨و٢٦٥٨) وهو صحيح. وقد تقدم أقوال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ (٢٧٨) في أبي حنيفة.

السُّكري [(١)] يقول: قدمت على أبي حنيفة [فـ]ـسألته عـن مـسائِلَ، ثـم غِبت عنه نحوًا من عشرين سَنةٍ، ثم أتيتُه؛ فإذا هو قد رجع عـن تلـك المسائل، وقد أفتيتُ بها الناسَ، فقلتُ له ؟!

فقال: إنَّا نرى الرَّأي، ثم نرى غدًا غيرَه فنرجِعُ عنه.

فقال: أنت بعد ترتادُ لدينك ! بئسَ الرَّجل أنت، أو كما قال [(٢)].

٣٦١- حدثني أحمد بن إبراهيم الدَّورقي، ثنا عفان بن مُسلم، ثنا أبو عَوانـه [(٣)]، قال: شَهِدتُ أبا حنيفة؛ وكتـبَ إليـه رجـلٌ في أشـياءَ، فجعـل يقـول: يُقطعُ، يُقطعُ. حتى سأله عمن سَرَقَ مِن النَّخلِ شيئًا ؟

فقال: يُقطعُ.

---

(١) هو محمد بن ميمون، المروزي، عالم مرو. توفي سنة: (١٦٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

قال ابن المبارك: أبو حمزة صاحب حديث. قال علي بن الحسن بن شقيق: سئل ابن المبارك عن الأئمة الذين يقتدى بهم، فذكر أبا بكر وعمر، حتى انتهى إلى أبي حمزة، وأبو حمزة يومئذ حي.

(٢) قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ في «تأويل مختلف الحديث» (ص١٣٠): أصحاب الـرَّأي فنجـدهم أيـضًا يختلفون ويقيسون، ثم يدعون القياس، ويستحـسنون، ويقولـون بالـشيء ويحكمـون بـه، ثـم يرجعون. حدثني سهل بن محمد، قال: حدثنا الأصمعي، عن حماد بن زيد، قال: سمعت يحيى ابن مخنف، قال: جاء رجل مِن أهل المشرق إلى أبي حنيفة بكتاب منه بمكـة عـام أول فعرضـه عليه مما كان يسأل عنه، فرجع عن ذلك كله، فوضع الرجل التراب عـلى رأسـه، ثـم قـال: يـا معشر الناس أتيت هذا الرجل عام أولا، فأفتاني بهذا الكتاب، فأهرقت به الدماء، وأنكحت به الفروج، ثم رجع عنه العام. حدثني سهل بن محمد قال: أنا المختار بن عمـرو أن الرجـل قـال له: كيف هذا ؟ قال: كان رأيًا رأيته فرأيت العام غيره، قال: فتأمنني أن لا ترى من قابـل شـيئًا آخر. قال: لا أدري كيف يكون ذلك ؟ فقال له الرجل: لكني أدري أن عليك لعنة الله.

ونحوه عن أبي عوانة في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٣).

(٣) الإمام الحافظ محدث البصرة الوضاح بن عبد الله، الواسطي، البزاز (١٧٦هـ).

فقلتُ للرَّجلِ: لا تكتُبنَّ هذا، هذا مِن زَلَّةِ العالِـم.

قال لي: وما ذاك ؟

قال: قلتُ: قال رسول الله ﷺ: «**لا قَطعَ في ثَمَرٍ، وَلا كَثَرٍ**» (١).

قال: امحُ ذاك، واكتب: لا، يُقطع، لا، يُقطع (٢).

٣٦٢- حدثني هارون بن سُفيان، حدثني أسود بن سالم، قال: كنتُ مع أبي بكر بن عياش (٣) في مسجدِ بني أُسيد، مما يلي القِبلةَ، فسأله رجلٌ عن

---

(١) رواه أحمد (١٥٨٠٤)، والترمذي (١٤٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٦٦).

قال أبو عُبيد رَحِمَهُ اللهُ في «غريب الحديث» (١/ ٢٨٧): (الكَثَر): جُمّار النخل في كلام الأنصار، وهو الجذب أيضًا جرن، وقال أبو عبيد: وأما قوله: (في الثمر) فإنه يعني به: التمر المعلق في النخل الذي لـم يجذ، ولـم يحرز في الجرين. اهـ

(٢) «الطيوريات» (٨٩٢)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٨)، وهو أثر صحيح، وزاد الخطيب في «تاريخ بغداد»: قال أبو حنيفة: ما بلغني هذا. قلت: الرجل الذي أفتيته فرده. قال: دعه، = فقد جرت به البغال الشهب. قال أبو عاصم: أخاف أن تكون جرت بلحمه ودمه.

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٣٩) قال بشر بن السري: أتيت أبا عوانة، فقلت له: بلغني أن عندك كتابًا لأبي حنيفة، أخرجه. فقال: يا بُني ذكرتني. فقام إلى صندوق له فاستخرج كتابًا، فقطَّعَه قطعة قطعة، فرمى به. فقلت له: ما حملك على ما صنعت ؟ قال: كنتُ عند أبي حنيفة جالسًا فأتاه رسول بعَجَلة من قبَل السُّلطان، كأنما قد حَمّوا الحديد، وأرادوا أن يقلِّدوه الأمر، فقال: يقول الأمير: رَجلٌ سَرَقَ وديًا؛ فما ترى ؟ فقال غير متعتع: إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه. فذهبَ الرجلُ. فقلت: يا أبا حنيفة، ألَا تتقي الله ؟! حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن رافع بن خَديج، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا قطعَ في ثمَر، ولا كَثَر**»، أدرك الرَّجلَ فإنّه يُقطع. فقال غير مُتعتع: ذاك حُكمٌ قد مَضى فانتهى، وقد قُطِعَ الرجل؛ فهذا ما يكون له عندي كتاب.

وبهذه الآثار يتبيَّن أن أبا حنيفة أصرَّ على قطع يد الرجل، ولم يرد الرجوع عن قوله.

وانظر نحوه في رده للأثر ما تقدم برقم (٢٨٧).

(٣) ابن سالم الأسدي، مولاهم الكوفي الحناط، توفي سنة: (١٩٣هـ) رَحِمَهُ اللهُ. وقد اختلف في اسمه.

مسألةٍ. فقال رجلٌ: قال أبو حنيفة كذا وكذا.

فقال أبو بكر بن عياش: سوَّدَ اللهُ وجهَ أبي حنيفة، ووجه مَن يقول بهذا [(١)].

٣٦٣- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا أحمد بن الحجَّاج، ثنا سُفيان بن عبدالملك، حدثني ابنُ المبارك قال: ذكرتُ أبا حنيفة عند الأوزاعي، وذكرتُ علمه وفقهه، فكرِهَ ذلك الأوزاعي، وظَهَرَ لي منه الغضب، وقال: تدرَي ما تكلَّمت به ؟! تطري رجلًا يرى السَّيفَ على أهلِ الإسلامِ ؟!

فقلتُ: إني لست على رأيهِ، ولا مذهبه.

فقال: قد نصحتُك، فلا تكره.

فقلت: قد قبلت [(٢)].

٣٦٤- حدثني أبو الفضل، ثنا محمد بن مِهران الجمَّال الرَّازي، عمن حدّثهُ عن ابن المبارك، أنه سُئِل عن مسألة ؟ فحدَّث فيها بأحاديث، فقال له رجلٌ: إن أبا حنيفة يقول خِلافَ هذا.

فغضِبَ ابن المبارك، وقال: أَخبرتُك عن النبي ﷺ، وأصحابه، وتأتيني برجُلٍ يرى السَّيفَ على أُمّةِ محمد ﷺ.

٣٦٥- حدثني أبو الفضل، ثنا سُفيان بن وكيعٍ، عن أبيه، قال: لما تكلَّمَ أبو حنيفةَ [٢١/ب] في الإرجاءِ، وخاصمَ فيه، قال سُفيان الثوري: ينبغي

قال ابن المبارك: ما رأيت أحدًا أسرع إلى السُّنة من أبي بكر بن عياش. ذكره أحمد بن حنبل فقال: ثقة، ربما غلط، صاحب قرآن وخير. قال يعقوب بن شيبة الحافظ: كان أبو بكر معروفًا بالصلاح البارع، وكان له فقه، وعلم بالأخبار، وفي حديثه اضطراب.

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٤)، وإسناده حسن كما في «الأسانيد الصحيحة في أخبار أبي حنيفة» (١٦٣).

(٢) تقدم نحوه برقم (٢٣٦)، وهو صحيح.

أن يُنفى مِن الكوفةِ، أو يُخرجَ منها [١].

٣٦٦- حدثني أبو الفضل، ثنا الحُسين بن الفرج الخيَّاط، ثنا إبراهيم بن أبي سُويد، قال: سمعت حماد بن سَلمة يقول: أبو حنيفة هذا؛ والله إني لأرجو أن يُدخِلَهُ اللهُ ﷻ نار جهنَّم.

٣٦٧- حدثني أبو الفضل، ثنا إبراهيم بن شمَّاس، ثنا أبو عبدالرحمن المُقرِئ [٢]، قال: كان والله أبو حنيفة مُرجئًا، ودعاني إلى الإرجاءِ، فأبيتُ عليه [٣].

٣٦٨- أُخبرتُ عن مُطرِّف اليسارِي الأصم، عن مالكِ بن أنس، قال: (الدَّاءُ العُضال): الهلاك في الدِّين؛ أبو حنيفة: الدَّاءُ العُضالُ.

٣٦٩ - حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا يحيى بن أيوب، عن أبي الجهم - وكان ثقةً - قال: رأيتُ سُفيان الثوري وأبا حنيفةَ، فرأيتُ سُفيان أعلم بما كان، وأبو حنيفة أعلمُ بما لم يكن [٤].

---

(١) وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٩) قال ابن إدريس: إني لأشتهي من الدنيا أن يخرج من الكوفة قول أبي حنيفة، وشرب المسكر. وقد تقدم في التعليق على أثر رقم (٣٥٢) زيادة بيان.

(٢) عبد الله بن يزيد القرشي العدوي المكي القصير. توفي سنة: (٢١٣هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.
قال النسائي: ثقة. وكان ابن المبارك إذا سئل عنه قال: زرزدة. يعني: ذهبًا مضروبا خالصًا.
قال أبو عبدالرحمن المقرئ: أنا ما بين التسعين إلى المئة، وأقرأت القرآن بالبصرة ستًا وثلاثين سنة، وها هنا بمكة خمسًا وثلاثين سنة.

(٣) «المجروحين» لابن حبان (٣/ ٧٢)، و«الكامل في الضعفاء» (٨/٧)، و«تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٢)، وإسناده صحيح.

(٤) وفي «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبدالبر (٢/ ١٠٧٤) قال: وسئل رقبة بن مصقلة عن أبي حنيفة ؟ فقال: هو أعلم الناس بما لم يكن، وأجهلهم بما قد كان. وقد روى هذا القول عن حفص بن غياث في أبي حنيفة. يريد: أنه لم يكن له علم بآثار من مضى. والله أعلم.
وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٩) قال حجاج: سألت قيس بن الربيع، عن أبي حنيفة فقال:

٣٧٠- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا مسعود بن خلفٍ، قال: ثنا وليد ابن مُسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: يَظهَرُ ببلدِكم كلام أبي حنيفة ؟

قلت: نعم.

قال: ما ينبغي لبلدِكُم أن يُسكن.

٣٧١- حدثني أبو الفضل، حدثني أسود بن سالم، قال: إذا جاء الأثرُ ألقينا رأي أبي حنيفة وأصحابِه في الحُشِّ (١).

ثم قال لي أسود: عليك بالأثرِ فالزمْه، أدركتُ أهل العلم يكرهون رأي أبي حنيفة، ويَعيبونَه (٢).

٣٧٢- حدثني أبو الفضل، حدثني مسعود بن خلفٍ، حدثني إسحاق بن عيسى، حدثني محمد بن جابر، قال: سمعتُ أبا حنيفة يقول: أخطأ عُمر ابن الخطاب. فأخذتُ كفًّا مِن حصى؛ فضربتُ به وجهَه.

٣٧٣- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا حمادُ بن أبي حمزة السُّكري، عن سلمة ابن سُليمان، عن ابن المبارك، أنه سألهُ رجلٌ عن مسألةٍ؛ فحدّثَهُ فيها

أنا من أعلم الناس به؛ كان من أعلم النَّاس بما لم يكن، وأجهلهم بما كان.

(١) وفي «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ص ١٤٠) بإسناده عن مالك بن مغول قال: قال لي الشَّعبيّ، - ونظر إلى أصحاب الرَّأي -: ما حدّثك هؤلاء عن أصحاب محمد ﷺ فاقبله، وما أخبروك به عن رأيهم؛ فارم به في الحُشِّ. اهـ

وفي «تهذيب اللغة» (٣/ ٢٥٤): قال أبو عُبيد: (الحشّ) البُستان، وفيه لغتان: الحُشّ والحَشّ. .. وإنَّما سُمّي موضع الخلاء حُشًّا بهذا؛ لأنّهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين. اهـ

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدمت ترجمة الأسود بن سالم عند أثر (٣١١).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٥) قال عبدالله بن نُمير: أدركت النَّاس ما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة، فكيف الرَّأي ؟!

بحديثٍ عن النبي ﷺ، فقال الرَّجُلُ: قال أبو حنيفة بخِلافِ هذا.

فغضِبَ ابن المبارك غضبًا شديدًا، وقال: أروي لك عن رسـول الله ﷺ وتأتيني برأي رجلٍ يُردُّ الحديث ؟! لا حدَّثتُكم اليوم بحديثٍ؛ وقام [(١)].

٣٧٤- أُخبرت عن موسى بن إسماعيل، حدثني أبـو عَوانـه، قـال: سَـمعت أبـا حنيفة وسُئل عن المُسكر ؟ فقال: حلالٌ.

وسُئِلَ عن النَّبيذِ الشَّديد ؟ فقال: حلالٌ.

وسُئِلَ عن الدَّاذِي ؟ فقال: حلالٌ [(٢)].

٣٧٥- حدثني أبو الفضل الخُراساني، حدثني حماد بن أبي حمزة السُّكَّري، قال: قـال سُفيان بن عبدالملك، قال: ابن المبارك - وذكرَ له مسألة مِن قولِ أبي حنيفـة -، فقال ابن المبارك: [٢٢/أ] قَطعُ الطَّريقِ أحيانًا أحسن مِن هذا القياس.

٣٧٦- حدثني هارون بن سُفيان، قال: سألتُ أسودَ بن سالم، عن أبي زائدة ؟

فقال: كان حافِظًا؛ ولكن كان يَذكرُ أبا حنيفـة، ويقـول بقولـه، فهـو عندي ضعيف.

---

(١) تقدم نحوه برقم (٣٣١ و ٣٦٤).

(٢) تقدم نحوه برقم (٣٠٣).

والدّاذي: نوع من أنواع الخمر. انظر: سنن أبي داود (باب في الداذي)، وأسند فيـه (٣٦٨٩) عن سُفيان الثوري وسُئِلَ عن الدّاذي فقال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَشربنّ نَاسٌ مِن أُمتي الخمـرَ يُسمّونَها بغيرِ اسمها». قال أبو داود: وقال سفيان الثوري: الدّاذي شَراب الفَاسقين.

وفي «مسائل» ابن هانئ (١٧٧٧) سمعت أحمد يقول: قال الثوري: الدَّاذي خمر الهند.

وفي «الورع» للمروذي (٣٢٠): قال وكيع بن الجراح: (الدَّاذي): خمر.

قال سُفيان الثوري: إني لأمر بالصيادلة فأراهم يبيعون الدَّاذي فأرجع فأبول الدم.

- يعني: من أجلِ ذِكرِه لأبي حنيفة، أي: يُحدِّث عنه، أو يذكرُه [١]-.

٣٧٧- حدثني محمد بن عبدالـملك بن زَنجويه، ثنا عبدالرزاق، وقيل له: أبو حنيفة مُرجئ؟ فقال: أي حَقًّا [٢].

٣٧٨- حدثني محمد بن هارون، ثنا أبو صالح، قال: سمعتُ يوسف بن أسباط[٣] يقول: لـم يُولد أبو حنيفة على الفطرةِ.

قال: وسمعتُ يوسف يقول: رَدَّ أبو حنيفة أربعمائة أثر عن النبي ﷺ [٤].

٣٧٩- حدثني محمد بن أبي عُمر الدُّوري المقرئ، سمعت أبا نُعيم، يقول: سمعت النعمان بن ثابت - وهو أبو حنيفة -، يقول لأبي يوسف: يا

---

(١) ونحوه قول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ كما في «ذم الكلام» (١٤٠١) قال عبدالله بن أحمد: سألت أبي عن أسد بن عمرو، فقال: صدوق، وأبو يوسف صدوق؛ إلَّا أنّه لا ينبغي أن يُروى عن أصحاب أبي حنيفة شيء. وانظر: «الضعفاء» للعقيلي (١/ ٢٣). =

وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٣١٢٧) سألته عن شعيب بن إسحاق قال: ما أرى به بأسًا؛ ولكنه جالس أصحاب الرأي، كان جالس أبا حنيفة.

وسيأتي الكلام عن أبي يوسف قريبًا.

(٢) تصحفت في طبعت القحطاني إلى: (أتى حقًّا) !! ثم ادعى أن عبدالرزاق كان من المرجئة ! ولم يسبقه فيما أعلم إلى ذلك أحد ! وسيأتي قول عبدالرزاق في الإيمان وأنه موافق لقول أهل السُّنة.

(٣) جاء في «السير» (٩/ ١٦٩): الزاهد، من سادات المشايخ، له وعظ وحكم .. قال شعيب بن حرب: ما أقدم على يوسف بن أسباط أحدًا. اهـ

وفي «الثقات» لابن حبان (٧/ ٦٣٨): .. كان من خيار أهل زمانه، من عباد أهل الشام وقرائهم، كان ممن لا يأكل إلَّا الحلال المحض .. توفي سنة: (١٩٥هـ). اهـ

(٤) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٠٧). وفيه (١٥/ ٥٣٧) قال وكيع: وجدنا أبا حنيفة خالفَ مئتي حديث.

وقوله: (ولد على غير الفطرة)، لم يتبين لي مراده !! وقد قال النبي ﷺ: «**كل مولود يولد على الفطرة..**» الحديث، والله أعلم.

يعقوب، لا تروِ عنِّي شيئًا، فوالله ما أدري أمُخطئٌ [أنا]، أم مُصِيبٌ ؟[(١)]

٣٨٠- حدثني محمد بن هارون، ثنا أبو صالح، سمعت يوسف يقول: كان أبو حنيفة يقول: لو أدركني النبي ﷺ، أو أدركتُه؛ لأخذ بكثيرٍ مني، ومِن قولي؛ وهل الدِّين إلَّا الرَّأي ؟![(٢)].

٣٨١- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا محمد بن جعفر المدائِني، قال: قال محمد ابن جابر، سمعتُ أبا حنيفة - وحدَّثَهُ رجلٌ بحديثٍ عن عُمر بن الخطاب ﷺ، فقال: أخطأ عُمرُ بن الخطاب.

فأخذتُ كفًّا مِن حصَى فرميتُه به.

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٤). ولفظه: قال أبو صالح الفراء: سمعت يوسف بن أسباط يقول: رد أبو حنيفة على رسول الله ﷺ أربع مائة حديث أو أكثر. قلت له: يا أبا محمد، تعرفها ؟ قال: نعم. قلت: أخبرني بشيء منها. فقال: قال رسول الله ﷺ: «للفرس سهمان، وللراجل سهم».

قال أبو حنيفة: أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن.

وأشعر رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ البدن، وقال أبو حنيفة: الإشعار مثلة.

وقال ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا».

وقال أبو حنيفة: إذا وجب البيع فلا خيار، وكان النبي ﷺ يقرع بين نسائه إذا أراد أن يخرج في سفر. وأقرع أصحابه ﷺ. وقال أبو حنيفة: القرعة قمار.

وقال أبو حنيفة: لو أدركني النبي ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن ؟

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٥٣) عن مزاحم بن زفر قال: قلت لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة هذا الذي تفتي، والذي وضعت في كتبك هو الحق الذي لا شكّ فيه ؟ قال: فقال: والله ما أدري لعله الباطل الذي لا شك فيه.

وفيه أيضًا (١٥/ ٥٥٤) قال زفر: قال يومًا أبو حنيفة لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب ! لا تكتب كل ما تسمعه مني؛ فإني قد أرى الرَّأي اليوم فأتركه غدًا، وأرى الرأي غدًا وأتركه بعد غد.

(٢) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٦) وزاد: (وهل الدِّين إلّا الرّأي الحسن). وهو صحيح. تقدم (٣٠٠).

٣٨٢- حدثني أبو الفضل، ثنا يحيى بن أيوب، ثنا علي بن عاصِم، قال: حـدَّثتُ أبا حنيفة بحديثٍ في النِّكاحِ أو في الطَّلاق. قال: هذا قضاءُ الشَّيطان[1].

٣٨٣- حدثني أبو الفضل، ثنا يحيى بن معين[2]، قال: كان أبو حنيفة مُرجئًا، وكان من الدُّعاةِ، ولم يكن في الحديثِ بشيءٍ، وصاحبه أبو يوسف: ليس به بأس[3].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٤).

وفي «تأويل مختلف الحديث» (ص١٠٤) قال علي بن عاصم: حدثت أبا حنيفة بحديث عبدالله ﵁ في الذي قال: (من يذبح للقوم شاة أزوجه أول بنت تولد لي). ففعل ذلك رجل، فقضى ابن مسعود ﵁ أنها امرأته، وأن لها مهر نسائها.

فقال أبو حنيفة: هذا قضاء الشيطان.

وانظر كذلك أثر رقم (٣٨٤) قوله في قول عمر ﵁ نحو ذلك.

قال عبدالله بن أحمد في «العلل» (٣٥٩٥) حدثني أبي، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا حماد ابن زيد، قال: حدثنا محمد بن ذكوان، - قال أبي: هذا خال ولد حماد بن زيد -، قال: ذُكِرَ عند حماد ابن أبي سليمان أن النبي ﷺ أعتق اثنين، وأبقى أربعةً أقرع بينهم، فقال حماد: هذا رأي الشيخ. يعني: الشيطان.

قال محمد: فقلت له: إن القلم رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يفيق. فقال: ما تريد إلى هذا؟ قال: قلت: أنت ما أردت إلى هذا. قال أبي: كان حماد تُصيبه غشية. يعني: الموتة.

(٢) هو الإمام الحافظ الجهبذ، شيخ المحدثين، أبو زكريا. توفي سنة: (٢٣٣هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال أبو حاتم عنه: إمام. وقال النسائي: أبو زكريا أحد الأئمة في الحديث، ثقة مأمون. وقال أحمد بن حنبل: هاهنا رجل خلقه الله لهذا الشأن، يظهر كذب الكذابين، يعني: ابن معين.

(٣) وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٦) عن محمد بن حماد المقرئ، قال: سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة؟ فقال: وأيش كان عند أبي حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه ؟!

وفي «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٨٤) قال أحمد: حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيه ضعيف.

وقد تقدم في مقدمة هذا الباب ذكر من ضعفه. وانظر: «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٧٤-٥٧٦).

وأما صاحبه أبو يوسف. ففي «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٠١) قال عبدالله بن أحمد: سألت أبي عن أبي يوسف؟ فقال: صدوق؛ ولكن من أصحاب أبي حنيفة، لا ينبغى أن يروى عنه شيء.

٣٨٤- **حدثني** أبو الفضل، ثنا مُسلم بن إبراهيم، ثنا عبدالوارث بن سعيد، قال: نا سعيد[١]، قال: جلستُ إلى أبي حنيفة بمكة، فذكرَ شيئًا، فقال له رجلٌ: رُوي عن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا وكذا.

قال أبو حنيفة: ذاك قولُ الشيطان.

وقال له آخرُ: أليس يُروى عن رسول الله ﷺ: «**أفطرَ الحاجِمَ والمحجوم**»[٢]؟ فقال: هذا سَجعٌ.

فغضِبتُ؛ وقلتُ: إن هذا مجلِسٌ لا أعودُ إليه. ومضيتُ وتركته[٣].

٣٨٥- **حُدِّثتُ** عن يزيد بن عبد ربه، قال: سمعتُ وكيع بن الجرَّاح[٤] حين قَدِمَ علينا حمص سنة ثلاثٍ وتسعين، يقول: إياكم ورأي أبي حنيفة، فإني سمعته يقول قبل أن يأخُذَ في القياسِ: البولُ في المسجدِ أحسنُ مِن بعضِ القياس.

وفي «ذم الكلام» (٩٠٨): قال معن بن عيسى: عن مالك بن أنس: قدم هارون أمير المؤمنين المدينة يريد الحج، ومعه يعقوب الذي كان يقال له: أبو يوسف، فأتى مالك أمير المؤمنين، فقرّبه وأكرمه، فلما جلس أقبل عليه يعقوب، فسأله عن مسألة، فلم يجبه، ثم عاد فلم يجبه، ثم عاد فلم يجبه، فقال هارون لمالك: يا أبا عبدالله هذا يعقوب قاضينا يسألك. فأقبل عليه مالك فقال: يا هذا، إذا رأيتنا جلسنا لأهل الباطل فاحضر معهم نجبك.

(١) كذا في الأصل، وفي «تاريخ بغداد» هذا الأثر مروي عن عبدالوارث، وهو الصواب.

(٢) رواه أحمد (١٥٨٢٨)، والترمذي (٧٧٤) من حديث رافع بن خديج. وقال: حسن صحيح.

(٣) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٤)، وإسناده صحيح.
انظر: «التنكيل» (١/ ٣٣٦)، و «الأسانيد الصحيحة في أخبار أبي حنيفة» (٣٢).

(٤) أبو سفيان الرؤاسي، الكوفي، أحد الأعلام. وكان من بحور العلم وأئمة الحفظ (١٩٦هـ).
قال أحمد بن حنبل: ما رأيت أحدًا أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع. وقال: ما رأيت قط مثل وكيع في العلم والحفظ والإسناد والأبواب مع خشوع وورع. وقال: كان وكيع إمام المسلمين في زمانه. قال ابن عمار: ما كان بالكوفة في زمان وكيع أفقه ولا أعلم بالحديث من وكيع.

٣٨٦- حدثني أبو الفضل الخُراساني، ثنا أبو الأحوص محمد بن حيـان، [٢٢/ ب] قال: سأل رجلٌ هُشيمًا [(١)] يومًا عن مسألةٍ؛ فحدَّثـه فيهـا بحـديثٍ، فقـال الرَّجُلُ: إن أبا حنيفة، ومحمد بن الحسن، وأصحابَه يقولون بخلاف هذا.

فقال هُشيم: يا عبدالله، إن العلم لا يُؤخذُ مِن السَّفَل [(٢)].

٣٨٧- حدثني إسحاق بن إبراهيم - ابن عمّ أحمـد بـن مَنيـع -، أخـبرني غـيرُ واحدٍ، منهم: أبو عثمان سعيد بن صُبيح، أخبرني أبو عمـرو الـشَّيباني، قال: لما وُلِيَ إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة القضاءَ، قال: مَضيتُ حتَّـى دخلتُ عليه، فقلتُ: بلغني أنك تقول: القرآنُ كلامُ الله، وهو مخلوقٌ.

فقال: هذا ديني، ودينُ آبائي.

فقيل له: متى تكلَّمَ بهذا، قبل أن يَخلقَه، أو بعدما خلَقَه، أو حين خلقَه ؟

قال: فمـا رَدَّ عليَّ حرفًا.

فقلت: يا هذا، اتق الله، وانظُر ما تقول، وركِبتُ حِماري، ورَجَعتُ [(٣)].

---

(١) ابن بشير محدث بغداد، وحافظها، أبو معاوية السلمي، مولاهم الواسطي. توفي: (١٨٣هـ).
قال أحمد بن حنبل: لزمت هشيما أربع سنين، أو خمسًا، ما سألته عن شيء إلا مـرتين هيبـة لـه، وكان كثير التسبيح بين الحديث، يقول بين ذلك: لا إله إلا الله، يمد بها صوته، وقال حماد بـن زيد: ما رأيت في المحدثين أنبل من هشيم.وقال أبو حاتم: لا يسأل عنه في صدقه وأمانته وصلاحه.

(٢) «الثقات» لابن حبان (٩/ ٧٣).
وفي «اعتقاد أهل السُّنّة» للالكائي (١٠٣) بإسناده عن إبراهيم الحربي يقول: في قوله: «**لا يزالون بخير ما أتاهم العلم من قبل كبرائهم**»، معناه: أن الصَّغير إذا أخذ بقول رسـول الله ﷺ، والـصحابة، والتابعين؛ فهو كبير، والشيخ الكبير إن أخذَ بقولِ أبي حنيفة، وترَكَ السُّنن فهو صَغير.

(٣) «الكامل في الضعفاء» (١/ ٣١٣) نحوه مختصرًا، ولفظه: (هذا ديني، ودين أبي، ودين جـدي). وفيه: أنه سمعه يقول هذا القول في دار المأمون. وهو صحيح.

٣٨٨- أُخبرتُ عن هوذة بن خليفة، قال: رأيتُ أبا حنيفة وقد أُخِذَ بلحيتِه كأنه تيسٌ، وهو يُدارُ به على الحِلَقِ، يُستتابُ مِن الكُفر.

٣٨٩- حدثني سُويد بن سعيد، ثنا عبدالله بن يزيد، قال: دعاني أبو حنيفة إلى الإرجاء.

٣٩٠- حدثني علي بن شُعيب البزَّاز، ثنا عَمرو بن شبيب، سمعتُ خالدًا أبا سلمة الجُهني يقول لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة إذا جاء الأثرُ؛ ضَربنا برأيك الحائِطَ.

٣٩١- حدثنا أبو مَعمر، عن إسحاق بن الطَّبَّاع، قال: قال محمد بن جابرٍ: سمعتُ أبا حنيفة في مسجدِ الكوفةِ يقول: أخطأ عُمر بن الخطاب.

فأخذتُ كفًّا مِن حصى؛ فضربتُ به وجهَهُ وصَدرَهُ.

تمت من ليلة الجمعة

٢٩ ــ ٥ ــ ١٤٤١ هجري مقابل ٢٤ ــ ١ ـ ٢٠٢٠ ميلادي

أخوكم

هاوكار الكردي